



اقتصاديات النقود والمصارف

تأليف

د. أميرة سلطان

كلية التجارة - جامعة عين شمس

مراجعة

أ.د. / عبير فرحات

أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد

كلية التجارة - جامعة عين شمس



مقدمة

مما لا شك فيه أن النظام النقدي والمصرفي يؤثر تأثيراً كبيراً في مستوى النشاط الاقتصادي في أي دولة ، حيث أن الهدف الأساسي للمسؤولين في أي دولة هو الوصول إلى حالة التوازن المالي والنقدي بالنسبة للاقتصاد القومي . ولكي يتحقق هذا الهدف لابد أن يكون هناك توازن بين التدفقات النقدية والتدفقات السلعية ، حيث تمثل التدفقات النقدية كمية وسائل السدفع المتاحة والضرورية لمباشرة المهام الاقتصادية للاقتصاد القومي (أي جانب الطلب الكلي) ، بينما تمثل التدفقات السلعية الجانب المادي الملموس للنشطة الاقتصادية (أي جانب العرض الكلي) .

ومن ثم فإن تحقيق التوازن بين هذين التيارين يؤدي بالضرورة إلى تحقيق أعلى مستوى من العمالة ومن ثم يساعد على تحقيق استقرار نسبي في الأسعار ، وهذين الهدفين من أهم أهداف خطة التنمية في مصر وفي الدول النامية بصفة خاصة ، ومن هذا المنطلق جاء اهتمامنا بالتيارات والتدفقات النقدية باعتبارها عامل من عوامل التوازن الحقيقي الرئيسية في الاقتصاد القومي التي تساند الوحدات الإنتاجية عن طريق رسم السياسة النقدية الفعالة ، هذه السياسة التي يتم تحديدها عن طريق السلطة النقدية داخل الدولة (البنك المركزي) ، كما أن الجهاز المصرفي وبالتحديد البنوك التجارية هي المسؤولة عن عرض النقود داخل المجتمع .

ومن هنا جاءت وبرزت أهمية دراسة النقود ممثلة في التدفقات النقدية وأثرها على جميع القطاعات الاقتصادية للدولة محققة التوازن أو الاختلال الاقتصادي ، ذلك من خلال تناولنا لإطار نظري عن النقود يتناول نشأة النقود وتطورها ، وأهمية النقود ووظائفها ، وذلك في الفصل الأول من قسم النقود ، أما في الفصل الثاني فتناولنا تعريف النظام النقدي وخصائصه وتطور النظم النقدية ، ومن خلال الفصل الثالث تعرضنا لعلاقة الأسعار بقيمة النقود من خلال ظاهرة التضخم ، وقياس القيمة الحقيقية للنقود عن طريق الأرقام القياسية للأسعار .

كما برزت أهمية دراسة المصارف ممثلة في تكوين الجهاز المصرفي ، ونوره في المجتمع ، وعلاقته بالمتغيرات الدولية ، لذا فقد تناولنا مقدمة عن المصارف تشمل أهمية قطاع البنوك في الاقتصاد القومي ، وأنواع مؤسسات الوساطة المالية ، وذلك من خلال الفصل الأول . أما الفصل الثاني فشمع عرض تفصيلي لأهم المؤسسات المالية المصرفية مثل البنوك التجارية ، والبنوك الإسلامية ، والبنوك الشاملة ، والبنك المركزي ، ومن خلال الفصل الثالث من قسم المصارف تعرضنا لعلاقة البنوك بالمتغيرات الاقتصادية العالمية وأهمها : اتفاقية تحرير الخدمات المالية GATS ومقررات لجنة بزل .

الاهداف العامة لدراسة المقرر

بعد دراسة هذا المقرر لابد أن يكون الطالب قد ألمّ بالعناصر الآتية :

١. التعرف على ماهية النقود ، وتطورها ، ووظائفها .
٢. التمييز بين الأنواع المختلفة للنقود .
٣. توضيح كيف تطورت النظم النقدية في العالم .
٤. التعرف على العلاقة الموجودة بين التضخم والنقود .
٥. تحديد طريقة قياس القيمة الحقيقية للنقود عن طريق الأرقام القياسية للأسعار .
٦. التعرف على أهمية البنوك داخل أي دولة .
٧. التمييز بين المؤسسات المصرفية المختلفة .
٨. الإلمام بسمات بعض هذه المؤسسات المصرفية .
٩. توضيح دور كل مؤسسة مصرفية داخل أي دولة .
١٠. التركيز على دور البنك المركزي باعتباره مشرفاً على البنوك الأخرى ، وأيضاً باعتباره يمثل السلطة النقدية التي تستطيع التحكم في كمية النقود المعروضة .
١١. الوقوف على أسباب تحول المؤسسات المصرفية العالمية نحو البنوك الشاملة .
١٢. توضيح العلاقة بين البنوك ومنظمة التجارة العالمية .
١٣. تحديد أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي .
١٤. الإلمام بأسباب توجه العالم نحو وضع معايير عالمية لكفاية رأس المال في البنوك .
١٥. الإلمام بمكونات هذه المعايير ، والمعوقات التي تقف أمام البنوك لتطبيقها .

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	بـ	أ
١	القسم الأول : النقود	
٣	مدخل نظري عن النقود	الفصل الأول :
٤	المبحث الأول : نشأة النقود وتطورها	
٢٠	المبحث الثاني : أهمية النقود ووظائفها	
٤٤	النظام النقدي	الفصل الثاني
٤٦	المبحث الأول : تعريف النظام النقدي وخصائصه	
٥٧	المبحث الثاني : تطور النظم النقدية	
٨٣	علاقة الأسعار بقيمة النقود	الفصل الثالث
٨٤	المبحث الأول : الرقم القياسي للأسعار	
٩٥	المبحث الثاني : النقود والتضخم .	

١١٠	القسم الثاني : المصارف	
١١٢	مقدمة عن المصارف	الفصل الأول
١١٣	المبحث الأول : أهمية قطاع البنوك للاقتصاد القومي	
١٢٤	المبحث الثاني : مؤسسات الوساطة المالية	
١٦٣	أهم المؤسسات المالية المصرفية	الفصل الثاني
١٦٦	المبحث الأول : البنوك التجارية	
١٩١	المبحث الثاني : البنوك الإسلامية .	
٢٠٩	المبحث الثالث : البنوك الشاملة .	
٢١٨	المبحث الرابع : البنك المركزي .	
٢٤٩	علاقة البنوك بالمتغيرات الاقتصادية العالمية	الفصل الثالث
٢٥٤	المبحث الأول : اتفاقية تحرير الخدمات المالية وأثرها على أعمال البنوك .	
٢٨٠	المبحث الثاني : معايير بازل وكفاير رأس المال .	

القسم الأول

pdfelement

النقود

تعتبر النقود سلعة إقتصادية ، تتحدد قيمتها — شأنها في ذلك شأن سائر السلع الإقتصادية الأخرى — بالتفاعل المتقابل بين قوتي الطلب والعرض أو بين المنفعة والندرة ، فالفرد يطلب النقود لأنها نافعة لديه ، وذلك لأنها تشبع رغبة ما بغض النظر عن طبيعة هذه الرغبة المشبعة ، وتعتمد النقود الطلب عليها من قيامها بوظيفتها كوسيط للتبادل أو من قيامها بوظيفتها كمستودع للقيمة ، أما عرض النقود فيرتبط بمسألة الندرة ذلك أن إنتاج النقود يتم فقط عن طريق السلطات النقدية ، كما أن الجزء الأكبر منها في العصر الحالي نقوداً مصرفية يخضع إنتاجها لنظام خاص يتمثل في مجموعة الإجراءات والقواعد التي تتعلق بإنتاج النقود في ظل النظام المصرفي ، والندرة في عرض النقود ليست ندرة مطلقة ، وإنما هي ندرة نسبية أي ندرة كمية النقود بالنسبة إلى الأغراض التي يريد الأفراد استخدامها فيها .

ولنتعرف على طبيعة النقود وخصائصها ، ووظائفها ، وعلاقتها بارتفاع المستوى العام للأسعار ، تم تقسيم هذا القسم إلى الثلاثة فصول الآتية :

الفصل الأول : مدخل نظري عن النقود .

الفصل الثاني : النظام النقدي .

الفصل الثالث : علاقة الأسعار بقيمة النقود .

الفصل الأول

مدخل نظري عن النقود

نتناول من خلال هذا الفصل الموضوعات الآتية:

المبحث الأول : نشأة النقود وتطورها .

المبحث الثاني : أهمية النقود ووظائفها .

المبحث الأول

نشأة النقود وتطورها

يحدثنا التاريخ الاقتصادي بأن أمم الأرض جميعاً بدأت في استخدام النقود أثناء طور متقدم من أطوار حياتها نظراً لصعوبات المقايضة ، وما تضمنته من مضايقات ومتاعب ، فقد حاولت الأسر في حياتها البدائية الأولى أن تحقق مبدأ الإكتفاء الذاتي ، حتى مع احتمال وجود نوع من أنواع تقسيم العمل بين أفراد كل أسرة في ذلك الوقت ، حيث أنتج الفرد سلعة أو جزءاً من سلعة ثم حصل على حاجاته مما توفر لدى الأسرة من سلع ، فلما غدت هناك جماعات تختلف في أجوائها وطبيعة بلادها ، بدأت عملية المبادلة بين سلع فاضت لدى جماعة وكانت جماعة أخرى في حاجة إليها ، فالجماعة التي زاد إنتاجها عن استهلاكها من هذا الإنتاج ، اضطرت إلى مبادلة ما زاد لديها بسلع أخرى ، وهكذا لجأت المجتمعات البدائية إلى نظام المقايضة .

أولاً : تطور استخدام النقود ¹:

وفي مسيرتها ارتبطت النقود منهجياً وتاريخياً بمراحل ثلاث :

- المرحلة الأولى وتتميز بنظام اقتصادي غير منفتح ، ممثلة بالتناقضات ، ويمثل الفكرة .

¹ سلمان بو دياب : اقتصاديات النقود والبنوك

(المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ١٩٩٦) ص ٢٦ : ٣٧

- المرحلة الثانية : وتبدأ بظهور اقتصاد المقايضة كنقيض للنظام المغلق وذلك على أساس سلعة بسلعة .

- المرحلة الثالثة : وهي بعد اكتمال الصورة ، وابتداع أدوات استقرار النظام وهذه الأدوات هي النقود بوظائفها الحديثة ، لتحقيق التركيب بين الفكرة ونقيضها ، ولتكون لنا الاقتصاد النقدي في المرحلة الأخيرة ، المرحلة التي ما زال الإنسان يعيش فصولها بكثافة في عصرنا الحاضر .

المرحلة الأولى : الاقتصاد المغلق

على امتداد فترة النظام الاقتصادي الأول ، كان الدخل الحقيقي المكون من المنتجات التي يتم الحصول عليها كيفما اتفق ، من عمليات الجمع والالتقاط والصيد يتجه لإشباع الحاجات الأساسية الفردية أو الأسرية أو الجماعية . وبالكاد كانت هذه المنتجات تكفي ، ناهيك عن إمكانية تحقيق فائض فوق الحاجة ، وإذا كان هناك فائض في يوم معين ، لم تكن الجماعة في المراحل الأولى قادرة على الاحتفاظ بشكل يمكن من الاستفادة منه في وقت لاحق ، إلى أن اكتشف الإنسان فن التجفيف والطبخ .

ولما كان التوزيع يتم تلقائياً وداخلياً بشكل مغلق ، طبقاً للنمط الاجتماعي السائد ، فلم يكن هناك شعور بالحاجة للدخول في علاقات تبادل مع الجماعات الأخرى .

ولأن صفة الجمود ليست من عقلية الإنسان تتأقت احتياجاته مع صفة الثبات ، فتطورت مع تطوير قدراته على الإنتاج المتزايد .

وكان الزمن كفيلاً بأن يرتقي الإنسان من الصورة البدائية للإنتاج ، إلى مرحلة الانتاج المتخصص ، بين الذكور والإناث أولاً ، ثم بين الجماعات المختلفة لمواجهة تعدد الحاجات التي لم تستطع وسائل الانتاج وطرقه من إشباعها أو متابعتها ، نتيجة للعوائق الإنسانية أو البيئية ، وتلافياً للتوزيع المتباين للموارد الطبيعية فكان تقسيم العمل ، متمثلاً في توزيع المهام بين أفراد الجماعة الواحدة بالنسبة لعملية إنتاجية معينة ، ثم أعقب ذلك تقسيم العمل بين جماعة وأخرى وبالتالي تبادل الإنتاج بالإنتاج .

المرحلة الثانية : المقايضة وصعوبتها

المقايضة هي الصورة الأولى من صور المبادلة وهي تتم عن طريق التنازل أو التضحية بسلعة (أو خدمة) مقابل الحصول على سلعة (أو خدمة) أخرى .

لعب نظام المقايضة دوره فترة طويلة من الزمن ، تلبية لمرحلة اجتماعية ، عرفت بالتقدم الاقتصادي بظاهريته التخصص وتقسيم العمل ، بمعنى آخر زيادة الانتاج ، ذلك أن التخصص باعتباره تركيزاً على القدرة الانتاجية لكل عنصر من عناصر الانتاج (العمل ، رأس المال ، المواد الأولية ، الآلات) من شأنه الاستفادة من كل عنصر ، على أوسع نطاق ممكن كما ونوعاً ، كما أن تقسيم العمل ، يبسط العملية الانتاجية ، ويحقق الخبرة ، ويطور أساليب العمل ويختصر عنصر الزمن ، ويقلل من سعر التكلفة .

وبمفهوم أوضح أن ارتفاع مستوى الكفاءة الإنتاجية في فرع النتاج المتخصص فيه ، يؤدي في الغالب إلى تحقيق فائض أو كمية زائدة عن الحاجة في السلعة المنتجة .

فإذا افترضنا أن الجماعة (أ) تنتج السلعة (س^١) فإن فائض الإنتاج يمكن أن نسميه "Δ س^١" هذا الفائض يتجاوز الحاجة الخاصة للجماعة (أ) .

وفي الوقت نفسه يؤدي إلى نقص في السلع الأخرى التي تحتاجها هذه الجماعة ، ويفتقر جهازها الإنتاجي عن توفيرها بالقدر اللازم لاحتياجاتها .

وبالمقابل هناك جماعة أخرى "ب" ، ونتيجة لظروف خاصة وببئية ، تخصصت بإنتاج سلعة أخرى "س^٢" وحقت بذلك فائضاً إنتاجياً نسميه Δ س^٢ وهذه الجماعة محتاجة في الوقت نفسه إلى السلعة الأولى "س^١" .

عندئذ تبدو الحاجة إلى المقايضة ، أي مبادلة فائض الجماعة الأولى Δ س^١

بفائض الجماعة الثانية Δ س^٢ ، وهذا ما حدث بالفعل في المجتمعات الأولى ، وهو ما يمكن تعميمه بتعدد السلع والخدمات .

مما لا شك فيه أن نظام المقايضة أدى دوره التاريخي بنجاح ، على الأقل عندما كان عدد السلع قليلاً وأنواعها محدودة ، وحاجات الإنسان سهلة وغير معقدة ، ولم يكن الأمر سهلاً في كل مرة يتزايد فيها الإنتاج كمّاً ونوعاً ، ويتزايد فيه عدد الناس الواقفين إلى مكان المقايضة المعين في زمن محدد ، مما أدى إلى ظهور صعوبات وتعقيدات قبل التوصل إلى إنهاء عملية المقايضة .

صعوبات المقايضة

تفترض المقايضة لتمامها وجود السوق ، مما يعني ضرورة توافر إرادة كما من العرض والطلب ، ووجود مكان وزمان لوقوع الفعل ، وسلعة أو سلع كموضوع للمقايضة ، وثمناً أو مقياساً سعرياً لقيم المبادلة ، ويتخلف أحد أو

بعض هذه الشروط يمكننا أن نتصور مدى صعوبات المقايضة كأساس للمبادلة .

لذا تتمثل اهم الصعوبات التي تواجه عملية المقايضة فيما يلي :

١- صعوبة التوافق المزدوج للطلبات : يفترض لتحقيق المقايضة تلاقى الارادات وتوافق الرغبات ، أي رغبة كل شخص في الحصول على السلعة المقدمة من الشخص الآخر نوعاً وكمية ، وبذلك يصبح كل شخص من اثنين عارضاً لسلعته وطالباً لسلعة الشخص الآخر ، ويبقى ذلك ممكناً عندما يكون السوق مكوناً من طرفين أو عدد قليل من الأطراف ، يعرضون عدداً محدوداً من السلع المتقابلة والمتكافئة ، عندئذ يمكن قياس توافق الرغبات مباشرة ، إلا أن زيادة عدد الأطراف وعدد السلع المعروضة يؤدي أكثر فأكثر إلى ظهور التناقضات ، وبالتالي صعوبة التوافق لانجاز عمليات المقايضة .

ولتقدير صعوبات التوافق ، نفترض مثلاً ، أن شخصاً يدعى " أ " لديه فائض من القمح وهو في الوقت نفسه يرغب في شراء رأس من الغنم ، حمل الرجل قمحه إلى السوق باحثاً عن شخص آخر " ب " الذي يريد بيع رأس الغنم ولكنه لا يريد قمحاً ، يريد أنية من الخزف ، فراح " أ " يفتش عن شخص ثالث يدعى " ج " فوجده يرغب بشراء القمح ولكنه في الوقت نفسه ، ولحمن الصنف يرغب ببيع أنية من الخزف ، ذهب " أ " إلى " ب " وتمت عملية المقايضة بطريقة غير مباشرة ، وذلك بأن استلم " أ " رأس الغنم من " ب " واستلم " ب " أنية الخزف من " ج " واستلم " ج " القمح من " أ " .

هذا ما تمثله دائرة تلاقى الإيرادات لحل صعوبة توافق الرغبات ، إن دائرة تلاقى الإيرادات وتوافق الرغبات بطريقة غير مباشرة ، يمكن أن تتمتع لأكثر

من ثلاثة عارضين يحملون سلعاً ثلاث ، فقد تتسع لأربعة أو خمسة أو أكثر ، إلا أن صعوبة تفتيش العارضين عن بعضهم البعض للوصول إلى تلاقى الرغبات هي لب المشكلة ، بمعنى آخر أن تلاقى الإرادات بالبيع والشراء لا يعني بالضرورة تلاقى الرغبات بشراء ما يعرضه الآخرون للبيع .

ولنفترض بالتالي وجود العارضين " أ " و " ب " و " ج " وهم يعرضون ويريدون شراء ما يلي :

- " أ " يعرض (القمح) ويريد (الغنم) ولا يريد (الخزف) .
- " ب " يعرض الغنم ويريد (الخزف) ولا يريد (القمح) .
- " ج " يعرض الخزف ويريد (القمح) ولا يريد (الغنم) فلو أراد البطيخ مثلاً بدل القمح ، فإن العملية لا تتم إلا بالتفتيش مجدداً لإيجاد شخص رابع يدعى " د " يعرض البطيخ ويريد القمح ، وإذا كان " د " لا يريد القمح وإنما العنب مثلاً ، إن العملية لا تتم إلا بوجود شخص خامس يدعى " هـ " يعرض العنب ويريد القمح وهكذا .

٢- صعوبة تقويم السلع : إذا حلت صعوبة توافق الرغبات فإن الأمر لا يكفي ، من حيث المبدأ لاتمام عملية المقايضة ، ذلك أن الصعوبة الرئيسية الثانية قد تعترض الحل ، وهذه الصعوبة تكمن في عدم وجود طريقة واضحة وسهلة لقياس قيم مختلف الملع موضوع المقايضة ، ناهيك عن صعوبة تقويم الخدمات ، بعبارة أخرى ، إن المبادلات على أساس المقايضة تقتصر إلى مقياس عام للقيم ، وبالتالي لا بد من قياس كل سلعة (أو خدمة) بالنسبة لبقية السلع (أو الخدمات) الأخرى واحدة بواحدة .

قلو فرضنا أن التوافق بين العارضين "أ" و "ب" قد تحقق لجهة مقايضة القمح بالغنم ، فما هي الكمية من القمح التي يقبل "أ" بالتنازل عنها مقابل رأس الغنم الواحد ؟ وهل هذه الكمية المحددة من قبل "أ" مقبولة من "ب" أم لا ؟

والصعوبة بوجه عام هي : كيف يتم قياس قيمة سلعة (أو خدمة) بالنسبة للسلع (أو الخدمات) الأخرى ؟ بمعنى آخر ما هي المعايير المعتمدة لعملية التقويم ؟

لنأخذ معياري : الجهد المبذول لإنتاج القمح المعروض (الزرع والحصاد وفصل الحبوب ونقله إلى السوق) ، والحاجة المتمثلة بمدى الرغبة من قبل الشخص في شراء رأس من الغنم .

، وبالمقابل الجهد المبذول في الاعتناء برأس الغنم ، منذ ولادته ولمدة عام مثلاً ، وتغذيته ونقله إلى السوق ، وبالتالي مدى الرغبة في شراء القمح .

وإذا كنا نعلم أن هذه المعايير لا يتم احتسابها بشكل علمي في زمن المقايضة ، وإنما هي مجرد تقديرات شخصية لإقتراضات ومشاعر لا يمكن بلورة حقيقتها لمعرفة القيمة الذاتية لكل سلعة أو خدمة ، فإننا نعرف عند ذلك مدى الصعوبة التي تعترض عملية مقايضة واحدة ، لإيجاد قيمة سلعة بالنسبة لسلعة أخرى .

هذا ولا يمكننا أن نغفل معياراً ثالثاً يتقابل مع المعيار الثاني ولا يقل أهمية عنه ، ألا وهو حجم الفائض الإجمالي لكل من الطرفين : بمعنى آخر هل إن القمح المعروض من قبل "أ" هو كل الفائض الذي يملكه أم أنه يمتلك قسماً آخر ؟ ذلك حتى نتعرف إلى مدى صعوبة التوضيح بهذا

الفائض من قبل " أ " للحصول على حاجته بالمقابل ، وكذلك الأمر بالنسبة إلى " ب " .

وإذا افترضنا أن العارضين " أ " و " ب " توصلا بالنتيجة إلى التوافق على كمية القمح مقابل رأس الغنم ، هل سيرتضي " ب " بنوعية القمح المعروض من قبل " أ " بعد التحقق منه : إذا كان من النوع الجيد أم لا ؟ يابساً أم رطباً ؟ نظيفاً أم ممزوجاً بالأثربة والحصى والقش ؟ صافياً أم متسوساً ؟ حبة كبيرة أم صغيرة ؟ وغيرها من المعايير الأخرى .

وبالمقابل هل سيرتضي " ب " بنوعية رأس الغنم إذا وجد صوفه مجزوزاً ؟ أو إذا وجد جسده غير مليء ؟ أو وجدته يشكو من مرض معين ؟ أو إذا كان ذكراً أم أنثى ؟ وغيرها من المعايير الأخرى .

هذه الأمور لا يمكن تقديرها بدقة للوصول إلى الحل ، وهنا تكمن الصعوبة الحقيقية ، إلا أن المسألة في النهاية لا بد أن تأخذ طريقها إلى الحل بالتراضي ، طالما أن " أ " لا يمكن أن يستغني عن رأس الغنم ، ولا يمكن أن يجده إلا عند " ب " ، وطالما أن " ب " لا يمكن أن يستغني عن القمح ولا يمكن أن يجده إلا عند " أ " .

وبنتيجة التراضي يضحى " أ " بعدد من مكاييل القمح مقابل الحصول على رأس الغنم ، وبالمقابل يضحى " ب " برأس الغنم مقابل الحصول على عدد مكاييل القمح المضحي بها من قبل " أ " .

هذه النسبة بين القمح والغنم هي في الواقع تحديد القيمة الذاتية لكل سلعة في مواجهة السلعة الأخرى ، مما يعني أن كل سلعة هي بمثابة الثمن أي القيمة النقدية (السلعية) للسلعة الأخرى .

٣- صعوبة تجزئة بعض السلع : لنفترض وجود حل لكل من الصعوبتين السابقتين هل يمكننا إنجاز عملية المقايضة ؟

قد نتمكن من إنجاز عمليات المقايضة على أساس حل صعوبتي توافق الرغبات وتقويم السلع ، كلما كانت السلع المعروضة قابلة للتجزئة إلى كميات صغيرة دون إهدار قيمتها أو إهلاكها ، مثل الحبوب (القمح - العدس - الفول) والسوائل (الزيت - الحليب - العطور) وحتى المعادن السهلة التطريق (الذهب - الفضة - النحاس) .

إلا أن الصعوبة الثالثة التي قد تعترض عملية المقايضة ، تتمثل في عدم قابلية سلعة ما للتجزئة ، في الوقت الذي يرغب صاحبها بالمقابل في الحصول على نوعين أو أكثر من السلع .

فمثلاً لو رغب صاحب رأس الغنم أن يتخلى عنه مقابل الحصول على مكياي قمح وآنية خزفية أو مكياي قمح وآنية خزفية ومكياي عدس ، فلا يكون الحل إلا بوجود شخص يعرض السلع الثلاث في آن واحد، ويرغب في الوقت نفسه بالحصول على رأس الغنم ، وهذا أمر صعب جداً لا يتوافق مع التخصص بالانتاج وتقسيم العمل .

- أما الحل الثاني فيكون بتجزئة رأس الغنم وبينه لحماً وجلداً وغير ذلك ، إلا أن الرغبة في الحصول على الغنم تختلف عن الرغبة في الحصول على لحم الغنم أو جلده ، فالتجزئة هنا تعني الإهلاك أما إذا كانت السلعة من نوع الآلات أو المصنوعات فإن تجزئتها يعني الإهدار لقيمتها فالطاولة الخشبية لا يمكن تجزئتها وإيقائها صالحة للاستعمال،

والآلة المجزأة لا يستفاد من كل جزء من أجزائها على حدة (آلة الحلج مثلاً) .

وهناك حل ثالث لصعوبة التجزئة ، فقد يعمل صاحب رأس الغنم أو الآلة أو الطاولة إلى مقايضة السلعة غير القابلة للتجزئة بسلعة أخرى قابلة للتجزئة مثل القمح ، ثم يعود فيبيع القمح مجزأاً ويشتري به جميع حاجاته من السلع الأخرى ، إلا أن هذا الأمر لا يخلو من صعوبة التخزين والاحتفاظ بسلعة القمح لمدة قد تطول ، مما يعني بالتالي ضرورة الحصول على سلعة بسيطة ومقبولة في التعامل .

٤ - صعوبة التلاقي في المكان والزمان : من الصعوبات الأخرى التي قد تعترض عمليات المقايضة :

أ - صعوبة التلاقي في مكان واحد يتسع لكل الناس العارضين ، والسلع المعروضة والدواب والعربات المخصصة للنقل ، خاصة بعد تزايد العارضين ، وتزايد أنواع وكميات السلع المعروضة ، وبالتالي زيادة وسائل النقل .

ب - صعوبة التلاقي في الزمن المحدد المناسب لعرض كافة السلع التي لا يتم إنتاجها في فصل واحد ، فالفواكه والخضار مثلاً قد لا يتوافق زمن إنتاجها مع زمن إنتاج الحبوب .

وقد يكون الزمن الأفضل للعرض هو الفصل غير الممطر ، وبالتالي فإن السلع المنتجة قبل ذلك لا يمكن الاحتفاظ بها حتى تاريخ السوق ، لأنها معرضة للتلف .

وقد تكون المسافة الزمنية ، بين مكان السوق ومكان انتاج السلعة ، كافية لاتلافها ، وقد تكون المسافة الزمنية عائقاً لجهة صعوبة نقل السلع الثقيلة إلى مكان العرض ، خاصة عند عدم التأكد من مقايضتها بغيرها أثناء السوق .

كل هذه الصعوبات كانت من الأسباب الهامة التي أدت إلى التحول من نظام المبادلة على أساس المقايضة إلى نظام المبادلة النقدية .

المرحلة الثالثة : المبادلة النقدية

نتيجة الصعوبات التي اعترضت عمليات المقايضة المتعددة الأطراف والسلع ، كان لابد للفكر الانساني من أن يتمخض عن ابتكار جديد ، وهو اختيار سلعة محددة ذات قيمة ذاتية ، ومقبولة من الجميع ، ويمكن تخزينها وانتقالها من حيث الزمان والمكان ، وبالتالي يمكنها أن تلعب دور النقود .

في هذه الحالة المتقدمة تأخذ السلعة المتخذة كقياس موحد ، كياناً ذاتياً مستقلاً منفصلاً عن الزمان والمكان ، وذلك بالإستناد إلى صفات مميزة ستحدث عنها فيما بعد وأهمها : القبول العام والندرة وسهولة الاستعمال والحفظ .

وعندما تنقسم عملية المبادلة إلى مرحلتين مستقلتين ، فبدلاً من أن تتم المبادلة في اللحظة نفسها وفي المكان ذاته ، يمكن للبائع أن يحتفظ بثمن السلعة المباعة ، أي بالنقود ، إلى وقت آخر ليشتري بها سلعة أخرى من مكان آخر .

وترتب على ذلك النتائج التالية :

- ١ - أن السلع تباع مقابل النقود دون أن يكون من الضروري استخدام النقود في شراء سلع أخرى .

٢ - أن هذه النقود يمكن أن تستخدم بادئاً في شراء السلع ، دون الضرورة لأن تكون هذه النقود ، قد حصل عليها من عملية مسبقة .

٣ : ذلك أن جوهر المبادلة ، يصبح هو مبحث القيمة ذاتها ، مجردة عن وحدات قياسها ، وأن يكن التعبير عنها أو قياسها بسلعة معينة يبقى ممكناً ، كلما كانت هذه السلعة مقبولة بشكل عام ، ولها وظيفتها الاجتماعية وخاصتها الاحتكارية .

فالنقود ظاهرة اجتماعية أولاً وآخراً ، وجدت في الأصل لتسهيل عملية المبادلة وتبسيطها

ثانياً : تعريف النقود ^١ :

بعد ما تعرفنا على نشأة النقود وتطورها نستطيع نضع تعريف لمعنى النقود ، وحيث لا يوجد تعريف محدد للنقود ، نجد أنه يمكن تعريف النقود على أنها :

النقود في الواقع أي شيء جرى العرف أو القانون على استخدامه في دفع ثمن السلع والخدمات ، أو في تسوية الديون ، بشرط أن يكون ذلك الشيء مقبولاً قبولاً عاماً لدى الأفراد وبلا تردد .

وهذا التعريف يقوم على عنصرين :

١ - أن يتمتع الشيء بقبول عام في الوفاء بالالتزامات حتى يعتبر نقوداً .

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، مقدمة في التصنيفات النقود والبنوك (الاسكندرية ، دار الجامعات المصرية ، بدون تاريخ) ص ٢٣ .

٢- أن أي شيء يتمتع بقبول عام لدى الأفراد يعتبر من الناحية الاقتصادية نقوداً ، وأن لم يعترف له القانون بصفة إلزامية في الوفاء، ومثال ذلك النقود المصرفية بالبنوك التجارية .

ويمكن تعريف النقود بشكل آخر وهو مستمد من الوظائف التي تقوم بها النقود ، حيث يشترط معظم الكتاب المعاصرين ضرورة أداء النقود لوظيفتي وحدة الحساب ووسيط المبادلة ، ويعرفون النقود على أنها " أي شيء يتمتع بقبول عام كوسيط للمبادلة ويضطلع في الوقت نفسه بوظيفة وحدة الحساب " وعليه فلا يجوز الاكتفاء في تعريف النقود بمجرد النص على قيامها بوظيفة وحدة الحساب كذلك لا يجوز الاختصار في مقام التعريف على الإشارة إلى تحققها بالقبول العام كوسيط للمبادلة فحسب ، ولهذا كان توافر وظيفة وسيط المبادلة بوظيفة وحدة الحساب معاً شرطاً لازماً أو حداً أدنى لما يؤهله للارتقاء إلى مرتبة النقود .

ثالثاً : صفات النقود^١

إن مشكلة اختيار ما أصطلح على تسميته بوحدات القيمة النقدية أو الوسيط النقدي ، يجب أن يؤسس كأي اختيار آخر على معايير وخصائص معينة ، تتفق مع الهدف من وجوده ، ومن توافر كل أو بعض هذه الخصائص ، نستطيع أن نحدد درجة كفاءة هذا الوسيط في أداء وظائفه وقدرته على البقاء. ويمكن إجمال هذه الخصائص في ما يلي :

^١ سلمان بن ديب المرجع سبق ذكره ، ص.ص ٣٩ : ٤١

١- صفة القبول العام : أي أن يكون المجتمع على استعداد لقبول السلعة المختارة كوسيلة لمداد الديون أو سداد قيمة سلعة أخرى ، فتتصف السلعة المختارة بصفة العمومية التي تمنحها صفة الإلزام .

وقد تطورت هذه الصفة من القبول الاختياري ، المؤسس على الثقة في قيمة وحدات النقد ذاتها (الذهب مثلاً) إلى القبول الإجباري ، عندما حلت إرادة الدولة في التعبير عن إرادة الجماعة ، وأصبحت النقود الورقية (البنكنوت) التي تصدرها عن طريق مؤسساتها (البنك المركزي) ملزمة للجميع ومبرئة للذمة ، بل يتعرض كل من يرفضها في تسديد الديون إلى عقوبات يحددها القانون .

فالنقد ليست لها قيمة في ذاتها ، إنما تستمد هذه القيمة من سلطة الإلزام ، فالدولة هي التي تخلق قيمة النقود وهي التي تخلع عنها هذه القدرة .

٢- صفة الدوام والثبات : إلا أن عدم الثبات في القيمة يؤدي إلى فقدان الثقة ، وخلق الاضطراب في التعامل ، فلو فرض أن أحد الأشخاص ، قد اقترض في لحظة معينة من شخص آخر مبلغاً من المال ، ثم حل وقت السداد في فترة لاحقة ، ليجد أن قيمة النقود قد ارتفعت أو انخفضت ، عندئذ يجد نفسه ملزماً بدفع قوة شرائية حقيقية أكثر أو أقل مما اقترضه ، ونفس الوضع ينطبق على المقرض ، هذا يعني أن خاصية الدوام والثبات ضرورية لكي تلعب النقود وظيفتها كمخزن للقيمة أو كوسيلة لتسديد الديون ، بالإضافة إلى الوظائف الأخرى .

وكنتيجة لهذه الخاصية تأخذ النقود شكل الأصول أو الحقوق على السلع الحالية أو المستقبلية ، وبالتالي فإن قيمتها لا تتوقف على ضمانات السلطة السياسية .

فحسب ، وإنما على الثقة الجماعية والقدرة الإنتاجية ، وتصبح النقود عنصر أمان ومطلوبة لذاتها ، أو ما يعرف بالرغبة في الاحتفاظ بها ماثلة لاعتبارات شخصية ونفسية .

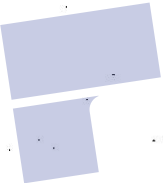
٣- **صفة الندرة :** الندرة عنصر أساسي لفرض الإحترام ، والتناسب مع حجم المعاملات والمحافظة على القيمة ، ومن هنا كان اختيار الذهب والفضة ، كأشكال أولى للنقود مؤسسا على ما تتمتع به هذه المعادن النفيسة من ندرة نسبية في الوجود الطبيعي .

وبعد أن قوى نفوذ الدولة ، أصبح تطبيق القاعدة يتم عن طريق فرض قيود على الإصدار النقدي الورقي ، وأصبحت النقود الورقية مجرد احلال مؤقت بدل المعادن النفيسة ، ويمكن استبدالها عند الطلب ، وحتى عند إلغاء قاعدة التحويل إلى ذهب ، لم ينته دور هذا المعدن تماماً ، إذ اشترط في بعض الحالات ضرورة تغطية كمية النقود المصدرة بنسبة معينة من الذهب ، أو بعض الأصول ذات القيمة الاقتصادية ، (كالعملات الأجنبية) والتي يمكن تحويلها إلى ذهب .

٤ - **صفة القابلية للتجزئة :** أي أن تكون النقود قابلة للانقسام أو التجزئة إلى وحدات ملائمة تسهل المعاملات الصغيرة ، ولا يتصور غير ذلك وإلا عجزت النقود عن تأدية وظائفها ، ويجب أن يتبع هذا الانقسام التكافؤ أو المساواة بين قيمة مجموع الأجزاء المنقسمة ووحدة النقد الكلية .

وهذه الأجزاء التي تصدرها الدولة إلى جانب الوحدات النقدية تسمى بالعملة المساعدة ، بغرض تسهيل المعاملات ومواجهة اختلاف أحجام وقيم السلع .

٥- من الخصائص الأخرى ذات الأهمية العملية ، نضيف ضرورة التوحيد والتصنيف للوحدات النقدية ، ومهولة التعرف ، والقابلية للتخزين والحمل ، وصعوبة التلف ، وعدم احتوائها لمواد ضارة وغيرها من الصفات الأخرى .

 pdfelement

المبحث الثاني

أهمية النقود ووظائفها

تميزت خصائص النقود باستمرار التمحور حول صفات لم تتغير ، رغم تطور وظائف النقود وأنواعها ، ومع ذلك لم يُوفق الفقهاء بالوصول إلى تعريف بالنقود يشمل هذه الصفات ، ناهيك عن الوظائف والأنواع .

سنعرض في هذا الفصل لأنواع النقود ، ثم ندرس وظائف النقود.

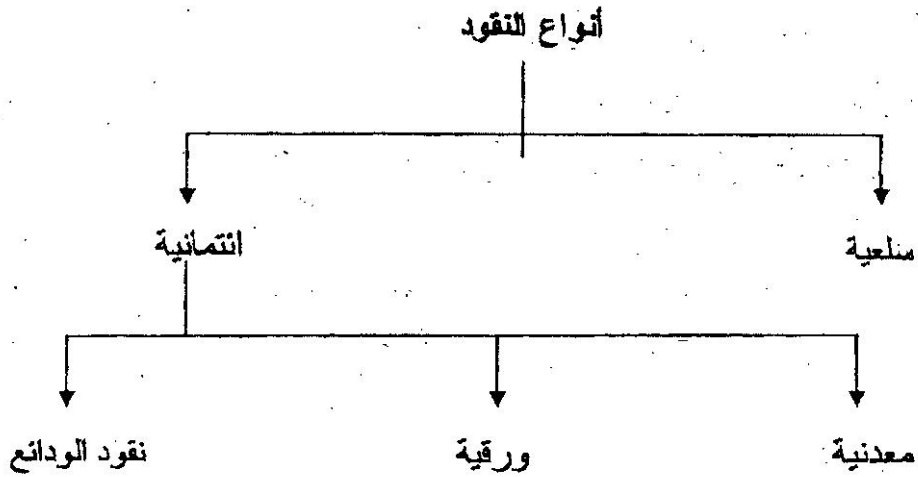
أولاً : أنواع النقود^١

عرفت البشرية من صور النقود أشكالاً شتى ، بحيث لا يمكن القول بأن هناك من الأشياء ما يتمتع وحده دون غيره بصلاحية مطلقة للقيام بدور النقود، وقد بدأت فكرة النقود باستخدام بعض السلع لتقوم مقام النقود ، بشرط أن يتوفر لها صفة القبول العام أينما ومتى استخدمت ، ومن هذا القبيل استخدام مجتمعات الرعي ، الأغنام والإبل ، واستخدام المجتمعات الزراعية الغلال ، واستخدام أدوات الزينة في مجتمعات الصيد ، وعندما اكتشفت المعادن ، بدئ في استخدام الحديد والبرونز والفضة ، ثم الذهب تبعاً لقدرتها النسبية .

ويتوقف اختيار المجتمع لنقوده على عدة عوامل منها : مرحلة النمو الاقتصادي ، ومدى توافر مختلف الأشياء التي يمكن استخدامها نقوداً ، وطبيعة العادات الاجتماعية وخاصة الدينية ، والذوق العام في إختيار الحلي ، ومدى انتشار التعليم ومرحلة نمو النظم المالية ، ونزاهة الحكومة والعبرة المستخلصة من تجارب الماضي النقدي .

ويمكن تقسيم النقود — كما هو مبين في الشكل التالي — إلى ما يلي :

^١ عبد الرحمن نكي إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص : ٢٧ : ٤٣ .



١ - النقود السلعية :

تعتبر النقود السلعية أقدم أنواع النقود ، ومثالها الماشية والقمح والبن والدخان والحديد والنحاس والفضة والذهب ، وللنقود السلعية خاصيتان رئيسيتان هما :

أ - أن هذا النوع من النقود يتميز بتوافر وجوه استعمال إضافية لمادته علاوة على ما يتمتع به من استعمال نقدي ، ومن المعروف أنه قد سبق ارتقاء هذه السلع إلى مرتبة النقود ثبوت منفعة أخرى لها في غير ذلك من وجوه الاستخدامات غير النقدية .

ب - أن النقود السلعية هي نقود يجب ألا تقل قيمتها التجارية كسلعة بدرجته محسوسة عن قيمتها كنقد .

وقد تداولت المجتمعات البشرية أشكالاً متباينة من النقود السلعية عبر مختلف مراحل التاريخ النقدي ، ولكن اختيرت المعادن النفيسة (الذهب والفضة) للقيام

بشتى وظائف النقود ، نظراً لما تمتعت به من صفات جعلت لها من الصلاحية في الإستخدام النقدي ما أهلها لتبوأ هذا المركز الممتاز بالنسبة لغيرها من السلع ، ولكي تعتبر مسكوكات المعادن النفيسة مسكوكات سلعية لابد أن تتكافأ القيمة الإسمية للمسكوك مع قيمة ما يماثلها من المعدن وزناً ونقاوة في السوق ، أو بعبارة أخرى ، يقتضي اعتبار المسكوك نقداً سلعياً أن تتكافأ قيمته في الاستعمال النقدي مع قيمته كسلعة في الإستعمال غير النقدي .

وتتوقف قيمة مسكوكات المعادن النفيسة على عرضها من ناحية وعلى الطلب عليها من ناحية أخرى ، والمعروف أن الطلب على المعادن النفيسة يتألف من شقين:

الأول : الطلب على المعادن النفيسة لإستعمالها كنقد ، فالذهب مثلاً يستعمل استعمالاً نقدياً في عدة وجوه ، فقد استُخدم في التداول إلى وقت قريب ، وما زال يستخدم كاحتياطي للبنوك والحكومات ، وكأداة لتسوية الديون الدولية وكوسيلة لإختزان القيمة .

الثاني : الطلب على المعادن النفيسة لإستعمالها في الأغراض غير النقدية كالصناعة والزينة ، ذلك أن الذهب مطلوب في صناعة الحلبي والساعات والمجوهرات وفي التذهيب والطلاء وحشو الأسنان .

وعليه فلا يصح القول بأن القيمة النقدية للمعادن النفيسة ليست سوى مجرد انعكاس للقيمة التي تخلعها على هذه المعادن وجوه استعمالها الأخرى في الصناعة والفنون ، غير أنه في أغلب الأحوال نجد أنه ما أن يختار أي معدن للاستعمال النقدي حتى يصبح الطلب النقدي أهم شقي الطلب الكلي عليه ، وحتى تتوقف قيمة المعدن على تقلبات ذلك الطلب النقدي ، ويصدق هذا

الوصف على الذهب ، حيث لا يتجاوز ما استعمل منه في الأغراض غير النقدية في المائة عام الأخيرة ربع إنتاج العالم منه .

ومن الخطأ أن ترتب نوعاً من الأفضلية للنقود السلعية على غيرها من أنواع النقود ، إستناداً إلى إمكانية تحويلها من الاستخدام النقدي إلى الاستخدام غير النقدي دون خسارة تذكر ، ذلك إن إتساع نطاق التحويل إلى الإستعمال غير النقدي سوف يؤدي إلى اضمحلال الإستعمال النقدي لسلعة نقدية بما يترتب عليه من هبوط بليغ في قيمتها ، والواقع أن التفضيل الشائع للنقود السلعية على غيرها من أنواع النقود إنما يوضح حقيقة هامة هي ، أن النقود تتداول بين أفراد المجتمع بناء على الثقة فيها سواء أكانت نقوداً سلعية أم ائتمانية ، فمن يتلقى نقوداً ذهبية لا يقبلها في المعتاد لمادتها وإنما لما لها من قوة شرائية في التبادل مستنداً في قبوله إياها إلى الإطمئنان إلى ما تتمتع به من قبول عام في المبادلة بسائر السلع والخدمات ، أما إذا تزعزعت هذه الثقة تعرضت النقود السلعية لما يتعرض له غيرها من النقود من محن وأزمات في مثل هذه الظروف .

وقد ظلت المسكوكات السلعية في التداول في معظم البلدان — حتى الحرب العالمية الأولى — على أنه ما أن أعلنت هذه الحرب عام ١٩١٤ حتى فرضت معظم الدول السعر الإلزامي للنقود الورقية أخذة في سحب الذهب من التداول وذلك لاستخدامه في شراء عتاد الحرب أو للاحتفاظ به كرسيد للنظام النقدي . ولم يعد الذهب المسكوك إلى التداول النقدي منذ ذلك التاريخ ، أما الفضة فقد فقدت استعمالها منذ أواخر القرن الماضي ، وهكذا أصبحت النقود الائتمانية تضطلع وحدها بعبء التداول النقدي الآن .

٢ - النقود الائتمانية

النقود الائتمانية هي كل ما تعرفه النظم النقدية الحديثة اليوم من أنواع النقود ، وتتميز النقود الائتمانية بأن قيمتها النقدية تتجاوز بكثير ما قد يكون للمادة التي صنعت منها من قيمته كسلعة ، فشرط النقود الائتمانية هو إنقطاع الصلة بين قيمتها الاسمية كنقد وقيمتها التجارية كسلعة ، ولا إعتبار بعد ذلك لعلاقة إحدى هاتين القيمتين بالأخرى أو لطبيعة المادة التي صنعت منها هذه النقود ، أي أنه يمكن القول أنه ليس لطبيعة المادة التي صنعت منها النقود الائتمانية أي اعتبار .

وقد جاء التعامل بالنقود الائتمانية مصحوباً في المعتاد بوعده من جانب من أصدرها (الدولة أو البنوك) بدفع قيمتها بوحدة نقد سلعية لدى الطلب ، ومن هنا يطلق عليها إصطلاح النقود " الائتمانية " إذ أن الائتمان هو عبارة عن وعد بدفع مبلغ من النقود وعليه فإن النقود الائتمانية ليست سوى ديون تترتب لصالح حاملها في ذمة الدولة أو البنوك ، وتعتمد فيما تتمتع به من قبول عام في المعاملات على عنصر الثقة في قابليتها للصرف بوحدة نقد سلعية حينما كانت قابلة للصرف على ذلك النحو ، أو في مجرد قبول الأفراد لها في التعامل عندما توقف ما كان لها من تلك القابلية للصرف .

ويمكن القول بصفة عامة أن إنتشار التعامل بالنقود الائتمانية إنما يرد إلى رغبة المتعاملين في التحرر من مخاطر التعامل بالمسكوكات ، والتخلص من مضايقات استعمال النقود المعدنية في تسوية المدفوعات ، ولا شك أن إنتقال البشرية من مرحلة استعمال النقود السلعية إلى مرحلة النقود الائتمانية مغزي خاصاً ، حيث كان هذا الإنتقال خطوة حاسمة في سبيل تحرير النقود من كيائها السلعي القديم .

وهكذا اختفت المظاهر السلعية للنقود حتى لم تعد النقود اليوم — كما ذكرنا — سوى مجرد بطاقة أو تذكرة ، دون أن يكون لها في ذاتها أي وجه آخر من وجوه الاستعمال .

وقد تكون النقود الائتمانية نقوداً معدنية (ومثالها المسكوكات الرمزية المصنوعة من الفضة أو النيكل أو البرونز) ، كما قد تكون هذه النقود نقوداً ورقية (كأوراق النقد الحكومية وأوراق البنكنوت) بل ربما لا يعدو هذا النوع من النقود أن يكون مجرد قيد كتابي على دفاتر بنك تجاري (ويتمثل في الودائع الجارية لدى البنوك التجارية) ويمكن أن نتناول كل نوع من أنواع النقود الائتمانية بشيء من التفصيل كما يلي :

أ — النقود الائتمانية المعدنية أو المسكوكات الرمزية : يختلف هذا النوع من المسكوكات السلعية في ارتفاع قيمتها الاسمية كنقد بدرجة محسوسة عن قيمتها السلعية ، ويترتب على وجود هذا الفرق بين القيمتين أن يسدر إصدار المسكوكات الرمزية ربحاً ، وعليه فإن الدولة قد احتفظت لنفسها بحق سكها ، وإلا أدى تلمس الأفراد للربح إلى إغراق الأسواق بكميات هائلة منها بما يترتب على ذلك من تدهور قيمتها .

وتكون الدولة حرة في تحديد فئات ما تصدره من نقود ، فلها أن تصدر مسكوكاتها الرمزية من فئة وحدة النقد الأساسية ، ومثال ذلك ما قام به البنك المركزي المصري من إصدار عملة معدنية جديدة من فئة الجنيه لتحل محل العملة الورقية من نفس الفئة .

كما أن للدولة إصدار هذه المسكوكات في صورة أجزاء من وحدة النقد وتعرف المسكوكات عندئذ بالمسكوكات المساعدة ، وتسمى هذه النقود بالنقود الجزئية

ويطلق عليها في بعض الأحيان إسم النقود اليدوية ، وذلك لسرعة انتقالها من يد ليد لتحقيق الآلاف من المعاملات اليومية ، سواء في صورة شراء سلع صغيرة أو دفع قيمة خدمات بسيطة مثل تذكرة الأتوبيس أو شراء الجريدة أو خلاف ذلك ، وهذه النقود المساعدة عادة ما تكون ذات قيمة نقدية صغيرة ، ففي مصر تصدر في شكل قطع معدنية من فئة ١٠ قروش ، ٥ قروش وفي فرنسا تصدر في شكل ١ فرنك ، ٥ فرنك ، ١٠ فرنك ، وبذلك نجد أن قيمتها تمثل في بعض الأحيان للكمور المكمل لقيمة العملية التبادلية^١.

ومن ناحية أخرى قد يؤدي الارتفاع الكبير في أثمان المعادن التي تحتوي عليها المسكوكات الرمزية إلى ارتفاع قيمتها التجارية كمسلعة عن قيمتها القانونية كنقد ، ويترتب على ذلك اختفاء هذه المسكوكات من التداول حيث يقبل الأفراد على اكتنازها أو القيام بصهرها ، لاستخدامها في الصناعة أو الاتجار فيها ، فإذا فرضنا أن الحكومة المصرية سككت قطعاً من النقود ذات الخمسة قروش ، وتصادف أن احتوت كل قطعة على مقدار من الفضة يساوي ستة قروش في السوق ، فإن الكثيرين من الناس سيحاولون جمع تلك القطع من النقود لصهرها وبيع ما احتوته من الفضة ، ليربحوا قرشاً عن كل قطعة يصهرونها ، وقد حدث هذا بالفعل في مصر خلال الحرب العالمية الثانية وفي أعقابها حينما تلاشى الفرق بين القيمة القانونية لبعض المسكوكات الرمزية والقيمة التجارية للمعادن الموجودة فيها ، وفي بعض الأحيان تجاوزت القيمة التجارية للمعادن القيمة الاسمية للمسكوكات ، بما يترتب على ذلك من اختفاء شطر كبير من العملة الفضية والعملة المصنوعة من النيكل ، وفي مثل هذه الحالات يقتضي الأمر تغيير المواصفات الفنية للمسكوكات بحيث ينتج عن ذلك

^١ سهير محمد المنيد حسن ، النقود والتوازن الاقتصادي (الاسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٨٥) ص ٨٢.

تخفيض قيمتها التجارية كسلعة من خلال تقليل وزنها أو تخفيض عيارها أو تغيير المعدن الذي تصنع منه .

وتضطلع الدولة بسك النقود المعدنية على شكل أقراص أو مربعات معروفة الوزن والمعيار، ومنقوش على شكل وجهها نقوش خاصة وذلك كي يتعذر تقليدها ، وبذلك انتقل التاريخ النقدي من مرحلة تداول المعادن بالوزن إلى مرحلة تداول المسكوكات .

ب _ النقود الورقية : تعتبر النقود القانونية الأصل النقدي السائل الذي لا يدر أي فائدة ، ويحتكر إصدارها هيئة واحدة تمثل الدولة في القطاع النقدي (وهي البنوك المركزية أو البنوك الرسمية للدولة) وبذلك يمكن للدولة عن طريق البنك المركزي إصدار هذا النوع من النقود بدون مقابل ، ويمثل هذا الإصدار النقدي تدفق صافي من جانب الدولة إلى باقي القطاعات ، فمن الطبيعي أن الدولة تتفق سنوياً جزءاً ثابتاً من الدخل القومي لتمويل العمليات الإنتاجية والانتاج العام الذي يتزايد عاماً بعد عام ، إما بسبب تزايد الإيراد العام الذي يتمثل في حصيللة الضرائب بشتى أنواعها ، أو بسبب زيادة إيرادات الوحدات الاقتصادية العامة ، أو بسبب زيادة كمية النقود التي يصدرها البنك المركزي

تعتبر النقود الورقية أوفر صلاحية من النقود المعدنية في سد حاجات المتعاملين ، ذلك أنها أخف حملاً من النقود المعدنية ، كما يمكن إصدارها في فئات متفاوتة تتلاءم مع حاجات كل ضرب من ضروب المعاملات ، وهي لهذا كله أسهل في النقل من مكان لآخر ، وأقل تعرضاً لمخاطر الطريق ، هذا بالإضافة إلى أن النقود الورقية أقل كلفة من النقود المعدنية ، ذلك أن قى

¹ سهير محمد السيد حسن ، المرجع السابق ، ص ٨١ .

تداولها صراعاً تنكده الدولة في الحصول على الذهب اللازم للوفاء بحاجات التعامل في الداخل .

والنقود الورقية أوفر مرونة في الإصدار من النقود المعدنية - حيث يمكن التحكم في كميتها على نحو يكفل مواجهة كافة التغيرات المتوقعة في طلب النقود سواء أكانت هذه التغيرات موسمية أو دورية أو فجائية ، والنقود الورقية تعتبر وسيلة سهلة لمواجهة احتياجات التمويل الحكومي عند الضرورة ، فالبank المركزي هو السلطة القائمة بإصدار هذا النوع من النقود بما له من سيادة كاملة على نظام الدولة النقدي ، إذ يستطيع عن طريق زيادة الإصدار أن يمول أي عجز يطرأ على الموازنة العامة .

ج - النقود المصرفية^١:

وهي تمثل أصلاً الحسابات الجارية في البنوك ، والتي تستخدم كبديل تام للنقود ، وعلى هذا الأساس فهي تقوم بوظائف النقود الأساسية وتستخدم كوسيط للتبادل وأداة للسداد الفوري للالتزامات ، إلا أن هذه النقود تعتبر نقوداً غير ملموسة وإن كانت تعبر عنها أداة ملموسة وهي الشيك .

يجب أن نشير إلى أن الشيك ما هو إلا مجرد أمر يوجه إلى البنك لدفع مبلغ محدد إلى شخص أو إلى هيئة معينة ، على أن يسمح الرصيد النقدي للعميل بذلك .

ويتم إصدار هذا النوع من النقود عن طريق البنوك التجارية أو بنوك الودائع وهي عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم أساساً بقبول

^١ عبد الرحمن نكي إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٧، ٢٨

ودائع الأفراد الجارية والتعامل في الائتمان قصير الأجل ، والودائع الجارية أو الودائع القابلة للسحب لدى الطلب عبارة عن التزام مصرف بدفع مبلغ معين من وحدات النقد القانونية للمودع أو لأمره عند الطلب وتستعمل الشيكات في نقل ملكية هذا النوع من الودائع من شخص إلى آخر .

وجدير بالذكر أن تداول هذا النوع من النقود إنما يرتبط بمجرد انتقال الملكية من شخص إلى آخر ، فطبقاً للمفهوم المحاسبي تتمثل في مجرد عملية تغيير في القيود المحاسبية في دفاتر البنوك ، فعلى سبيل المثال لو أراد الشخص (أ) شراء سلعة من الشخص (ب) فإنه يستطيع أن يدفع ثمن هذه السلعة أو الخدمة عن طريق تحرير شيك للشخص (ب) ، وتبعاً لذلك يقوم الشخص (ب) بإيداع الشيك الذي حصل عليه مقابل عملية البيع في البنك ، وهنا يبدأ بنك العميل (ب) في تحصيل هذا الشيك من بنك العميل (أ) أي تحويل جزءا من حساب العميل (أ) إلى حساب العميل (ب) وهذا يوضح لنا أن عملية الدفع نتجت عن طريق انتقال وتحويل في الحسابات تمت عن طريق البنوك .

ونود أن نشير أن هذه النقود المصرفية هي النقود التي تنتجها البنوك التجارية وذلك حسب الأساس النقدي الذي تملكه (وداائع الأفراد) فهي المقابل للائتمان الممنوح للاقتصاد (أي الودائع النقدية التي تمثل شيئان في آن واحد ، مديونية لأحد الأفراد ودائنية للآخر) ، فضلاً عن أن هذه النقود لا تمثل ديناً في ذمة البنوك التجارية تجاه المودع ، كما هو الحال بالنسبة للودائع الآجلة التي يتقاضى أصحابها عنها عائداً محدداً (يتمثل في سعر الفائدة الجاري) .

وقد بدأ ظهور هذه النقود في إنجلترا وكان تطورها هو وليد الحاجة الاقتصادية وذلك لأن قوانين الإصدار النقدي في ذلك الوقت كانت مقيدة للغاية ، فلم يكن من السهل زيادة كمية النقود القانونية عن طريق زيادة الإصدار

النقدي ، ذلك لمواجهة مواقف اقتصادية معينة ، إذا فقد وجدت السلطات النقدية نفسها في أشد الحاجة إلى ضرورة إيجاد وسيلة أكبر مرونة تمكن المستوفين من مجابهة المشاكل الاقتصادية الطارئة ، والتي يتطلب حلها ضرورة زيادة الإصدار النقدي ، ومن هنا طرأت فكرة خلق النقود المصرفية كأداة أكبر مرونة في الوفاء بالالتزامات وإشباع الحاجات ومواجهة الإنفاق المتزايد ، وذلك عن طريق زيادة كمية النقود المتداولة .

و نظراً لتزايد الوعي المصرفي في دول غرب أوروبا ، فضلاً عن اتساع نطاق المعاملات وسهولة ومرونة استخدام هذا النوع من النقود فقد زاد الإقبال عليها كشكل من أشكال النقود المتداولة ، حيث أن استخدام الشيكات أيسر في التعامل ، كما أنه يقلل من مخاطر احتمال فقدان النقود ، ولذلك فهو النوع الأكثر شيوعاً واستخداماً في الدول المتقدمة ، فالنقود المصرفية تمثل أكثر من ٨٠% من وسائل الدفع المتاحة في إنجلترا وفرنسا وحوالي ٩٠% في الولايات المتحدة .

لذا فقد شهد العصر الحديث إزدياد أهمية الودائع الجارية كأداة لتسوية الديون في كثير من البلدان حتى أصبح هذا النوع من النقود أهم وسائل الدفع في النظم المصرفية المتقدمة ، و بات الشيك أهم أدوات الائتمان والوسيلة الأولى للوفاء بالمدفوعات النقدية الكبيرة في معظم البلدان ، وقد احتلت الودائع الجارية هذه الأهمية العالمية كوسيلة للمبادلة ، نظراً لما وجده الأفراد في التعامل بها من ملاءمة ويسر ، فودائع البنوك أقل أنواع النقود تعرضاً للسرقة والضياع ، كما أنها من ناحية أخرى أسهر أنواع النقود في النقل ، حيث يصبح في مقدور الفرد أن يدفع ما عليه بشيك على البنك الذي يتعامل معه دون أن يتكبد مشقة نقل النقود أو عدها أو تدبير فئات ملائمة منها .

ومع ذلك فإن نقود الودائع تختلف عن غيرها من أنواع النقود الائتمانية من ناحية عدم عتراض القانون لها بصفة إلزامية في التداول ، فليس هناك ما يجبر الفرد على قبول الوفاء بالشيكات ، ولكن يتعين عليه قبول الوفاء بالبنكنوت إذا كان مقدار الشيك ، وهكذا ترك المشرع الناس أحراراً في قبول الوفاء بهذه الطريقة أو في طلب الدفع بالنقود القانونية .

والودائع الجارية بدينوك تعتبر نقوداً من الناحية الاقتصادية ، وإن لم يعترف لها القانون بصفة إلزامية في الوفاء ، أما المسكوكات الرمزية والنقود الورقية فهي نقود يعترف لها القانون بقوة إرءاء محدودة أو غير محدودة ، وتعترف بإسم العملة ، وهكذا يمكن القول بأن النقود هي كل ما يمتنع بقبول عام في الوفاء بالالتزامات .

ثانياً : وظائف النقود :

من خلال تطور استخدام النقود يتبين لنا أن النقود جاءت للقضاء على صعوبات المقايضة من ناحية ، ولتسهيل عمليات التبادل التي زاد حجمها زيادة كبيرة من ناحية أخرى ، وهكذا يتضح أن النقود تتجزأ عدة وظائف في الاقتصاد الحديث .

وتتوقف كفاءة النظام النقدي على مدى توفيق النقود في أداء هذه الوظائف ، وهذا يتوقف بدوره على مدى اتصاف النقود بالشروط اللازمة لحسن قيامها بتلك الوظائف ، ويمكن أن نتناول كل وظيفة من هذه الوظائف بإيجاز فيما يلي

١ : -

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ١٧ : ٢٢

١ - النقود كوسيط للمبادلة :

تعتبر أقدم وظيفة للنقود هي قيامها كوسيط في المبادلات ، ولقد اشتقت بقية الوظائف الأخرى للنقود من هذه الوظيفة ، حيث استخدم الناس النقود للتخلص من عيوب المقايضة التي أصبحت مستحيلة في نظام اقتصادي حديث تتعدد فيه أنواع السلع وضروب الخدمات ، لهذا لجأ الأفراد إلى استبدال السلع بسلعة مختارة كوسيط ، على أن تستبدل هذه السلعة بدورها ، بسلع أخرى قليلة أو كثيرة في مكان آخر وربما في وقت مختلف ، هذه السلعة المختارة التي تقوم بوظيفة وسيط الاستبدال هي النقود .

وقد تستعمل النقود أحياناً في عمليات من طرف واحد كدفع الضرائب حيث لا يوجد الاستبدال بالمعنى المعروف ، ولذا فإن بعض الاقتصاديين يفضلون أن يطلقوا على هذه الوظيفة اصطلاحاً ، أن النقود تستخدم كأداة لوسائل الدفع باعتباره أعم وأشمل من اصطلاح " أن النقود وسيط للتبادل " .

٢ - النقود كمقياس للقيمة :

تتصرف الوظيفة الثانية للنقود إلى استخدامها لقياس قيم السلع والخدمات ، ونسبة قيمة كل سلعة إلى غيرها من السلع ، وفي هذه الحالة توجد لنا النقود معدلاً للاستبدال بين السلع مختلفة الأنواع ، وخاصة بين السلع كبيرة الحجم التي يصعب تجزئتها إلى وحدات صغيرة دون أن تفقد قيمتها .

والنقود كمقياس مشترك للقيم تؤدي إلى تسهيل عمليات المبادلة ، إذ يمكن التعبير عن قيم الأصول بالنقود على اختلافها ، كما يمكن إضافة قيم بعض السلع لبعض ، أو طرح بعضها من بعض حسب الأحوال ، وإذا نظرنا إلى تشابك الاقتصاد الحديث وطبيعته المركبة ، فإننا نجد استحالة قيام هذا الاقتصاد

بوظائفه في حالة غياب مقياس مشترك للقيم ، بل إن استخدام مقياسين للقيم في وقت واحد يؤدي إلى انتشار التخطي والتضارب .

ويجب أن نشير هنا إلى أنه ليس ثمة ترابط حتمي بين قيام السلعة بوظيفة وسيط للمبادلة ، وقيامها بوظيفة مقياس مشترك للقيم ، فقد يتمثل المقياس المشترك للقيم من شيء على حين يتخذ وسيط المبادلة من شيء آخر ، وهكذا نجد أنه عندما عادت معظم النظم النقدية إلى اتخاذ الذهب ، مقياساً للقيم في أعقاب الحرب العالمية الأولى ، ندر أن استعملت النقود الذهبية وسيطاً للمبادلة ، وإنما قامت بهذا الدور أوراق البنكنوت والودائع الجارية لدى البنوك التجارية .

٣- النقود كوحدة للحساب :

تعتبر الوحدة النقدية وحدة تقاس بها قيم السلع والخدمات كلها ، فلا تكاد دولة تتخذ لها وحدة نقدية حتى تعبر عن قيمة السلع أو الخدمات بالثمن ، فالثمن هو عدد الوحدات النقدية التي تعطي في مقابل وحدة واحدة من السلعة ، وكان الالتجاء إلى الوحدة النقدية لقياس القيم قد حل لنا المشكلة الخاصة بقياس قيم الأشياء في السوق ، فإذا كان ثمن آلة معينة ألف جنيه، وثمان أردب من القمح مائة جنيه ، فإن الآلة تساوي عشرة أردب من القمح ، وما كنا لنعرف هذا على وجه الدقة هكذا لولا التجاونا إلى وحدة الحساب نستقي عن طريقها قيم السلع أو الخدمات أو الدخول أو المصروفات أو الأصول أو الخصوم .

وليست وحدة النقود هي الأداة العامة أو المشتركة للقياس في الأحوال الاقتصادية ، بل هناك المتر والياردة لقياس الأطوال ، وهناك الكيلو جرام والرطل لقياس الأوزان ، وهي جميعاً وحدات أو مقاييس مادية لكميات ثابتة

معينة ، فوزن الرطل مثلاً لا يتغير عن يوم لآخر أو من سنة لأخرى ، ولا أحدث هذا التغيير ارتباكاً كبيراً في المعاملات ، أما وحدة النقود فلم تصل قط إلى ما وصلت إليه وحدات القياس الطبيعية من الإضطباط وثبات المقدار . فنلاحظ في وقت من الأوقات أن قيمة الدولار الأمريكي قد ارتفعت ، أي أن قوته الشرائية في السوق قد زادت ، فأصبح قادراً على شراء مزيد من السلع والخدمات ، ونلاحظ في أوقات أخرى أن قيمة الدولار قد انخفضت ، أي أن قوته الشرائية في السوق قد قلت ، فأصبح قادراً على شراء قليل من السلع والخدمات .

٤- النقود كمستودع للقيمة :

يقوم الفرد عملياً بإنفاق جزء من دخله وإدخار جزء آخر للإنفاق في تاريخ لاحق على ما يشتهي من السلع والخدمات ، إذ ليس من الضروري لمن يحصل على النقود أن يقوم بإنفاقها في الحال ، وطالما أن الفرد لا يحتفظ بالنقود لذاتها ، وإنما يقصد إنفاقها في فترات لاحقة ، أو لمقابلة احتياجات طارئة ، فإن النقود في هذه الحالة تقوم بوظيفة الاحتفاظ بالقيمة ، خاصة وأنها تتميز بكامل السيولة ، كما أنها تجنب الفرد في الوقت ذاته تكاليف التخزين والحراسة ، هذا بالإضافة إلى أن حفظ السلع لفترات طويلة قد يعرضها للتلف .

وتؤدي النقود هذه الوظيفة على أكمل وجه عندما تحتفظ بقيمتها النسبية لفترة طويلة ، وهذا يعني الثبات النسبي لكل من العرض والطلب حتى يظل مستوى الأثمان ثابتاً ، ولكن النقود معرضة من وقت لآخر لانخفاض القيمة أو ارتفاعها أي لتغير قوتها الشرائية على غيرها من السلع والخدمات ، ومن المهم أن نعرف أنه لا جدال في جدوى اختزان الفرد لأصول سائلة يمكنه أن يعادلها بأي شيء يريد في أي وقت يشاء أو لا يبادلها بأي شيء على الإطلاق ، إذ يبقى

... حسب الخيار نعماً في أن سئري شيئاً معيناً بالذات أو لا يشتري شيئاً على الإطلاق .

وإزاء التقلبات في قيمة النقود لجأ الأفراد إلى الاحتفاظ بالقيمة في صورة ملك الأسهم والسندات ، أو الاحتفاظ بالودائع الآجلة ، أو شراء أذونات الخزائن ، أو بعض السلع المعمرة كالمنازل مثلاً ، ومن مزايا الاحتفاظ بالقيمة في هذا الشكل أنه يدر لصاحبه عائداً في صورة فائدة أو أرباح رأسمالية إذا ارتفعت الأسعار ، ولكن صاحب هذه الأصول قد يصاب بخسائر رأسمالية وذلك في حالة انخفاض الأسعار ، وبالرغم من ذلك قد يفضل الأفراد الاحتفاظ بالقيمة في صورة نقود لأنها تعتبر أصل كامل السيولة .

وهكذا يوزع الأفراد ثرواتهم بين أدوات الاحتفاظ بالقيمة على أفضل وجه ملائم لهم ، ففي الظروف العادية لا يحتفظ المرء بثروته كلها في صورة نقود لا تغل لصاحبها دخلاً ، ولا يحتفظ بها كلها في صورة عقارات قد يصعب تحويلها إلى نقود عند الحاجة ، وبما أن أدوات الاحتفاظ بالقيمة ليست كلها على درجة واحدة من حيث صلاحيتها لاختزان القيمة في جميع الظروف ، فإن النسب التي يحتفظ الأفراد بثرواتهم فيها في أي صورة من هذه الصور لا تبقى دائماً على حال واحدة ، فعندما يتوقع الأفراد ارتفاع الأسعار في المستقبل يقل تفضيلهم للسيولة أي يزداد تحويل أرصدتهم النقدية إلى أصول خشية ما يترتب على ارتفاع الأسعار من انخفاض القوة الشرائية لنقودهم أي نقص قيمتها ، وعلى العكس ، عندما يتوقع الناس انخفاض الأسعار يزداد تفضيلهم للسيولة أي يزداد إقبالهم على تحويل أصولهم إلى نقود ، نظراً لما يترتب على الاحتفاظ بها في صورة أرصدة نقدية من زيادة قدرتهم على الشراء في المستقبل عندما تنخفض الأسعار .

٥- النقود كمعيار للمدفوعات الآجلة :

لا تستخدم النقود مقياساً للقيم الاقتصادية الحاضرة فحسب ، بل أنها نتخذ أيضاً قاعدة للمدفوعات الآجلة ، أي تصبح النقود الوحدة التي تحسب بها المدفوعات الآجلة ، ففي النظام الاقتصادي الحديث يقوم تسويق المنتجات على أساس العقود ، فالعقد يتم في الوقت الحاضر على أساس أثمان معينة والتسليم يتم في تاريخ لاحق ، لذلك كان لابد من معيار يتم على أساسه تحديد الأثمان .

وقد استطاعت النقود أن تقوم بهذا الدور ، كما أن النقود يسرت التوسع في عمليات الائتمان حيث قامت البنوك بإقراض الشركات لتمويل للمشروعات ، كذلك استطاعت الحكومات أن تمول مشروعاتها عن طريق إصدار السندات ، فتحصل بمقتضاها على الأموال اللازمة للنفقات العامة على أن يتم سداد القرض في آجال لاحقة ، فالنقود إذن أساس لعمليات الائتمان ، وكلما تعاهد رجال الأعمال على الدفع في المستقبل ، كلما إحتاجوا إلى وسيط تكون قيمته المستقبلية هي نفس قيمته الحاضرة كلما أمكن ذلك .

وإذا كانت النقود تفقد قيمتها كمستودع للقيمة في أوقات التضخم ، فإنها تفقد أهميتها أيضاً كمعيار للمدفوعات الآجلة كلما تزعزعت ثقة الأفراد فيها ، وعندئذ يقلل رجال الأعمال من التعاقد للمستقبل ، أو هم يتعاقدون ولكن على أساس وحدة نقد أجنبية ، حيث لا بد من توافر الثقة بين المدين والدائن في أن وحدة النقود لن تتغير قيمتها وقت السداد عنها في وقت إبرام العقود .

ثالثاً : أهمية النقود^١

مما تقدم يتضح لنا الدور الرئيسي الذي تؤديه النقود في النظام الاقتصادي ، ذلك هو تسهيل تبادل السلع والخدمات ، وتوسيع نطاق التبادل ، بحيث يتمكن المجتمع من الأخذ بالقدر الأمثل من تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج ، ولما كان من شأن إتساع تقسيم العمل والتخصص زيادة إنتاجية الاقتصاد القومي ومضاعفة ما ينتج من سلع وخدمات ، فإن النقود تؤدي دوراً منتجاً في المجتمع نظراً لما يتهيأ باستخدامها من قيام نظام كفاء للتبادل تتسع في إطاره إمكانيات التوسع في تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج .

كذلك تستمد النقود أهميتها من أهمية العلاقات التي تربطها بمختلف أجزاء النظام الاقتصادي ، فالنقود لا تعدو إلا أن تكون مجرد خاتم للاقتصاد القومي ، ذلك أن النقود ذاتها لا تستطيع أن تطعمنا أو تكسونا أو توفر لنا المأوى ، وإنما يهيئ استخدامها بلوغ درجات عالية من تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج مما يؤدي إلى زيادة كفاءة الاقتصاد القومي في إنتاج السلع والخدمات لإشباع الحاجات الضرورية وغير الضرورية للأفراد ، ومن ثم فلا يصح الاهتمام بمعالجة المسائل النقدية فحسب ، بل لابد من الإهتمام أيضاً بدراسة العلاقات الاقتصادية في صورتها الحقيقية ، كما لا يصح الاكتفاء بالوقوف عند مجرد النظر إلى هذه العلاقات في ثوبها النقدي دون أن نمعن النظر فيها ويخترق بفكرنا ذلك الحاجز النقدي الذي يغطي أحياناً تلك العلاقات .

وقد تعمل السياسة النقدية الحكيمة على زيادة الإنتاج ، وعلى المحافظة على مستواه الفعلي في حدود الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي ، ولكن السياسة

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٢٤ .

النقدية ليست العامل الأساسي في تحديد سعة تلك الضيقة أو تعيين مستوى الكفاية الإنتاجية في الاقتصاد القومي ، ذلك أن المستقر الاقتصادي للدول - عبر فترات طويلة من الزمن - إنما يتوقف بالدرجة الأولى على عوامل غير نقدية منها نسبة عنصر العمل إلى الموارد الطبيعية ، ومستوى الكفاية الإنتاجية للأفراد العاملين ، والاستقرار السياسي والاجتماعي والميل للادخار ، فضلاً عن التحلي بالفضيلة والدأب والمثابرة على العمل ، حقاً تستطيع النظم والسياسات النقدية الرشيدة أن توفر البيئة الملائمة لتحقيق معدل مرتفع للنمو الاقتصادي ، ولكن يجب أن نعرف أن النظم والسياسات النقدية ذاتها تتوقف في النهاية على قوى اجتماعية وسياسية بعيدة الأثر.

رابعاً : وسائل الدفع المتاحة للاقتصاد القومي¹ :

يمكننا أن نعرف وسائل الدفع المتاحة بأنها مجموع وسائل الدفع الجارية التي تشمل على :

- الحجم المتاح من النقود .
- الحجم المتاح من الودائع قصيرة الأجل والحسابات الجارية ، والتي يمكن تحويلها إلى وسائل دفاع سائلة بدون فاصل زمني كبير .

وبذلك نجد أن وسائل الدفع المتاحة إنما تشمل على النقود القانونية التي تدخل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في نطاق التداول ، مضافاً إليها الودائع قصيرة الأجل والمخزونات السائلة الممكن تحويلها إلى نقود متداولة بسهولة وفي أقصر وقت ممكن وبأدنى خسارة ممكنة .

¹ مهير محمد السيد حسن ، مرجع سبق ذكره ، ص ٨٤ : ٨٦

خامساً : السيولة المحلية :

من المعروف اقتصادياً أن سيولة الاقتصاد القومي ، أعم وأشمل من وسائل الدفع المتاحة حيث أن الأخيرة تعتبر محدداً من محددات درجة السيولة المتاحة للاقتصاد ، وأيضاً قدرته على مواجهة التزاماته داخلياً وخارجياً .

لذا يمكننا تعريف السيولة المحلية بأنها تشتمل على إجمالي وسائل الدفع المتاحة + وسائل الدفع المشابهة *

وفي الحقيقة أن وسائل الدفع المشابهة ما هي إلا ما يطلق عليه اقتصادياً بأشباه النقود ، وتتكون أشباه النقود من :

- الودائع غير الجارية للقطاعات غير الحكومية + ودائع البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال بالعملة المحلية .

- الودائع الجارية وغير الجارية بالعملة الأجنبية للقطاعات غير الحكومية مطروحات منها الشيكات والحوالات تحت التحصيل .

- ودائع صناديق توفير البريد .

- الودائع غير الجارية للعالم الخارجي .

وكلما زادت إنتاجية الاقتصاد القومي وزادت طاقته التصديرية ، كلما انعكس ذلك على زيادة درجة سيولته والعكس الصحيح ، بمعنى أن زيادة اعتماد

* سهير محمد السيد حسن ، المرجع السابق ، ص . ص ٨٧ ، ٨٨ .

وبالرغم من أن النقود هي الأصل الذي يتمتع بأعلى درجة من السيولة، إلا أنها لا تغل لصاحبها عائداً، وذلك على عكس الأنواع الأخرى من الأصول كالعقارات والأسهم والسندات.

وتجدر الإشارة إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً طويلة الأجل، أي أنها لا يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأصول غير النقدية تتميز بكونها أصولاً غير قابلة للتحويل.

تطبيقات على الفصل الأول

١- وضح ما إذا كانت العبارات الآتية صحيحة أم خطأ ، مع التعليق عليها :

أ- لا يوجد فرق بين نظام المقايضة ونظام المبادلة النقدية .

ب- النقود المصرفية هي نقودا غير ملموسة ، ولكنها تقوم بدورها كوسيط للتبادل .

ج- هناك العديد من الصعوبات التي واجهت نظام المقايضة .

د- لكي تؤدي أي عملة دورها كنقود ، لابد وأن تقوم بكفاءة بأداء وظائف معينة .

٢- " مرت نشأة النقود بعدة مراحل "

اذكر بالتفصيل المناسب هذه المراحل التي مرت بها تطور نشأة النقود.

٣- " تتصف النقود بعدة خصائص تميزها "

تناول بالشرح التفصيلي أهم هذه الخصائص .

٤- " تتوقف كفاءة النظام النقدي على مدى توفيق النقود في أداء هذه الوظائف "

في ضوء العبارة السابقة اشرح تفصيليا الوظائف المختلفة للنقود .

الفصل الثاني

النظام النقدي

يتناول هذا الفصل ما يلي :

المبحث الأول : تعريف النظام النقدي وخصائصه .

المبحث الثاني : تطور النظم النقدية .

مقدمة

تحدثنا في الفصل الأول عن اقتصاد المبادلة النقدية ، ورأينا كيف أن تنظيم تداول النقود ، من خلال عمليات الإنتاج والتوزيع ، يخضع لقوانين عامة .

وسنرى أن تداول النقود يخضع لقوانين خاصة ، ترتبط بنوعية البناء الاقتصادي وبطريقة الإنتاج التي تسوده .

لذا سندرس في هذا الفصل الأشكال الخاصة بتنظيم تداول النقود ، وكيفية أدائها لوظائفها ، في المجتمعات الرأسمالية الصناعية ، وفي المجتمعات المختلفة . وذلك من خلال تطورها ، في الماضي والحاضر بهدف معرفة القوانين التي تحكم اقتصاد المبادلة النقدية في هذه المجتمعات ، ومدى قدرتها على تحقيق البناء الاقتصادي والاجتماعي الذي تعمل في نطاقه .

المبحث الأول

تعريف النظام النقدي وخصائصه

أولاً : تعريف النظام النقدي¹

النظام النقدي في إطار بيئة اقتصادية معينة ، هو مجموعة القواعد التنظيمية الخاصة بتداول النقود ، وما تتضمنه من أشكال النقود وكيفية إصدارها ، وقواعد الحساب النقدي ، ومختلف المنظمات التي تتيج للنقود القيام بوظائفها .

ثانياً : خصائص النظام النقدي²

نستخلص من التعريف أن النظام النقدي يتمتع بثلاث خصائص رئيسية هي :

١- خاصية التركيب : كل نظام اقتصادي وبالتالي كل نظام نقدي ، يتمتع بخاصية مركبة مؤلفة من مجموعة من العناصر : عنصر أساسي محدد وعناصر ثانوية .

أ- العنصر الأساسي : تلعب القاعدة النقدية الدور المسيطر في عملية تنظيم تداول النقود.. وهذه القاعدة النقدية هي قاعدة القيم التي يتخذها المجتمع مقياساً يعتبر العنصر الأساسي لحساب القيم الاقتصادية للنقود (أي قوتها الشرائية) في المجالين الداخلي والخارجي ، فإذا اتخذ المشرع من الذهب قاعدة أي مقياساً للقيم ، أصبحت وحدة النقود (الجنيه أو الدولار) بما

¹ سلمان بودياب ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٤.

² سلمان بودياب ، المرجع السابق ، ص ٥٤، ٥٥.

تساويه من الذهب ، أي وحدة القيمة المعيارية التي تقاس بها أو تقارن بالإضافة إليها القيمة الاقتصادية لساتر السلع أو الخدمات في التبادل .

وكل تقلب في القاعدة يؤثر في القيمة الشرائية للنقود وفي قدرتها على أداء وظائفها كوسيط للمبادلة ، وكمخزن للقيمة ، ويؤثر أيضا في سعر صرفها في مواجهة العملات الأجنبية ، مثال ذلك : إنخفاض قيمة الذهب ومن ثم اهتزاز قيم العملات المربوطة بالقاعدة الذهبية بعد اكتشاف مناجم الذهب في أميركا وأستراليا ، خلال القرن التاسع عشر .

ويختلف الأمر إذا اعتمد المشرع قاعدة النقد الورقية بدلاً من القاعدة الذهبية ، ذلك أن القاعدة الذهبية التي اتخذت شكلاً مادياً متمثلاً في المعادن النفيسة المتميزة بظاهرة الندرة ، تتحول إلى قاعدة نقدية تتمثل في مجموعة من الشروط والقواعد التي اعتمدتها السلطة لتحقيق الاستقرار النقدي ، أي تحقيق للتكافؤ بين حجم وسائل الدفع وقدرات الجهاز الإنتاجي ، فالمهم هو قدرة السلطة على التحكم في عملية عرض النقود الورقية عن طريق غطاء الإصدار ، والالتزامية عن طريق رقابة المصرف المركزي على المصارف التجارية ، وعلى الودائع لديها .

ب- أما العناصر الثانوية المندرجة في النظام النقدي ، فأهمها وحدات نقدود القاعدة النقدية ، بمعنى آخر وحدة النقد الرسمية المستخدمة في الحسابات النقدية (الجنيه في مصر) لتسديد المدفوعات الداخلية (إقراض ، بيع ، شراء ، أجور ، إلخ ..)

ويشترط في وحدة النقد المعتمدة توافر صفتين أساسيتين :

- صفة القانونية : التعبير عن إرادة وسلطة الدولة ، والتمتع بقوة إبراء مطلقة في الوفاء بالالتزامات ، بحيث يلزم الجميع بقبولها في المعاملات ، مما يجعل من الإلزامية صفة ملاصقة للصفة القانونية

- صفة النهائية : أي أن يفرض لها سعر إلزامي ، ولا يسمع بتحويلها إلى أي نوع من النقود (المعدنية مثلاً) إلا في إطار العمليات العادية للصرف . أي أن الإيفاء بواسطة هذه النقود يعتبر مبرراً للذمة بشكل نهائي .

وإمكانية التحويل إلى نقود أخرى ، اعتمدت كثيراً من قبل الدول في ظل قاعدة الذهب . فالجنية المصري (البنكنوت) الذي كان يصدره البنك الأهلي في القرن التاسع عشر ، كان يتمتع بقوة إبراء قانونية مع إمكانية تحويله إلى ذهب ، مما يعني في الواقع أن الجنية الذهبي هو الذي يتمتع فقط بخاصية النهائية في القاعدة النقدية.

إلا أن الأمر تطور في ظل قاعدة النقد الورقية ، وانتهى مبدأ الانفصال بين طبيعة القاعدة النقدية ، وشكل النقود الأساسية ، وطغت وظائف وعلاقات النقود الأساسية بغيرها من أدوات الدفع المتعددة الأشكال على مفهوم العلاقة مع القاعدة النقدية .

هذا الأمر يتعلق بموضوع السيولة ، فالنقود الأساسية بصفتها نقوداً قانونية ونهائية تمثل قمة السيولة ، أما أدوات الدفع الأخرى (نقود ائتمانية - أذون خزانة - أوراق مالية) فهي تتمتع بدرجات متفاوتة من السيولة ، وسوف تتحول عاجلاً أم آجلاً إلى نقود أساسية تبعاً لدورة النشاط الاقتصادي ، وتختلف علاقة كل من أدوات الدفع بالنقود الأساسية ، تبعاً لقدرة الأداء على التحول إلى نقود ، بأقل تكلفة ممكنة ، وفي أقصر فترة زمنية ممكنة . (مثال ذلك تتمتع النقود المصرفية بدرجة من السيولة أعلى من الأسهم) .

٢- خاصية العلاقة التكاملية بين النظام النقدي والنظام الاجتماعي: إذا أردنا أن نحدد معالم النظام النقدي لمجتمع ما ، فمن الضروري ، أن ننظر إليه من خلال البيئة الاجتماعية والاقتصادية التي يعمل فيها .

حيث لم تخلق النظم النقدية لذاتها إنما هي أدوات اقتصادية ، تعتمد لتسهيل الإنتاج وتبادل المنتجات ، وهي تعكس الاقتصاد الذي وجدت لخدمته ، بل هي لا تسير إلا وفقاً له .

فالنظام النقدي في الاقتصاد الرأسمالي يختلف بالضرورة عن النظام النقدي في الاقتصاد الاشتراكي أو في الاقتصاد المتخلف أو في اقتصاد يتمتع بالقيم الإسلامية ، ذلك أن النقود والمؤسسات النقدية والعلاقات النقدية ، لا يمكن أن تتماثل في أشكالها ووظائفها في نظام معين ، مع مثيلاتها في نظام آخر ، فكل اقتصاد معين يناسبه نظام نقدي ومصرفي معين . (مثال ذلك استبدال نظام الودائع والفوائد في المصارف التجارية بنظام الاستثمار والربح في المصارف الإسلامية بسبب تحريم الربا في النظام الاجتماعي الإسلامي) .

٣- خاصية العلاقة التاريخية بين النظام النقدي والنظام الاجتماعي : يولد النظام النقدي من خلال ظروف اجتماعية واقتصادية في فترة زمنية معينة ، ويتطور بتطور تلك الظروف ، وفي كثير من الأحيان يكون سبباً في تغييرها وشرطاً في تكوينها ، فالنظام النقدي نظام تاريخي لا يولد من فراغ ولا يتخذ وضعاً ساكناً .

لذا نرى أن النظام النقدي خضع لتطورات كثيرة في معالمه خلال تطور اقتصاد المبادلة الرأسمالي ، فمع تطور هذا الأخير من مرحلة المنافسة ممثلة بالوحدات الإنتاجية الصغيرة ، إلى مرحلة الاحتكار ممثلة بالوحدات الإنتاجية

الكبيرة ، تطور النظام النقدي من مرحلة الليبرالية النقدية وقاعدة الذهب إلى مرحلة التدخل النقدي وقاعدة النقد الورقية .

وهذا التلازم لم يكن عفويًا وإنما هو نتيجة طبيعية للتوافق والتكامل على مر التاريخ ، بين البيئة الاقتصادية والظواهر النقدية ، بهدف المحافظة على أهم خصائص النظام الرأسمالي بالملكية الخاصة والربح الأقصى .

ثالثًا : تطور النظام النقدي الدولي :

تكمُن الظروف الاقتصادية والسياسية الهامة التي مر بها العالم منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر حتى الآن وراء التغيرات التي مر بها النظام النقدي الدولي منذ سيادة قاعدة الذهب مع وحتى نظام التعويم للمدار، لذا فقد مر النظام النقدي الدولي بالمرحلتين الهامتين الآتيتين :

١ - إتفاقية بريتون وودز^١ :

بعدما أعلنت إنجلترا انهيار قاعدة الذهب لإلغاء قابلية تحويل الجنيه الإسترليني إلى ذهب في عام ١٩٣١ م ، تبعتها بقية الدول وأصبح نظام النقد الدولي قائم على حرية تعويم العملات، ثم قامت الحرب العالمية الثانية ، والتي لم ينتظر انتهاءها حتى يمكن التفكير في وضع نظام نقدي دولي جديد . وبالفعل بناء على دعوة الرئيس الأمريكي " روزفلت " ، عقد في مدينة بريتن وودز في الولايات المتحدة الأمريكية ، خلال عام ١٩٤٤ ، مؤتمر ضم ممثلين عن ٤٤ دولة ديمقراطية مستقلة آنذاك ، وذلك لوضع نظام نقدي دولي جديد وتمت صياغته إلى الاتفاقية المعروفة باتفاقية بريتون وودز .

^١ سلمان بو دياب : المرجع السابق ، ص ٧٥ ، ٧٦

إن أهم ما نصت عليه هذه الاتفاقية إنشاء صندوق النقد الدولي لغرض تحقيق الأهداف التالية :

أ- تثبيت عملات الدول بفضل قروض يمنحها التنظيم الدولي المقترح ، لتسير وفق سياسة نقدية تخضع لها كافة الدول ، ويمتنع على أي دولة أن تلجأ لحل مشاكلها النقدية ، ومشاكل ميزان مدفوعاتها بطرقها الخاصة ، كتخفيض العملة الوطنية ، أو تجميد الأرصدة الأجنبية .

ب- تمويل هذه الدول بالمال والقروض قصيرة وطويلة الأجل ، لغرض الإصلاح النقدي ، ولغرض الاعمار والتنمية .

وكان الهاجس العام في الحالتين ضبط الوضع النقدي الدولي ، وتسهيل عملية التسويات الدولية ، وإعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية .
هذان الهدفان تضمنتهما إتفاقية بريتون وودز بعد جهود كبيرة تركزت حول مشروعين :

١- المشروع الانكليزي الخاص بإنشاء اتحاد مقاصة دولي ، تقدم به الاقتصاد الانكليزي الشهير لورد كينز .

٢- المشروع الأمريكي الخاص بإنشاء صندوق موازنة الصرف الدولي ، تقدم به ممثل أمريكا ومستشارها الاقتصادي هوايت .

وبمقتضى ذلك حددت قيمة كل عملة من عملات الدول بالدولار الأميركي والذهب ، وُحد الدولار الأميركي بمقدار ثابت يعادل / ٠,٨٨٨٦٧١ غراماً من الذهب الخالص .

ولا يجوز أن تتقلب هذه العملات إلا بحدود واحد بالمئة (١%) ارتفاعاً أو انخفاضاً عن السعر المتفق عليه .

من أهم حقوق الأعضاء في صندوق النقد الدولي :

أ- حق السحب : وذلك بأن يشتري العضو من الصندوق عملة أجنبية مدفوعة بعملته ، وتسمى هذه العملية حق السحب (العادي) ، أي حق العضو في مبادلة عملته بذهب أو بعملة أخرى ، وإنما ضمن شروط محددة (بنسبة معينة من قيمة حصته في الصندوق مثلاً) .

ب- الائتمان المتاح : وذلك يعني أن يحصل العضو على تأكيد من الصندوق بغية ضمان موارد يحتاجها في المستقبل ، لمتطلبات نقدية ومالية (وقد تكون بضمان دول أخرى أعضاء في الصندوق) .

ت- المساعدات والخبرات الفنية : أي حق طلب المساعدات والخبرات الفنية المتوافرة في الصندوق، لقاء تحمل العضو بعض الأعباء.

أما أهم واجبات الأعضاء فتتمثل فيما يلي :

أ- أن لا يغير العضو سعر صرف عملته إلا بعد موافقة الصندوق ، وفي حدود لا تزيد عن ١٠% ، وذلك من أجل علاج اضطراب ميزان المدفوعات أو لظروف اقتصادية ضاغطة ، مع عدم السماح بتعدد أسعار الصرف (بين داخلي وخارجي مثلاً) .

ب- تزويد الصندوق بالبيانات الضرورية من أرصدة العضو من الذهب والعملات الأجنبية ، وميزان المدفوعات ، والدخل العام ، ومستويات الأسعار ، ونظام الرقابة على الصرف والاستثمارات الخارجية .

٢- تعديل الاتفاقية ونظام حقوق السحب الخاصة : عام ١٩٦٩

انتهت المناقشات والآراء الى ضرورة تعديل اتفاقية بريتون وودز ، من أجل خلق تسهيلات ائتمانية جديدة تزيد عن الحد الأدنى ٢٥% ، والحد الأعلى ٧٥% من حصة العضو الأصلية ، وذلك بالاعتماد على الأعضاء الآخرين في هيئة نظام حقوق السحب الخاصة (S.D.R) .

وبمقتضى ذلك تقدم كل دولة مشتركة في هذا النظام ائتمانات قصيرة الأجل ، مقدمة بوحدة حسابية تعادل قيمة الدولار الأميركي بالذهب (٠,٨٨٨٦٧١ غ . ذ .) مما يسمح للعضو حق الحصول على إئتمان بعملة قابلة التحويل إلى عملات الدول الأخرى الأعضاء بسهولة ، وتستمد هذه العملة الدولية المشتركة (أي حق السحب الخاص) قوتها الإبرائية من قبول الدول الأعضاء بها ، كبديل عن الطلب المرتفع على عملة دولية معينة ، مما يتسبب بارتفاع قيمتها في مقابل العملات الأخرى .

هذا الإجراء على أهميته يعتبر هامشياً في الواقع ، ونوع من إرضاء بسيط للدول المدينة التي انخفضت عملاتها بشكل ذريع عام ١٩٦٧ ، في مواجهة سعر الدولار الأميركي الذي ترك بدون ضوابط من قبل الإدارة الأميركية ليقرر سعره في السوق العالمية وفقاً للعرض والطلب ، أي إدارة الرئيس نيكسون آنذاك قررت اعتماد السعر العائم ، مخالفة بذلك إتفاقية بريتون وودز بشكل فاضح ، مما تسبب بأزمات اقتصادية على مستوى دول العالم الثالث بشكل خاص ، وجعل الأصوات ترتفع لإقامة نظام نقدي دولي جديد ، وهو نظام حقوق السحب الخاصة .

انهيار نظام بريتون وودز:

كان النظام يقوم على ركيزة رئيسية هي التزام الخزنة الأمريكية ببيع الذهب بسعر الأوقية ٣٥ دولار إلى البنوك المركزية والمؤسسات النقدية في العالم، فإذا ما زادت الالتزامات قصيرة الأجل المرتبطة بمقدار مخزون الذهب الأمريكي دون الزيادة في كمية الذهب، كان ذلك تعبيرا عن عجز ميزان المدفوعات الأمريكي و هذا يعني التقليل بشدة من احتياطات الذهب في الخزنة الأمريكية، وساد اليقين بضرورة تعديل أسعار العملات و إزاء فشل الولايات المتحدة الأمريكية في إقناع الدول التي حققت فوائض ضخمة برفع سعر صرف عملاتها أصبح من الضروري لجوء أمريكا إلى تخفيض قيمة الدولار ، في حين بدأت التحويلات الكثيفة من الدولار الأمريكي إلى العملات القوية الأخرى الأوروبية ، الأمر الذي أدى حدوث مزيد من الاختلالات في ميزان المدفوعات الأمريكي وهنا اضطر رئيسها آنذاك أن يعلن في ١٥ أغسطس ١٩٧١م تطبيق قابلية تحويل الدولار الأمريكي إلى ذهب معلنا بذلك نهاية نظام بريتون وودز

٣- النظام النقدي الدولي الحالي و التعويم المدار

يقوم النظام النقدي الدولي منذ عام ١٩٧٣ على قاعدة التعويم المدار لأسعار الصرف ، ووفقا لهذه القاعدة تضطلع السلطات النقدية في كل دولة بمسؤولية التدخل في أسواق الصرف الأجنبي للحد من آثار التقلبات قصيرة الأجل لأسعار الصرف ، والواقع إن هذا النظام لم يقصد أحد اختياره بل فرض هذا النظام نفسه عقب انهيار نظام "بريتون وودز" و لمواجهة الفوضى التي سادت أسواق الصرف الأجنبي والمضاربات التي أحدثت العديد من الاختلالات. وفي عام ١٩٧٦ اعترفت "اتفاقيات جاميكا" رسميا بنظام التعويم المدار ، وتركت لكل دولة حرية اختيار نظام الصرف الأجنبي الذي يناسبها بشرط عدم

الأضرار بشركاتها في التجارة أو بالاقتصاد العالمي ككل ، وهذا وقد نتجت
"اتفاقيات جاماكا" في العمل منذ ١٩٧٨م.

وهكذا فإن أكثر من نصف عدد الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي تبنت
شكلا أو آخر من أنظمة سعر الصرف التي تنقسم بالمرونة ، أما باقي الدول فإن
أغليبيتها قامت بتثبيت أسعار عملاتها بالنسبة للدولار الأمريكي أو الفرنك
الفرنسي..

و لا تزال الدول في ظل نظام التعويم المدار تحتاج إلى احتياطات دولية
للتدخل في أسواق الصرف الأجنبي، بهدف الحد من آثار تقلبات سعر الصرف
في الأجل القصير ، وفي الوقت الحالي فإن هذا التدخل يتم في الغالب بالدولار
الأمريكي ، ووفقا لاتفاقيات جاماكا قام صندوق النقد الدولي ببيع مدمس (٦/١)
ما يحوز به من ذهب في السوق الحرة خلال الفترة من ١٩٧٦و حتى ١٩٨٠ م.
مستغلا حصيلة البيع في مساعدة الدول الأكثر فقرا مؤكدا التزامه باستبعاد
الذهب كأحد عناصر الاحتياطات الدولية ، كذلك تم إلغاء السعر الرسمي للذهب
(35 دولار للأوقية) وتم الاتفاق على ألا تعقد أية معاملات بالذهب في
المستقبل بين الصندوق وأعضائه ، ورغم ذلك تجدر الإشارة إلى أن الصندوق
لا يزال يحسب قيمة حيازته من الذهب وفقا للسعر الرسمي الذي كان مساعدا
قبل عام ١٩٧١ وهي ٣٥ دولارا للأوقية.

رابعا : النظام النقدي المصري (١)

لقد بدأت مصر في استخدام النقود الورقية عام ١٨٩٨ لأول مرة ، وقد
كان البنك الأهلي هو بنك الإصدار في ذلك الوقت ، بالرغم من أنه كان في

^١ سهير محمد السيد حسن ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٩١ ، ٢٩٢

شكل شركة مساهمة برأس مال إنجليزي ، وبالتالي فكان يقوم بوظيفته كبنك إصدار رسمي إلى جانب وظيفته كبنك تجاري ، وقد كان غطاء إصدار النقود الورقية في ذلك الوقت يتكون من ٥% ذهب ، ٥% أذونات الخزنة ، ولم تكن للنقود الورقية في هذه الفترة — قوة إبراء قانونية ، فقد كان يتوقف قبولها أو رفضها في الوفاء بالالتزامات على الأفراد المتعاملين بها ، وبالرغم من ذلك كان الصيارفة يقبلونها في أداء الأموال الحكومية مثل الضرائب .

وقد يرجع عدم قبول هذه الأوراق قبولاً عاماً ، إلى عدم تحديد سعر قانوني محدد ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى أن الاسترليني كان هو العملة السائدة في ذلك الوقت ، نظراً للتبعية السياسية المصرية لانتجلترا .

ومن هنا كانت هذه العملات الورقية نقوداً إختيارية ، إلا أنه في أعقاب الحرب العالمية الأولى ، بدأت الدولة في العمل على إضفاء الإبراء القانوني على هذه النقود ، وذلك بأن لجأت إلى تحديد سعر قانوني لها ، وبزيادة الوعي المصرفي وثقة المتعاملين في الجهاز المصرفي ، وارتباط قيمة النقود المصرية بالجنية الاسترليني (القابل للتحويل بالذهب) فقد أصبحت النقود الورقية مقبولة قبولاً عاماً حتى بعد خروج مصر من كتلة الاسترليني عام ١٩٤٧ .

وقد كان لهذه النقود الورقية غطاء إصدار حتى عام ١٩٥١ ، حيث كان يحتفظ بقيمة النقود المتداولة كاملة بصفة دائمة بغطاء إصدار مكون من : ذهب — عملات أجنبية ، سندات وأذونات الخزنة المصرية ، وكذلك بصكوك أجنبية قابلة للصرف بالذهب ، وقد وصل قيمة غطاء الإصدار من الذهب إلى ٦٠,٦ مليون جنيه في عام ١٩٥١ ، إلا أنه انخفض إلى ٤٠,٦ مليون جنيه عام ١٩٧٠ ، أي ٨% من قيمة النقود الورقية المصدرة .

وقد يرجع الاحتفاظ بنسبة من الذهب كغطاء إصدار إلى رغبة الدولة في المحافظة على استقرار قيمة العملة .

المبحث الثاني

تطور النظم النقدية

بعد أن نعرفنا على ماهية النظام النقدي ، وخصائصه ، يمكننا أن نتعرف على كل من أنواع النظم النقدية ، وتطور تلك النظم مع مرور الزمن .

أولاً: تقسيم القواعد النقدية : (١)

عرفت المجتمعات البشرية أشكالاً متعددة من القواعد النقدية ، ولكن يمكن تقسيم هذه القواعد إلى نوعين رئيسيين هما :

- ١- قواعد النقد السلعية ، وبمقتضاها ترتبط قيمة وحدة النقد بقيمة مقدار معين من سلعة مادية يتخذها المجتمع أساساً لقياس القيمة الاقتصادية .
- ٢- قواعد النقد الورقية ، وفيه لا ترتبط قيمة النقود بقيمة أي سلعة مادية بالذات ، ولكن يعبر عن قيمة النقود بالوحدة النقدية المستخدمة في المبادلة بمائت السلع والخدمات.

ثانياً : تطور النظم النقدية :

أهم أنواع القواعد السلعية هي القواعد المعدنية حيث احتلت المعادن — وخاصة الذهب والفضة — مكاناً مرموقاً بين مختلف قواعد النقد منذ القدم . وسوف نقوم بدراسة شكلين رئيسيين من أشكال القواعد المعدنية هما : نظام المعدن الفردي ونظام المعدنين ، وقد ظل نظام المعدن الواحد يكون أساساً

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٢ ، ٧٣ .

الوحدة النقدية معدن واحد ، ذهباً كان أم فضة ، وأهم هذين النوعين نظام الذهب ، ولهذا مستنداً بنظام الذهب .

١ - نظام الذهب :

يتميز هذا النظام بوجود علاقة ثابتة بين قيمة وحدة النقود وقيمة مقدار ثابت من الذهب ، أي أن الوحدة النقدية تحتوي على مقدار ثابت من الذهب ، وبهذا تتعادل القوة الشرائية لوحدة النقود مع القوة الشرائية للذهب .

أما فيما عدا هذه الميزة العامة ، فإن الأنظمة الذهبية قد تباينت واختلفت من حيث ما اتخذته من صور أو ما أكتته من وظائف ، ويمكن إجمال الأنظمة الذهبية في الأنواع الآتية :

أ - نظام المسكوكات الذهبية^١ :

وهو أقدم الأنظمة الذهبية المعروفة ، ولما كانت النقود الذهبية المسكوكة من هذا المعدن تستمتع بحرية السك ، وتدور فعلاً من يد إلى يد ، فقد عرف هذا للنظام بنظام الذهب المتداول ، ومن خصائص هذا النظام أن تحتوي الوحدة النقدية على وزن معروف من الذهب الخالص يساوي قيمتها الإسمية ، وأن تحتفظ أنواع النقود الأخرى بسعر التوازن أو المساواة على الذهب أو المسكوكات الذهبية :

ولكي نحافظ على هذا الشرط الأخير ، لابد من إجراء ما يلي :

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٧٣ ، ٧٤

^٢ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٧٤ : ٧٦

- تحديد كل من وزن وعيار الوحدة النقدية الذهبية المتداولة .

- تقرير حرية سك الذهب بأي كميات ، دون تكليف أصحاب المعدن بتحمل أية نفقات ، والغرض من ذلك منع زيادة القيمة الاسمية للمسكوكات عن قيمتها الحقيقية.

- ضمان حرية صهر المسكوكات الذهبية إلى سبائك وبكميات غير محدودة . والغرض من ذلك منع هبوط القيمة الاسمية للمسكوكات عن قيمتها الحقيقية .

- توافر قابلية تحويل جميع أنواع العملات إلى نقود أو إلى سبائك ذهبية ، وعلى ذلك إذا وجدت أوراق البنكنوت ، فإنها تكون قابلة للصرف بالمسكوكات الذهبية .

- ضمان حرية تصدير واستيراد الذهب ، حتى تصبح قيمة المسكوكات الداخلة متفقة مع قيمة المسكوكات الخارجة ، إذ لو منع استيراد الذهب لارتفع سعره في الداخل بالنسبة إلى سعره في الخارج ، ولو منع تصدير الذهب ، لارتفع سعره في الداخل عنه في الخارج ، وهذا الإجراء الخاص بحرية التصدير والإستيراد ، قد جعل أسعار الصرف ثابتة مستقرة ، وثباتها أمر له أهميته في الميدان الاقتصادي الدولي .

هذا ويضيف بعض الكتاب إجراء سائماً لا بد من توافره وتعني به فرض السعر القانوني وقوة الإبراء غير المحدودة للعملة الذهبية المتداولة ، ومع أن هذا الشرط قد وجد في معظم الأنظمة الذهبية ، إلا أن الذهب قد قبل في الدفع قبولاً عاماً ، ليس لفرض السعر القانوني بل لتعود الناس على استعماله ، ولما وجدوا في ذلك الاستعمال من ملاءمة ويسر.

ومما هو جدير بالذكر أنه في ظل هذا النظام ، لم تكن النقود المتداولة كلها نقوداً ذهبية بل جزءاً صغيراً من إجمالي عرض النقود ، وإنما كان للناس مطلق الحرية في استعمال الذهب في أغراض التداول أو الأغراض الصناعية أو التصدير ، كذلك لم يكن الرصيد الذهبي في البلاد التي اتبعت قاعدة الذهب - خاصة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر - إلا نسبة ضئيلة من النقود الأخرى (الورقية والمساعدة والودائع) التي كان المفروض أنها تستمتع بحرية التحويل إلى نقود ذهبية .

ويجدر بنا أن نشير إلى أن تثبيت سعر الوحدة النقدية بالنسبة للذهب لا يعني استقرار قوتها الشرائية للمسلع الأخرى والخدمات ، وإنما يعني فقط أن القوة الشرائية للمسكوكات الذهبية ستتغير جنباً إلى جنب مع الوحدة النقدية .

ب - نظام السبائك الذهبية^١ :

بقيام الحرب العالمية الأولى بدأ نظام المسكوكات الذهبية في السقوط ، إذ اختفى كنظام من الأمم التي اتبعته ، ولم تحتضنه من الأمم الكبرى سوى الولايات المتحدة الأمريكية التي تخلت عنه بدورها إلى شكل من أشكال السبائك الذهبية عام ١٩٣٣ ، إلا أن هناك فروق بين نظام المسكوكات ونظام السبائك الذهبية ، وهي فروق كثيرة يمكن إجمال أهمها فيما يلي :

- انتهاء ملك الذهب إلى قطع نقدية ذهبية ، وبالتالي اختفاء هذه القطع من التداول .

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٧٧، ٧٨

- شراء الحكومة أو البنك المركزي كميات غير محدودة من الذهب بسعر ثابت وذلك لمنع ارتفاع قيمة الوحدة النقدية بالنسبة للذهب ، ولكن كانت كميات الذهب المشتراه تذهب إلى خزائن الحكومة أو البنك المركزي الذي يدفع للبائعين أوراق بنكنوت مقابل الذهب ، أو يقيد لهم قيمة مبيعاتهم في حساباتهم لديه أو لدى البنوك الأخرى ..

- عدم قابلية الأنواع الأخرى من النقود للتحويل إلى الذهب أو نقود ذهبية عند الطلب - كما كان الحال في نظام النقود أو المسكوكات الذهبية - إلا في أحوال معينة وبشروط خاصة ، حتى في هذه الأحوال الخاصة لابد لهم من دفع مبلغا كبيرا كلما أرادوا شراء السبائك الذهبية .

وعلى أي حال فقد كان نظام السبائك الذهبية نظاماً مقتصداً في استخدام الذهب ، إذ قلل من ذلك الإسراف والبدخ وما إلى ذلك من صور بدت في سك النقود الذهبية وتداولها ، ولكن من الناحية الدولية كان الذهب ينتقل من دولة إلى أخرى على شكل سبيكة لتسوية مدفوعات التجارة الخارجية ، وظلت معدلات الصرف مستقرة ثابتة كما كان أمرها في نظام المسكوكات الذهبية . وكان الدول أرادت نوعان من الأنظمة الذهبية ولكنها خشيت أن تجف منابع الدولة من الذهب لو سمح بتداوله على شكل نقود وبتصدير بلا شروط مما يقلل من الاحتياطي الذهبي وبالتالي من عرض النقود ، ومما يهدد بمخاطر أخرى مثل عدم قدرة الدولة على تقديم الذهب في مدفوعاتها الخارجية .

ولكن ليس هناك ثمة شك في أن نظام السبائك الذهبية قد أعطى الحكومة والبنك المركزي فرصة تركيز الذهب وزيادة كميته بتقليل المسحوب منه ، عن طريق الشروط التي وضعوها ، فقد ارتضى أصحاب هذا النظام الفكرة التي تقول إن الأفراد لا يحتاجون إلى تداول النقود الذهبية في الأوقات العادية ، أما

في أوقات الأزمات ، فسيتمتع تحويل النقود إلى ذهب على أية حال ، وإلا تمادى المكتزون والمضاربون حتى ينضب معين الحكومة من الذهب ، ومع ذلك فقد أدى استخدام هذا النظام إلى نتائج غير مرغوب فيها ، لأن المضاربين قاموا بشراء الذهب لاكتنازه في بلادهم أو بيعه الى الخارج بقصد تحقيق أرباح من عمليات الصرف الخارجي ، مما دعا الحكومات إلى تشديد الرقابة وفرض القواعد الصارمة ، وبيع الذهب للصناعة أو للتصدير إذا كان ذلك أمراً شرعياً أو قانونياً ، وعليه فقد كان نظام السبائك في حقيقته بعيداً عن ناظم المسكوكات ، وإن بدى في ظاهره قريباً منه .

ج - نظام الصرف بالذهب^١ :

في ظل هذا النظام لا تتحدد قيمة الوحدة النقدية الوطنية على أساس الذهب مباشرة ، بل تتصل به عن طريق عملة أجنبية وسيطة يمكن تحويلها أو صرفها بالذهب في أي وقت من الأوقات ، فكان معين الذهب لا يبقى داخل حدود الدولة التابعة بل يوجد في الدولة الأخرى ، وكان العملة الوطنية للدولة لا تكون قابلة للتحويل إلى ذهب إلا عن طريق صكوك تسحب على البلد الأجنبي الموجود به الذهب .

وتقوم الدولة التي تسير على نظام الصرف بالذهب بتقرير قيمة عملتها بالنسبة للذهب ، وذلك بتثبيت سعر الصرف بينها وبين الدولة التي تسير على نظام السبائك أو المسكوكات الذهبية ، وليس معنى هذا أن النقود الذهبية لا تتداول داخل الدولة فقط ، بل معناه أنه يصبح من المستحيل تحويل النقود الوطنية إلى سبائك ذهبية داخل الدولة ، وفي هذا إبعاد لكل الاحتمالات الخاصة

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٧٩ : ٨١

باكتناز الذهب ، والاطمئنان إلى وجود الذهب في دولة أخرى لتسوية المدفوعات الدولية .

وقد يبدو من المفيد أن نفسر ما فكرناه آنفاً بالأمانة حيث قامت معظم استعمالات نظام الصرف بالذهب في دول صغيرة متصلة بدول كبرى تستخدم عملتها استخداماً دولياً أو عالمياً ، مثال ذلك الهند التي ارتبطت روبيتها (العملة الهندية) بالجنيه الاسترليني عام ١٨٩٣ ، حيث احتفظت بمنابعها الذهبية في لندن ، ويكتب سعراً للصرف بين الروبية وبين الجنيه الاسترليني الذهبي ، وكان على التاجر الهندي إذا أراد أن يدفع ديناً عليه لتاجر في إنجلترا ، أن يشتري بروبياته في الهند صكاً مسحوباً على الذهب الموجود في لندن ، وما على التاجر الإنجليزي إلا أن يأخذ الصك ليحوله إلى نقود انجليزية من دار الهند في لندن ، وبالعكس إذا أراد تاجر إنجليزي أن يدفع ديناً عليه لتاجر هندي ، فإن الأول يذهب على دار الهند في لندن ليشتري جنيهاً الاسترليني صكاً بمقدار الروبيات موضع الدين ، ثم يرسل الصك إلى التاجر الهندي فيحوله هذا الأخير إلى نقود هندية عن طريق الخزنة الهندية ، كذلك اتبعت هذا النظام الفلبين عام ١٩٠٣ حيث ارتبط البيزور (العملة الفلبينية) بالدولار الأمريكي ، وارتبطت الفلبين بمدينة نيويورك ، وعندما انتهت الحرب العالمية الأولى ، وجاءت فترة التعمير والإصلاح ، اتبعت دول كثيرة نظام الصرف بالذهب مثل النمسا وشيلي والاكوادور وكولومبيا ، وبوليفيا ، ولكن اضطر معظمها إلى ترك هذا النظام أثناء الكساد العالمي .

ونعود إلى مصر لنرى أنها اتبعت نظام الصرف بالذهب من عام ١٩٢٥ حتى عام ١٩٣١ ، مرتبطة في ذلك مع بريطانيا ، وكان معظم غطاء أوراق البنكنوت المصري في شكل أذونات وسندات بريطانية .

ولعله من المستحسن عند هذا الحد أن نذكر مزايا نظام الصرف بالذهب على النحو التالي :

- وجود سعر صرف ثابت بين البلد التابع والبلد المتبوع ، ولولا اتباع البلد الصغير لهذا النظام ، لاضطر إلى الأخذ بنظام الفضة أو الورق ، مما يؤدي إلى ازدياد تقلبات الصرف بينها وبين البلاد التي تعير على نظام الذهب ، مما يعوق التجارة الخارجية.

- قد لا توجد في الدول الصغيرة منابع ذهبية كافية لاتباع نظام السبائك الذهبية مثلاً ، ولكن باتباع نظام الصرف بالذهب تستطيع هذه الدول أن تعير على قاعدة ذهبية ، وتستمتع بمزايا نظام الذهب بما تحتفظ به من احتياطي من العملة الأجنبية المرتبطة بالذهب ، ولا يخفى أن هذا الاحتياطي الأجنبي كان مورداً من موارد الدخل للدول الصغيرة بما كانت تحصل عليه من فائدة .

- تخفيض تكاليف تخزين الذهب والحراسة .

ولكن من ناحية أخرى توجد بعض العيوب لهذا النظام أهمها :

- الخسائر التي يتعرض لها البلد المتبوع ينعكس أثرها فوراً أو تلقائياً على البلد التابع ، فإذا ظل العالم معرضاً للحروب والأزمات ، وظلت الدول الكبيرة تحتفظ باحتياطيات الذهب معرضة لخسائر كبيرة ، فإن أثر هذه الخسائر ينعكس على الدول الصغيرة المتبوعة لنظام الصرف بالذهب ، وحتى إذا لم تجف منابع المراكز العالمية للذهب وقت الأزمات ، فإن الثقة في سوق النقد تكون قد تزعزعت ، وعليه فإن لتطبيق نظام الصرف بالذهب حدوداً معينة طالما ظلت الحروب والأزمات تهدد بني الإنسان .

— يؤدي هذا النظام إلى ارتباط وثيق بين الدولتين قد يمس استقلال البلد التابع من الناحيتين الاقتصادية والسياسية .

— يتوقف هذا النظام على بقاء الدولة المتبوعة على نظام السبائك الذهبية ، فإذا عدلت عنه الدولة المتبوعة كما حدث في إنجلترا عام ١٩٣١ ، انتهى النظام بالنسبة للدولة التابعة كما حدث بالنسبة لمصر والدول الأخرى التابعة للاسترايلى .

د - النظام الذهبى الآلى^١ :

تجري التسويات الدولية وفقاً لهذا النظام عن طريق تأثير حركات الذهب على كمية النقود ، ومستوى الأسعار ، والنشاط الاقتصادي دون أي تدخل من جانب الدولة ، ويمكن توضيح أثر انتقال الذهب على الأسعار إذا فرضنا أن نظام الذهب كان هو النظام السائد في العالم ، وأن النقود قد زادت في إنجلترا ، هذه الزيادة في النقود في إنجلترا تؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتجات البريطانية بالنسبة لأسعار المنتجات المماثلة في الدول الأخرى التي تتبع نظام الذهب ، في هذه الحالة تقل الصادرات البريطانية وتزداد الواردات ، وهذا يؤدي إلى خروج الذهب من إنجلترا فتقل الإحتياطيات النقدية لدى البنوك ، وحينئذ تلجأ البنوك البريطانية إلى رفع سعر الفائدة لكي تغري بذلك الدائنين على استثمار أموالهم في الأسواق المالية البريطانية ، ولكن ارتفاع سعر الفائدة يقلل من طلب رجال أعمال على القروض فتقل مشترياتهم للمواد الخام ، وتقل أيضاً مدفوعاتهم للعمال ، وهؤلاء الأخيرون إذا قلت دخولهم هكذا ، انخفض مقدار ما ينفقونه على السلع والخدمات فلا يشترون سلع بلادهم لارتفاع ثمنائها ، وما أن يقل الطلب على السلع الإنجليزية حتى يزيد المعروض منها فتتخفض ثمنائها .

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٨١ : ٨٣

ومن ناحية أخرى يكون الذهب الذي ترك إنجلترا قد استكن في خزائن الدولة في الوقت الذي تكون فيه الأسعار آخذة في الانخفاض ، ونتيجة لهذا كله ، تصبح السلع البريطانية ذات أثمان منخفضة نسبياً ، فتقبل الدول الأخرى على الشراء منها وتزيد بالتالي صادراتها عن وارداتها حتى ينخفض سعر الصرف إلى الحد الذي عنده يكون استيراد الذهب أقل تكلفة ، إذ لن يرضى الدائنون البريطانيون بسحب الدولارات من أمريكا مثلاً عن طريق بيع حقوقهم إلى مصارف إنجلترا ، إذا قل سعر الصرف عن سعر التوازن مطروحاً منه نفقات الشحن .

وهكذا نجد أن حركة الصادرات والواردات تعمل على خفض سعر الصرف ورفعته حتى تصبح الأثمان العالمية متوازنة ، إلى أن تحدث تطورات جديدة تغير الأوضاع الاقتصادية من جديد ، ثم تعود بعد ذلك بنفس هذه الطريقة الآلية إلى حالة التوازن .
ومن مزايا هذا النظام الآلي أنه يحقق ما يلي :

- ثبات نسبي في أسعار الصرف بين عملات الدول المختلفة .

- ثبات نسبي في مستويات الدخل والعمالة بين البلاد المختلفة .

والواقع أن الأحوال الاقتصادية التي سادت العالم أثناء المائة عام التي انتهت ببداية الحرب العالمية الأولى ، وخاصة منذ عام ١٨٧٥ ، وجدت في النظام الذهبي الآلي درجة كبيرة من درجات الانضباط والتنقيح ، أما بعد الحرب الأولى وما صاحبها من تقلل اقتصادي ومن اعتزاز بالوطنية والقومية ، ومن ادخال القواعد والنظم واللوائح الحكومية في معظم البلاد ، ومن سيطرة البنوك المركزية ، كل هذا وغيره جعل نظام الذهب التقليدي — الذي كان من المفروض أن يصحح أوضاعه بنفسه — صعب التطبيق أو التحقيق ، وعليه

أصبح التوازن الدولي الاقتصادي لا يمكن أن يتم في وجود هذا النظام الآلي بعد أن سمحت السلطات لنفسها بالتدخل في الشؤون الاقتصادية .

هـ - نظام الذهب المدار¹ :

سنت الحرب العالمية الأولى الطريق أمام نظام الذهب الآلي ، وفتحت طريقاً جديداً أمام نظام الذهب المدار ، فرأى العالم درجة أكبر من درجات التعاون الدولي الاقتصادي ، وعلى الأخص بين البنوك المركزية ، ورأى أيضاً تنظيماً لقروض كبيرة واتفاقات بشأن سياسة سعر الخصم وسياسة عمليات السوق المفتوحة.

وبهذا الأسلوب الجديد من التعاون أوقفت العمليات الآلية بتجنب المخاطر التي كان يؤدي إليها خروج الذهب ، واضطرار الدولة إلى رفع سعر الفائدة ، وما يترتب على ذلك من ضعف النشاط الاقتصادي ، وانعدام الثقة وتشجيع الاكتناز ، وانخفاض الائتمان ، وتقليل مستويات الأجور وغير ذلك من أمور تحدث الإنكماش ، ففي نظام الذهب المدار كانت الدولة التي يخرج منها الذهب تطلب من بنكها المركزي أن يزيد حجم الائتمان بقدر ما فقدت من ذهب ، أما الدولة التي زادت فيها كمية الذهب فقد اتبعت عكس ذلك ، بأن طلبت من بنكها المركزي أن يقلل من الائتمان بقدر ما حصلت عليه من ذهب .

وقد قدمت اقتراحات كثيرة بخصوص إدارة نظام الذهب وتوجيهه ، منها مقترحات مؤتمر جنوا عام ١٩٢٢ ، حيث أوصى البنوك المركزية بالتعاون لتثبيت القيمة الدولية الذهب ، حتى إذا بدأت الأسعار في الارتفاع قللت الائتمان ، وإذا بدأت الأسعار في الانخفاض ، زادت البنوك المركزية من

¹ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٨٥ ، ٨٦

الائتمان ، كما تضمنت المقترحات تثبيت الائتمان وتثبيت أسعار الصرف .
غير أن تحقيق ذلك لم يكن أمراً مستطاعاً لتدخل المسائل السياسية .

هذا ونلاحظ أنه بدلاً من أن ترتبط الوحدة النقدية بالذهب — كما كان الحال في نظام الذهب الآلي — أصبح الذهب في النظام المدار أو المسير مرتبطاً بالوحدة النقدية ذات القوة الشرائية الثابتة نسبياً .

و- النظام الذهبي الدولي^١ :

يتوقف النظام الذهبي الدولي على عدد الدول التي تسير على نظام الذهب ، فقد اتبعت معظم الدول ذات الأهمية التجارية الكبرى نظام الذهب حتى الحرب العالمية الأولى ، فإذا فرضنا أن الدول الكبرى كلها اتبعت نظام الذهب وجعلت للوحدة النقدية قيمة ثابتة بالنسبة للذهب ، فإن نتائج كثيرة تتجم عن هذا الموقف أهمها ما يلي :

- أن أسعار الصرف الخارجية بوحدات النقود الوطنية المختلفة تظل ثابتة في أسواق الصرف الخارجية ، كما تظل كذلك قيمة النقود المختلفة بالنسبة إلى بعضها البعض ، إذ طالما بقيت كل وحدة نقدية ثابتة بالنسبة للذهب ، فإن قيمتها المختلفة بالنسبة لبعضها البعض تظل ثابتة أيضاً ، ولذا فإن أبناء الدول المختلفة تستطيع أن تشتري وتبيع أو أن تقرض وتقرض دون الخوف من مخاطر تقلبات أسعار الصرف وما قد تسببه من خسائر .

- تتقارب مستويات الأسعار بعضها من بعض في الدول المختلفة ، لأن كل وحدة نقدية تكون ثابتة بالنسبة إلى الذهب ، ولما كان المفروض أن الائتمان في

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٨٧ .

مختلف البلاد تقوم بالوحدات النقدية ، فإن الأسعار في الدول المتبعة لنظام الذهب تتقلب في اتجاه واحد .

فإذا كان نظام الذهب الآلي هو السائد فإن خروج الذهب وما يترتب عليه سوف يعيد التوازن مرة أخرى ، وإذا كان نظام الذهب المدار هو المتبع فستختلف مستويات الأمان بين الدول المختلفة ، ولكن بإتباع الدول لنظم الذهب الدولي فسوف تجد سلطاتها العامة أن حريتها في الإدارة والتوجيه حرية مقيدة ، فإذا صممت دولة ما على إبقاء أسعارها مرتفعة نسبياً ، فإنها سوف تفقد جزءاً من ذهبها وستضطر في النهاية إما إلى ترك نظام الذهب أو تخفيض أمانها ، وبالعكس إذا صممت على إبقاء أمانها منخفضة فإنها سوف تواجه خطراً كبيراً بما يتجمع لديها من ذهب .

- أن الذهب يجد سوقاً دولية يستخدم فيها للأغراض النقدية بدلاً من أن يقتصر استخدامه على دولة واحدة .

ز - نظام الذهب النقدي^١ :

أما إذا اتبعت دولة واحدة لنظام الذهب دون غيرها كالولايات المتحدة مثلاً ، بينما تستعمل البلاد الأخرى أنظمة مختلفة ، فإن لهذه الحالة نتائج متباينة نجملها فيما يلي :

- أن الدولة المتبعة لنظام الذهب القومي - ولتكن الولايات المتحدة مثلاً تجد أن ثبات دولارها بالنسبة إلى الذهب لا يهيئ لها علاقة ثابتة مع الجنيه الإسترليني ، إذا تقلب الجنيه ارتفاعاً وانخفاضاً بالنسبة إلى الذهب ، ولهذا تقل صلاحية نظام الذهب الدولي كلما انكمشت رقعته الجغرافية .

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٨٨ .

- أن إتباع دولة واحدة لقاعدة الذهب لا يؤدي إلى ضمان ثبات العلاقة بين مستويات أسعارها وبين مستويات أسعار الدول الأخرى ، فأسعار الصرف في البلاد الأخرى تتقلب بالنسبة لبعضها البعض ، بينما تتقلب أسعار الصرف في هذه الدولة بطريقة آلية كما كان الحال في نظام الذهب الدولي .

- إذا سارت دولة واحدة على قاعدة الذهب ، فستكون هي الدولة الوحيدة التي تطلب الذهب لأغراض نقدية ، وهنا يخشى عليها من زيادة كمية الذهب التي تدخل بلادها ، وذلك إذا صدرت لها الدول الأخرى الكميات الذهبية التي تفيض من مخزونها أو عن حاجاتها الصناعية الذهبية ، ولو حدث هذا لزادت كميات النقود الذهبية في تلك الدولة ، ولوجدت أنها تبادل سلعاً نافعة وخدمات طبية بذهب تصبح منفعة مثكوكاً في أمرها .

- انهيار نظام الذهب^١

لم يرق نظام الذهب بتأدية وظيفته حق الأداء بعد الحرب العالمية الأولى ، بل إن بعض الكتاب يذكرون أن هذا النظام لم تبخر سفينته في جوف الأمان والإطمئنان قبل الحرب العالمية الأولى ، إلا لما توافر له من ظروف من المستبعد أن تعود ، ذلك أن نظام الذهب الدولي في تلك الفترة لم يكن في حقيقة أمره إلا نظاماً بريطانياً .

فالبنوك البريطانية هي التي مولت جزءاً كبيراً من التجارة الخارجية لمعظم بلاد العالم ، كما كانت المدفوعات بين البلاد غير البريطانية تتم في الواقع عن طريق صكوك مسحوبة على لندن ، أضف إلى ذلك أن السفن البريطانية كانت تحمل الكثير من سلع العالم ، وشركات التأمين البريطانية هي التي أمنت على

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص. ٨٩ : ٩٢

تلك السلع ، وفوق ذلك كانت البنوك البريطانية وأصحاب رءوس الأموال في بريطانيا على استعداد لتقديم القروض الخارجية ورءوس الأموال الدولية للدول المتخلفة اقتصادياً ، وقد ساعد على هذا أن بريطانيا كانت تسير على مبدأ حرية التجارة ، فأضحى في مقدور الدول المدينة أن تبيع سلعها في الأسواق البريطانية ، فتتشئ بذلك أرصدة لها في بريطانيا تنفع منها فوائد وأقساط ديونها .

ومهما يكن من أمر فإن التطورات التي حدثت فيما بين المرابين جعلت نظام الذهب الدولي غير قادر على المقاومة ، وأصبح السير على قاعدة الذهب عبئاً غير محتمل ، وباعت الجهود المبذولة للوقوف أمام التيار بالفشل ، فخرجت دولة بعد أخرى عن النظام الذهبي ، واستخدمت أنظمة معقدة تحكم علاقاتها المالية مع العالم الخارجي ، تنحصر فيما يلي :

- حساب مال الموازنة .
- نظام الحصص في العلاقات الأجنبية .
- تجميد حسابات الأجانب .
- اتفاقات الدفع .
- صندوق النقد الدولي لحل المشاكل النقدية التي تتعرض لها الدول بعد الحرب العالمية الثانية .

لذا يمكن أن نلخص أهم أسباب انهيار نظام الذهب فيما يلي :

- زوال عصر الحرية للتجارية ، بانتهاء الحرب العالمية الأولى ظهرت موجة من الحركات القومية وعمدت كل دولة مستقلة إلى إتباع سياسة الحماية عن طريق إقامة الحواجز الجمركية وتشجيع الصادرات عن طريق الإعانات أو المقايضة ، وظلت إنجلترا متمسكة بمبادئ الحرية حتى وجدت نفسها عاجزة

عن المحافظة على مركزها الدولي في التجارة ، فاضطرت إلى تقييد التجارة ،
والتعامل مع دول الإمبراطورية على أساس التفضيل الإمبراطوري .

وكان من شأن العقوبات التي وضعتها الدول أمام التجارة الدولية ، أن
اختلفت مستويات الأسعار بين البلاد المختلفة ، وبالتالي انهار ركن أساسي من
النظام الذهبي الدولي ، فمثلاً لو انخفضت الأسعار في استراليا عنها في
الولايات المتحدة لما شجع ذلك أبناء الولايات المتحدة على الاستيراد من
استراليا بسبب الحواجز الجمركية المالية التي فرضتها أمريكا فجعلت أثمان
السلع الاسترالية في أمريكا مشابهة على الأقل لأسعار السلع الأمريكية
بالولايات المتحدة .

• سوء توزيع الذهب : أدى قيام الحرب الأولى إلى سوء توزيع
الاحتياطات الذهبية ، إذ بعدها فقدت بعض الدول الكبرى جزءاً كبيراً من
احتياطياتها ، ووجدت دول أخرى في وسط أوربا وشرقها أنه من العسير عليها
أن تكون احتياطياً ذهبياً ، بينما تراكت الاحتياطات الذهبية لدى الولايات
المتحدة وفرنسا بالنسبة إلى ما كان لديها قبل الحرب ، ومما ساعد على سوء
توزيع الرصيد الذهبي وتكسده في الولايات المتحدة التعويضات التي فرضت
على ألمانيا وديون الحلفاء للولايات المتحدة ، ولكن لم يكن نقل الذهب إلى
الولايات المتحدة انتقالاً طبيعياً بسبب اتصاله بحركة التجارة الخارجية أو
بمستويات الأسعار السائدة في الأقطار المختلفة ، مما دعا أصحاب رؤوس
الأموال الأمريكية إلى إنشاء رصيد في الولايات المتحدة بمثابة قرض لألمانيا
تدفع منه التعويضات للحلفاء ، ويدفع الحلفاء بدورهم ديونهم إلى الولايات
المتحدة .

وبالإضافة إلى ذلك فإن القروض الكبيرة التي اقترضتها أمريكا اللاتينية لم تكن
قروصاً صناعية منتجة بل كانت قروصاً للخدمات ، وبالتالي فإن هذه القروض

لم تؤد إلى زيادة قدرة أمريكا اللاتينية على التصدير ، ومن ثم قدرتها على دفع أقساط الديون وفوائدها ، فضلاً عن إن فرض الحواجز الجمركية المالية جعل من الصعب على الدول المدينة أن تبيع منتجاتها إلى الخارج ، كي تدفع منها ديونها ، وكي تسدد بما تصدره قيمة ما تستورده من منتجاتها المحلية ، ولذلك اضطرت السلطات النقدية في وسط وشرق أوروبا إلى التدخل لمنع آلية نظام الذهب ، وبذلك انقضى عهد حرية دخول وخروج الذهب .

• في ظل نظام الذهب كانت مستويات الأسعار تسير مع أحجام الاحتياطات ، ولكن وجود الاحتكارات الكبيرة من ناحية ، وقيام نقابات العمال في مواجهة هذه الاحتكارات من ناحية أخرى ، أدى إلى انفصال مستويات الأسعار عن أحجام الاحتياطات الذهبية .

• استخدام نظام الصرف بالذهب : كان قيام نظام الصرف بالذهب نقطة ضعف في النظام الذهبي الدولي ، حيث لم تصبح حركات الذهب ضرورية كما كانت أمراً عادياً من قبل ، فالمدفوعات التي يدفعها الأمريكيون مثلاً إلى الأجانب ، والمدفوعات التي يدفعها لهم الأجانب ، لم تكن تؤثر على الاحتياطي الذهبي بالولايات المتحدة ، طالما استطاعت البلاد الأجنبية أن تحتفظ بودائع مصرفية بالولايات المتحدة كجزء من احتياطاتها الذهبية .

• عدم الاستقرار السياسي : وهذا أيضاً عامل هام في تقويض نظام الذهب ، فما أن انتهت الحرب حتى بدأت شائعات الحرب والقلق السياسي ، مما هدد سلامة الأنظمة النقدية ، فانتشر الذعر المالي وتحركت الأموال من دولة لأخرى ، كما أن بعض البنوك والأفراد والشركات كلما خافوا من الاضطراب السياسي في بلادهم ، قاموا ببيع أصولهم واحتفظوا بها كودائع في بنوك الدول الأجنبية ، فإذا واجهت هذه الدول الأخيرة أزمت سياسية داخلية ، هلع أصحاب الودائع وسحبوها لوضعها في بنوك دول أخرى ، وهكذا كانت هذه الأمور كلها

سبباً في تحرك الذهب ولكنه انتقال غير عادي ، انتقال لا صلة له بحركات السلع ومستوى الأسعار والحاجة إلى الاحتياطات النقدية.

٢- نظام المعدنين^١:

اتبعت بلاد كثيرة نظام المعدنين لفترات لا تزيد على عدة عقود ، انتهت في أواخر القرن التاسع عشر ، والحقيقة أن هذا النظام كان مثالاً لإشكالات سياسية واقتصادية كثيرة .

ويتميز نظام المعدنين بوجود نقود قانونية من المسكوكات الذهبية إلى جانب نقود قانونية أخرى من المسكوكات القضبية ، على أن تعين الدولة نسبة قانونية بين المعدنين ، وتكون النقد الورقية قابلة للصرف بالذهب أو الفضة . وتستطيع الدولة التي تسير على نظام المعدنين أن تتعامل بسهولة مع الدول التي تسير على نظام المعدن الفردي الذهبي ، أو البلاد التي تسير على نظام المعدن الفردي الفضي ، ولكن منذ الربع الأخير من القرن التاسع عشر بدأت قيمة الفضة في التدهور مما أدى بالذهب إلى الاختفاء بفعل قانون جريشام^(٢) ، وكان العيب الكبير الذي صاحب النظام أن الناحية العملية فيه كانت صعبة التطبيق ، حيث كان من العسير إبقاء المعدنين في التداول جنباً إلى جنب . ويكلام آخر فإنه كان من المتعذر أن تكون النسبة القانونية التي تضعها الدولة بين المعدنين مساوية للنسبة التجارية في البلاد الأجنبية ، وفي كل الأوقات

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ٩٣ : ٩٥

^٢ صاغ جريشام قانونه في عبارته المشهورة " النقود الرخصية تطرد النقود الغالية من التداول " وقد تحدث الاقتصاديون عن هذا القانون فيما بعد بصيغة أسهل وإن لم تكن أدق فقالوا " النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة " والمقصود بالنقود الرديئة هي النقود التي يقومها للشرع كتندد بأكثر من قيمتها في السوق العالمي كسلعة ، أما النقود الجيدة فهي على عكس النقود الرديئة وهي التي تختفي من التداول ، وقانون جريشام عام التطبيق فهو لا ينطبق بالنسبة للذهب والفضة في ظل نظام المعدنين فقط ، بل ينطبق أيضاً بالنسبة للنقود المعدنية والنقود الورقية.

حيث تتغير النسبة بين المعدنين في البلاد الأجنبية حسب العرض والطلب دون أن تتغير النسبة القانونية في البلد الذي يدير على نظام المعدنين مما يحدو بالبلاد إلى تصدير الذهب أو الفضة إلى البلد المذكور ، سعياً وراء تحقيق الربح ، وتكون النتيجة أن يجد البلد ذو المعدنين ، أن معدناً منهما قد صدر ولم يبق لديه غير معدن واحد ، ونظراً لأن الذهب أكثر ندرة من الفضة فقد انتهى نظام المعدنين كما انتهى نظام الفضة من قبل ، وبقي نظام الذهب وحيداً في الميدان .

ويمكن أن نلخص مزايا نظام المعدنين على النحو التالي :

- وجود نقود ذهبية تؤدي بها المعاملات الكبيرة إلى جوار نقود فضية تسهل المدفوعات الصغيرة ، ولكن هذه الميزة فقدت أهميتها حينما انتشر الائتمان .

- أن الأسعار في البلاد التي تتبع نظام المعدنين تكون أكثر ثباتاً ، حيث يسهل إعادة التوازن عن طريق التفاعل الذي يحدث بين المعدنين ، وللتدليل على ذلك يفرض أنصار نظام المعدنين أن يبدأ يسير على ذلك النظام مع وجود نسبة قانونية بين الذهب وبين الفضة ، فإذا انخفضت قيمة أحد المعدنين فإن المعدن المرتفع القيمة سيختفي من التداول ، ويصبح المعدن ذو القيمة المنخفضة هو القاعدة النقدية ، ويظل الحال على هذا المنوال بعض الوقت حتى تعيد حركات الذهب والفضة النسبة القانونية إلى ما كانت عليه ، فمثلاً إذا كانت النسبة القانونية هي ١ : ١٦ ثم زادت الكمية المستخرجة من الفضة حتى غيرت النسبة التجارية في السوق إلى ١ : ١٧ فإن الذهب يختفي وتتداول النقود الفضية ، ولكن تدفق الفضة إلى دار السك ثم جريانها كنقود لدى الأفراد ، سيقللان من كمية الفضة المعروضة للبيع في السوق ، وعندما يقل عرض الفضة ، ترتفع قيمتها ويعود التوازن من جديد إلى النسبة القانونية التي كانت سائدة منذ البداية وهي ١ : ١٦ ، ومن جهة أخرى فإن حركات الذهب تعمل

من جانبها أيضاً على إعادة التوازن ، حيث تزداد كميات الذهب المعروضة للبيع ، فينخفض ثمنها في السوق ، ومن هذا يتبين أن حركات كل من الذهب والفضة ستعيد النسبة التجارية إلى النسبة القانونية .

- أن القوة الشرائية للوحدة النقدية ستكون أكثر ثباتاً في نظام المعدنين عنه في نظام المعدن الواحد ، والسبب في ذلك أن قيمة الوحدة النقدية في نظام المعدنين ، ستقرر عن طريق العرض والطب الخاص بمعدنين لا بمعدن واحد ، وهذا يدعو إلى تقليل التقلبات عما إذا كان الأمر خاصاً بمعدن واحد .

وقد تبدو وجهة النظر هذه صحيحة ، ولكن يجب ألا ننسى أن القوة الشرائية للنقود في نظام المعدنين لا تكون ثابتة .

أما المعارضون لنظام المعدنين فيبينون آراءهم على أساس أنه من الصعب تطبيقه تطبيقاً مستمراً وذلك للسببين التاليين :

- لا تستطيع الحكومة أن تحدد نسبة قانونية بين المعدنين دون أن تختلف هذه النسبة على النسبة التجارية ، وحتى إذا سارت للنسبتان جنباً إلى جنب في دولة واحدة ، فلا يمكن الحكم بأن هاتين النسبتين ستظلان معاً في الدول الأخرى ، لأن هذا يتوقف على طلب كل من الذهب والفضة ، مما يؤدي في النهاية إلى اختفاء أحد المعدنين .

- إذا كان تصدير أحد المعدنين من الدولة التي تدير على نظام المعدنين أمراً مربحاً ، فإن هذا يكون ناتجاً عن تقويم السوق الخارجية لقيمة هذا المعدن بأعلى من قيمته في السوق الداخلية ، ولكن إذا تساوت النسبتان الداخلية والخارجية فلن يكون هناك ربحاً ، ومع ذلك فإن تحقيق الربح يتوقف على اتفاق كل الدول على إتباع نظام المعدنين ، وهذا متعذر لاختلاف مصالح الدول بعضها عن بعض .

٣- نظام النقود الورقية الإلزامية^١:

عرف التاريخ قواعد النقد الورقية تحت أسوأ الظروف ، ففي أوقات الحروب والأزمات وازدياد النفقات العسكرية ، اضطرت الحكومات إلى إصدار أوراق بنكنوت دون أن يكون لها أي صلة بالاحتياطي من المعادن ، وعرفت بالنقود الورقية الإلزامية ، وأهم ما يميز النقود الورقية الإلزامية من الأنظمة السابقة ما يلي :

أ- ليس للأوراق الإلزامية قيمة في ذاتها ، بمعنى أنه لا يوجد لها قيمة ذاتية كالقيمة التي توجد لكل سلعة .

ب- أنها غير قابلة للتحويل إلى ذهب أو فضة .

ج- ليس لها قوة شرائية ثابتة بالنسبة للذهب ، أي أن قوتها الشرائية تكون مستقلة .

وبناء على هذه الأوضاع ، إذا كان هناك نظام يقوم على أساس تداول النقود الورقية الإلزامية ، وكانت هذه الأوراق غير قابلة للصرف بالذهب أو بالفضة ، وإنما كانت قوتها الشرائية مرتبطة بوحدة ذهبية معينة ، ففي هذه الحالة هذا النظام لا يستحسن أن نطلق عليه نظام النقود الورقية الإلزامية لفقدانه شرطاً أساسياً من الشروط الثلاثة السابقة ، ولما كانت بعض الحكومات تمتنع كلما أطلق على نظامها النقدي نظام النقود الورقية الإلزامية ، فإنها قد تنسب وحدة نقودها إلى الذهب ، دون أن تسمح بتحويل الأوراق الإلزامية إلى ذهب ، أي دون أن يكون هناك توازن بين القوة الشرائية للذهب وبين القوة الشرائية للنقود المتداولة ، كما أن هناك حكومات أخرى تحتم على بنوكها

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٩٦ : ١٠٠

المركزية أن تحتفظ بقدر من الاحتياطي الذهبي أو غير ذلك من الشروط والقواعد التي توجد عادة في نظام الذهب .

وما دامت أنظمة الأوراق الإلزامية هي تدخل من الهيئات الحكومية والبنوك المركزية في أحوال النظام النقدي ، فلا بد أن يأتي هذا التدخل بأنظمة تختلف باختلاف الحكومات ودولها ، يأخذ هذا التدخل صوراً معينة أهمها :

(أ) شراء المعدن بثمان محدد حتى لا ترتفع قيمة الوحدة النقدية بالنسبة لذلك المعدن ، ولكن السلطات لا تتبع هذا المعدن بثمان محدد .

(ب) المراقبة والتحكم في عرض النقود لتحقيق التوازن الاقتصادي .

(ت) الإسراف في إصدار النقود الورقية الإلزامية باختلاف أشكالها ووظائفها.

ويشيد معارضو النظام الورقي بمزايا النظم المعدنية ويطالبون بتطبيقها ، ويذكرون بعض العيوب التي تشوب النظام الورقي ، والتي تتمثل أهمها فيما يلي :

• الاحتمال الكبير الذي يحدث عادة في البلاد التي تسير على نظام النقود الورقية الإلزامية ، وتعني به إصدار كميات كبيرة من الأوراق ، فترتفع الأثمان ويزداد التفاوت بين الأفراد ، ويحقيق الظلم ، بطبقة من طبقات المجتمع وتزيد الفوضى وتضطرب الأمور .

• في حالة زيادة نفقات الحكومة عن إيراداتها ، تلجأ السلطات النقدية إلى إصدار مزيد من البنكنوت ، حيث أن إصدار النقود أسهل من فرض الضرائب أو زيادة أسعار الضرائب الحالية ، لأنه يجنبها سخط الجماهير ، وهذا ليس في مصلحة البلاد .

• كما أن التجارة الخارجية التي تتم في ظل النظام الورقي ، مستخدمة في ذلك العقود المبررة للدفع الآجل بعملات أجنبية ، تتأثر من جراء تقلبات سعر الصرف أثناء الفترة الطويلة ، مما يدعو رجال الأعمال إلى تضيق رقعة هذه العقود ، وهذا يؤدي بدوره إلى تضيق مجال التجارة الخارجية ، ومن المعروف انفصال النظام الورقي عن المعدن النفيس يجعل الصلة بين العملات الدولية غير ثابتة .

ويرد أنصار النظام الورقي على النحو التالي :

• اتباع النظام الورقي لم يأتي بمحض الصدفة ، وإنما جاء نتيجة تحذر استخدام النظام المعدني في أثناء الحرب ، أو نتيجة للذعر الاقتصادي الذي ساد العالم بعد الحرب العالمية الثانية ، وحيث أن استخدام هذا النظام الورقي جاء في ظروف غير عادية ولحل مشاكل استعصى على النظام المعدني حلها ، فإن الحكم عليه بهذه الطريقة يكون حكماً لعل النظام في ظروف غير عادية ، فالعيب لا يقع على النظام ، وإنما يرجع إلى الغلو والإفراط في تمويل نفقات الحرب ، أي أن العيب هو عيب الإدارة وليس عيب النظام نفسه .

• لم تفل النظام المعدنية نفسها من عيوب تقلبات في الأسعار ، ومن هروب الذهب من بلد لآخر ، ولم تجد آلية النظام الذهبي في تصحيح الأخطاء عندما داهمت البلاد ظروف الحرب ، وما ترتب عليها من آثار .

• تتوقف كمية النقود التي تحتاجها أي دولة على الأمور التالية :

- حجم المعاملات التجارية في النشاط الاقتصادي .

- طريقة تنظيم النشاط الاقتصادي .

- القواعد المصرفية وتطور أدوات الائتمان .

وهذه الأمور لا تتوقف بالضرورة على الاحتياطي الذهبي .

• هذا بالإضافة الى أن البلاد التي تسير على هذا النظام أقدر على كبح جماح التضخم ، ومواجهة الانكماش بدرجة أكبر من البلاد التي تسير على النظام الذهبي ، فإذا احتاج النشاط الاقتصادي مثلاً إلى كمية أكبر من النقود لتوظيف عوامل الإنتاج ، يتم مده بكمية إضافية من النقود سواء توفرت المقادير الكافية من الذهب، أو لم تتوفر لتحقيق التوسع المطلوب ، وبالعكس إذا وجد تضخم وجب تقليل كمية النقود .

وهكذا فإن النظام الورقي يتميز بمرونة أكبر من النظام المعنوي ، كما يتضح أن النظام الورقي لا يعمل بالضرورة على رفع الأسعار وانتشار التضخم ، إنما يتوقف ذلك على الظروف التي يعمل فيها هذا النظام ، أي على السياسة النقدية المتبعة ، وعلى الكيفية التي تدار بها هذه السياسة ، وإذا كانت هناك بعض الثغرات في النظام ، فإنه يمكن تلافيتها باتباع النظام النقدي المدار الذي يمكن الإشراف عليه عن طريق السلطات النقدية ، إذ يمكن عن طريق نظام الأوراق الإلزامية المدارة أو المنظمة تحقيق التالي :

- تسهيلات مالية كثيرة .

- دفع عجلة النشاط الاقتصادي إلى التقدم حتى يجيء التوسع والانكماش واستعمال النقود بشكل نظامي رتيب .

- التشغيل الكامل لعوامل الإنتاج ، وسهولة إحداث التعديلات بناء على ما يحدث من تغيرات صناعية .

الخلاصة

نخلص مما تقدم أن الإسم الذي يطلق على نظام نقدي معين ، أنما ينبع أساساً من طبيعة وحدة النقد الأساسي التي يقوم عليها النظام ، فإذا كانت هذه الوحدة من الذهب ، أطلق على النظام نظام الذهب ، وإذا كانت هذه الوحدة ورقية ، أطلق على النظام النظام الورقي الإلزامي ، وبين هذين النظامين رأينا تعدد القواعد للنقدية والأنظمة النقدية التي سادت وتعمود العالم.

وقد مرت الإقتصاديات بالعديد من الأنظمة النقدية ابتداء من قاعدة الصرف بالذهب إلى التحول عن تحويل النقود إلى ما يقابل قيمتها من الذهب وكذلك عرفت نظام المسكوكات الذهبية ثم النقود الذهبية المتداولة ثم تدرج الأمر حتى وصلنا إلى نظام النقود الورقية .

فبالرغم من نجاح نظام قاعدة الذهب وسيادته خلال حقبة من الزمن ، إلا أن الاضطرابات السياسية وما خلفته الحرب العالمية الثانية من ديون على معظم دول أوروبا ، وكذلك التعويضات الألمانية ، كل ذلك أدى إلى تسرب الذهب ومن ثم رؤوس الأموال إلى الدول الأكثر استقراراً اقتصادياً مثل الولايات المتحدة ثم فرنسا وهذا أدى إلى اختلال توزيع الذهب في العالم .

كما أن الضغط المستمر على الإصدار النقدي ، ومن ثم على الرصيد الذهبي لمواجهة متطلبات الإصلاح والتعمير بعد الحرب ، وكذلك محاولة إنعاش الصناعات الأوروبية ، دعا هذه الدول لضرورة البحث عن نظام نقدي أكثر مرونة يمكن الدولة من تحقيق أهدافها ، وأن تصبح بمعزل عن تقلبات أسعار الذهب في الدول الأخرى ، وهذا أدى إلى ظهور نظام الإصدار النقدي للعملات الورقية الإلزامية ، وقد دعم هذا الاتجاه ما فقدته قاعدة الذهب من ثقلانية واستقلال في أعقاب الحرب العالمية الأولى.

تطبيقات على الفصل الثاني

١- وضح ما إذا كانت العبارات الآتية صحيحة أم خاطئة ، مع التليق على كل منها:

- أ- يتميز النظام النقدي بأنه نظام مركب .
- ب- يتمتع نظام المسكوكات الذهبية بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره من الأنظمة الأخرى .
- ج- يتميز النظام الورقي الإلزامي بمرونة أكبر من النظام المعدني .
- د- لا بد وأن يؤدي النظام الورقي الإلزامي إلى انتشار التضخم .

٢- عرف النظام التقدير ، واذكر أهم خصائصه .

٣- اذكر أنواع النظم النقدية ، مع إعطاء مثالا واحدا عليها ، متاولا إياه بالشرح التفصيلي .

٤- اشرح بالتفصيل المناسب نظام السبائك الذهبية ، وأهم الفروق بينه وبين نظام المسكوكات الذهبية .

٥- تتاول بالشرح التفصيلي أسباب انهيار نظام الذهب .

٦- " هناك مزايا وعيوب للنظام الورقي الإلزامي " .

اذكر تفصيليا أهم هذه المزايا والعيوب .

الفصل الثالث

علاقة الأسعار بقيمة النقود

نتناول من خلال هذا الفصل النقاط الآتية :

المبحث الأول : النقود والتضخم .

المبحث الثاني : الرقم القياسي للأسعار .

المبحث الأول

النقود والتضخم

يستهدف هذا الفصل بيان العلاقة الوثيقة بين النقود والتضخم والسياسات العلاجية الهيكلية والنقدية للتضخم ، ثم بيان الوجه الآخر للتضخم المتمثل في تدهور القيمة الحقيقية للنقود وما يترتب عليها من مشكلات خطيرة بالنسبة للإلتزامات والحقوق الآجلة .

أولاً : تعريف التضخم^١ :

بالرغم من أن البعض يعرف التضخم بأنه ارتفاع المستوى العام للأسعار ، فإن أكثر التعريفات شيوعاً للتضخم هو أنه ارتفاع مستمر أو متواصل في المستوى العام للأسعار .

ويقال أن التضخم منفرط أو جامع Hyper Inflation إذا كان تزايد المستوى العام للأسعار يجري بمعدل مرتفع خلال السنة .

أما إذا كان المعدل منخفضاً خلال الفترة القصيرة فيتحقق ارتفاع الأسعار تدريجياً على مدى فترة زمنية طويلة نسبياً فيقال أنه " تضخم زاحف أو تدريجي " Creeping Inflation .

وينتقد التعريف السابق من حيث تركيزه على مظهر التضخم وهو الارتفاع المستمر في الأسعار ، فلاحظ أن هناك حالات واقعية حدثت في بعض بلدان العالم لم تكن الأسعار ترتفع فيها، ومع ذلك كان التضخم فيها قائماً ، ومثل هذه الحالات تحدث نتيجة لتدخل الحكومة واستخدام نفوذها بصفة مباشرة لمنع الأسعار من الارتفاع ، أو السماح لها بالارتفاع في حدود ضيقة خلال أي فترة

^١ عبد الرحمن يسري ، النقود والفوائد والبنوك ، (الاسكندرية ، بدون نشر ، ٢٠٠٠) ص . ٥٨ ، ٥٩

من الزمن ، وذلك بالرغم من وجود اتجاه واضح لارتفاعها بشدة لو تركت لقوى السوق الحرة ، كذلك قد تقوم الحكومة في بعض الحالات بتقديم إعانات مالية إلى المنتجين أو تخفيض الضرائب المقررة عليهم حتى يحافظوا على أسعار منتجاتهم ثابتة ، ويطلق على التضخم في مثل هذه الأوضاع التي تقوم فيها الحكومة بمنع الأسعار من الارتفاع أو تثبيتها " التضخم المكبوت أو " Suppressed Inflation .

ثانيا : النظرية النقدية في تفسير التضخم :

تشير إحدى النظريات الاقتصادية الى أن سبب التضخم هو صدمات الطلب Demand shocks ، ويعتقد النقديون أن التضخم ظاهرة نقدية بحتة ، أما التضخم الناشئ عن صدمة الطلب فهو الذي يترب على زيادة تلقائية Autonomous في الطلب الكلي (¹) Aggregate demand ، وهذه الزيادة التلقائية يمكن أن تتمثل في زيادة تيار الاستثمار ، بسبب انخفاض سعر الفائدة أو بسبب عوامل التفاؤل ، كما يمكن أن تكون نتيجة زيادة حجم الإنفاق العام للدولة أو زيادة صافي الصادرات (الصادرات - الواردات) كما أنها في بعض الحالات تتمثل في زيادة الاستهلاك الكلي مثلاً بسبب انخفاض أسعار الفائدة على البيع الآجل للسلع الاستهلاكية المعمرة .

إلا أننا من خلال هذا الجزء سوف نركز على رأي النقديين ، الذي يرجع الظاهرة التضخمية إلى النقود الى العامل النقدي وحده ، وتقرر النظرية الكمية للنقود Quantity Theory of Money أن زيادة كمية النقود في الاقتصاد القومي بنسبة معينة تؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار بنفس النسبة .

¹ عبد الرحمن يسري ، المرجع السابق ، ص . ٦٠ - ٦٦

² الطلب الكلي = الاستهلاك + الاستثمار + الإنفاق العام (الصادرات - الواردات) .

تعتمد هذه النظرية على مجموعة من الفروض الأساسية أهمها:

- ثبات الناتج الحقيقي عند مستوى التوظيف الكامل .
- ثبات النسبة التي تطلب بها النقود للمعاملات عند أي مستوى من مستويات الدخل القومي النقدي .

ويلاحظ أن الطلب على النقود لغرض المعاملات يمثل الطلب الكلي للنقود ، إذ لا تعترف النظرية بطلب النقود لأغراض السيولة أو المضاربة ، وقد انتقد العالم الاقتصادي كينز هذا التحليل فيما يعد على أساس أن الناتج القومي الحقيقي قابل للزيادة طالما أن استخدام عناصر الإنتاج لم يصل بعد إلى مستوى التوظيف الكامل ، كذلك فإن النسبة التي تطلب بها النقود لغرض المعاملات تتعرض للتغير لأن النقود كما بين كينز لا تطلب لغرض المعاملات فقط وإنما كذلك لغرض السيولة Liquidity .

وفي الحقبات الأخيرة عاد التأييد مرة أخرى للاتجاه التقليدي السابق لكنز ، والذي يرجع أي تضخم للزيادة في كمية النقود ، كما قال ميلتون فريدمان عميد النقديين المعاصرين " التضخم دائماً وفي أي مكان ظاهرة نقدية " ولإثبات هذه المقولة ينبغي التأكيد على تعريف التضخم بأنه " الارتفاع المستمر أو المتواصل في المستوى العام للأسعار " ، ذلك لأن صدمات الطلب أو العرض التي لا يصحبها زيادة في كمية النقود تؤدي إلى ارتفاع في المستوى العام للأسعار، ما يثبت أن يتوقف بفعل القوى التلقائية التي تعمل على استعادة التوازن الكلي مرة أخرى ، لذلك فإن التضخم — بمعنى الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار لن يحدث إلا بسبب زيادة كمية النقود .

وأساس النظرية النقدية يشير إلى أن التضخم يحدث في جميع الحالات التي تزداد فيها كميات النقود في الاقتصاد بمعدلات تفوق المعدلات التي يزداد بها الناتج القومي الحقيقي ، فإذا كان هذا الناتج ما زال قابلاً للزيادة — حيث لم

يصل بعد إلى مستوى التوظيف الكامل - فإن الزيادة في كمية النقود سوف تنعكس بنفس النسبة في المستوى العام للأسعار .

ثالثاً : آثار التضخم : (١)

يترتب على حدوث التضخم العديد من الآثار الاقتصادية الهامة مثل تأثيرها على مستوى الانتاج ، وعلى توزيع الثروة وتوزيع الدخل القومي ، وذلك كما يلي :

١- التأثير على مستوى الإنتاج :

تزاول تقلبات القوة الشرائية للنقود تأثيرات هامة على مستوى الإنتاج والعمالة في النظام الرأسمالي ، فالمنظم حين يسيطر على دقة الإنتاج لا يستهدف من وراء ذلك سوى تحقيق أقصى قدر ممكن من الربح ، فيزيد المنظم من حجم الإنتاج أو يخفضه طبقاً لاحتمالات الربح والخسارة .

ففي حالة انخفاض الأسعار (ارتفاع القوة الشرائية للنقود) تزداد مخاطر المنظمين ، نظراً لأن الثمن الذي يباع به الإنتاج سوف يكون أقل من الأثمان التي كانت متوقعة عند التفكير في القيام بالمشروع لأول مرة ، في هذه الحالة تقل الأرباح ، وإذا أصبحت التكاليف المتحققة أكبر من التكاليف المتوقعة فقد لا يحقق المنظم أرباحاً على الإطلاق ، أو ربما تعرض لخسائر نتيجة انخفاض الأسعار ، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الانخفاض الشديد في الأسعار لا يقابله إلا انخفاض بسيط في التكاليف ، وقد لا تنخفض التكاليف على الإطلاق ، ولما كان انخفاض الأسعار يزيد من مخاطر المنظمين ، فإن المنظمين يميلون إلى الوقوف بمستوى الإنتاج الفعلي عند حد أقل كثيراً من

^١ عبد الرحمن يسري ، المرجع السابق ، ص ٩١ : ٩٧

^٢ محمد زكي شافعي ، مقبلة في النقود والبنوك (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٩٢) ص ٧٧ : ٨٨

القدرة الإنتاجية للاقتصاد القومي ، مما يؤدي إلى هبوط مستوى الإنتاج وبقي البطالة ، متى زادت البطالة فإن الطلب الكلي ينخفض ، فتقل الأرباح مرة أخرى ويهبط الإنتاج بنسبة أكبر ، وتزداد البطالة أكثر وأكثر .

أما في حالة ارتفاع الأسعار (انخفاض القوة الشرائية للنقود) ، فإن الأثمان التي يباع بها الإنتاج سوف تكون أعلى من الأثمان المتوقعة ، ونتيجة لذلك يزيد هامش الربح ، وعندئذ يتكالب المنظمون على توظيف عوامل الإنتاج مما يؤدي إلى الارتفاع بمستوى الإنتاج والعمالة .

وهكذا يمكن القول بأنه في ظل النظام الرأسمالي تأتي فترات ارتفاع الأسعار مصحوبة بانتعاش بالأحوال الاقتصادية وارتفاع مستوى الإنتاج والعمالة ، أما فترات انخفاض الأسعار فإنها تكون مصحوبة بهبوط مستوى الإنتاج والعمالة ، ما لم يكن ذلك الانخفاض في الأسعار راجعاً إلى ارتفاع مستوى الكفاية الإنتاجية وانخفاض تكاليف الإنتاج .

أما في النظم الاقتصادية المخططة مركزياً ، فإن آثار تقلبات القوة الشرائية للنقود على مستوى الإنتاج وأعماله يعتبر أمراً ليس له أهمية ، ففي ظل هذه النظم تتحدد الأسعار من حيث المبدأ بمعرفة السلطات المركزية وفق خطة اقتصادية واجتماعية ، يتقرر فيها أهداف الإنتاج والعمالة وكمية الموارد الإنتاجية اللازمة لبلوغ هذه الأهداف .

أما في حالة النظم الاقتصادية المختلطة ، فإنها تتألف من قطاع خاص وقطاع عام ، فالقطاع الخاص يضم المشروعات المملوكة للأفراد الذين يسيطرون على النشاط الإنتاجي لهذه المشروعات ، أما القطاع العام فهو يتكون من المشروعات المملوكة للدولة والمؤسسات والهيئات العامة ، ومن الواضح أن آثار تقلبات القوة الشرائية للنقود على مستوى الإنتاج والعمالة في القطاع الخاص لا تختلف عن آثارها في ظل النظام الرأسمالي ، ذلك أن المنظمين

الأفراد لا يهدفون من وراء السيطرة على النشاط الإنتاجي لمشروعات القطاع الخاص سوى تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح ، ولما كان الربح عبارة عن الفرق بين تكاليف الإنتاج وأثمان المنتجات تامة الصنع ، فإنه لابد أن يترتب على أي ارتفاع في الأسعار - لا يرجع إلى تكاليف الإنتاج - زيادة ما يحققه المنظّمون من أرباح ، والعكس صحيح .

أما بالنسبة للقطاع العام ، فإن الأمر يتوقف على كيفية تنظيم وإدارة الإنتاج فيه ، فإذا ارتبطت مشروعات القطاع العام بأهداف إنتاجية يتخذ من النجاح في تحقيقها المعيار الأساسي للحكم على كفاءتها ، فلن يختلف الوضع من حيث المبدأ عما يجرى عليه الحال في النظم الاقتصادية المخططة مركزياً ، وعليه فلن يكون لتقلبات القوة الشرائية للنقود أي أثر على مستوى الإنتاج والعمالة في القطاع العام .

أما إذا لم يتقرر لمشروعات القطاع العام أية أهداف إنتاجية محددة ، وكان مستوى ما تحقّقه من أرباح هو المعيار الرئيسي للحكم على كفاءتها ، فلن تختلف بصفة أساسية آثار تقلبات القوة الشرائية للنقود في نطاق القطاع العام ، عن آثارها في النظام الرأسمالي .

٢- إعادة توزيع الثروة والدخل القومي:

تؤدي التقلبات غير المتوقعة في القوة الشرائية للنقود إلى الإخلال بالعدالة الاجتماعية بين الأفراد ، وذلك لما يترتب عليها من إعادة توزيع الثروة والدخل الحقيقي (أي الدخل في صورة سلع وخدمات) .

ولا تقتصر تقلبات قيمة النقود بإعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع فحسب ، ولكن يصاحب هذه التقلبات إعادة توزيع الدخل الحقيقي بين أفراد المجتمع .

١- إعادة توزيع الثروة^١

يعتمد جانب كبير من العمليات التي تتم داخل النشاط الاقتصادي على الالتزامات التعاقدية ، أي الاتفاق على دفع مبلغ معين من النقود في المستقبل ، مثال ذلك أصول القروض وفوائدها ، ومبالغ التأمين وإيجارات المباني والأراضي الزراعية ، وأجور العاملين وغير ذلك من الالتزامات النقدية المؤجلة أو التي يستمر تنفيذها عبر فترة ممتدة من الزمن .

وبما أن التزام المدين بمبلغ من النقود ينحصر في الوفاء بها بقدر عددها المذكور في العقد دون أن يكون لارتفاع قيمة النقود أو لانخفاضها أي أثر ، فإنه يتضح أن أي تغيير في القوة الشرائية للنقود لابد أن يحدث تغييراً في المراكز الاقتصادية للمتفاعلين ، ومن الطبيعي أنه كلما طال أجل الالتزام ، كلما عظم الخطر الذي لا مفر من أن تتطوي عليه كل علاقة مديونية بمبلغ معين من النقود .

يترتب على انخفاض قيمة النقود (ارتفاع الأسعار) إعادة توزيع الثروة لصالح المدينين ، بينما يترتب على ارتفاع قيمة النقود (انخفاض الأسعار) إعادة توزيع الثروة لصالح الدائنين .

ففي حالة انخفاض القوة الشرائية للنقود يتدهور المركز الاقتصادي للدائنين ، ويتحسن المركز الاقتصادي للمدينين ، ولنضرب مثلاً يوضح ذلك ، شخص اقترض ألف جنيه من شخص آخر بدون فوائد ، على أن يرد له القرض بعد عامين .. وفي خلال الفترة المذكورة ارتفع المستوى العام للأسعار بمقدار ٢٥% .. هنا نجد أن الدائن بعد أن يسترد الألف جنيه التي أقرضها لن يستطيع أن يشتري بها أكثر مما كان يشتريه بسبعمئة وخمسين جنيه عندما

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ص . ص ٦٤ : ٦٦

أعطى قرضه . صاحب الحق أي الدائن قد خسر بسبب تدهور القيمة الحقيقية بينما أن المدين الذي يقع عليه الالتزام قد استفاد من نفس الوضع حيث قد استفاد من القيمة الحقيقية للآلاف جنيه قبل أن تدهور قيمتها عندما أخذ القرض وتصرف فيه .

٢- إعادة توزيع الدخل الحقيقي^١:

في حالة ارتفاع الأسعار يزداد النصيب النسبي لطائفة رجال الأعمال في الناتج القومي على حساب أصحاب الدخل الثابتة وطبقة العمال و الموظفين ، وعلى العكس من ذلك ، يزداد النصيب النسبي لأصحاب الدخل الثابتة ولطائفة العمال والموظفين في حالة انخفاض الأسعار ، بشرط ألا يطيح الانكماش بمورد الدخل إذا ما اقترن انخفاض الأسعار بفترة من فترات الأزمات، حيث يؤدي إفلاس المدينين وتعرض بعض الدائنين لفقدان ثرواتهم كلها أو بعضها إلى انقطاع أرزاق العمال وإلى نقشي البطالة وتوقف النظام الاقتصادي عن النمو ، وذلك كما يلي :

أ- أصحاب الدخل الثابتة : تتكون هذه الفئة من أولئك الذين يحصلون على معاشات التقاعد ، أو أولئك الذين يحصلون على دخولهم من المدخرات المسابقة التي استثمرت في سندات بسعر فائدة ثابت ، أو أصحاب العقارات ذات الإيجار القديم ، ولما كانت هذه الدخل النقدية ثابتة المقدار لآجال طويلة من الزمن ، فإنه يترتب على انخفاض القوة الشرائية للنقود (ارتفاع الأسعار) تدهور

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٦٧ : ٦٩

المركز الاقتصادي لهذه الطائفة من أصحاب الدخول ، إذ تقل في هذه الحالة قدرة دخولهم على شراء السلع والخدمات بصفة عامة .

أما في حالة ارتفاع القوة الشرائية للنقود (انخفاض الأسعار) ، يتحسن المركز الاقتصادي لأصحاب هذه الدخول ، نظراً لما يترتب على ذلك من زيادة مقدرة دخولهم على الشراء ، وهكذا يتضاءل النصيب النسبي لهذه الطائفة من أصحاب الدخول في الناتج القومي في حالة ارتفاع الأسعار ، على حين يتزايد نصيبها النسبي من الناتج القومي في حالة انخفاض الأسعار .

ب- كاسبي الأجور والمرتبآت : ربما كان من الأصوب أن نجعل لهذه الطائفة وضعاً خاصاً نظراً لما تتصف به الأجور والمرتبآت من قابلية محدودة للتغيير تبعاً لتقلب القوة الشرائية للنقود ، ففي حالة ارتفاع الأسعار ، تميل الأجور إلى مشاركة الأسعار في الاتجاه ، ومع ذلك لا ترتفع الأجور بنسبة ارتفاع الأسعار نفسها ، إذ تقل نسبة زيادة الأجر بدرجة ملحوظة عن نسبة ارتفاع الأسعار ، ولهذا لا يحصل العمال على نصيبهم النسبي في ثمار ما قد يصاحب فترات ارتفاع الأسعار من تقدم فني أو توسع في الإنتاج ، أما المرتبآت وخاصة مرتبآت مستخدمي الحكومة والهيئات العامة فأقل حساسية بارتفاع الأسعار من الأجور ، حيث لا تمنح علاوة الغلاء إلا بعد فترة طويلة من ارتفاع الأسعار وبنسبة تقل كثيراً عن نسبة الارتفاع .

وعليه ، يتدهور المركز الاقتصادي لكاسبي الأجور والمرتبآت في فترات انخفاض القوة الشرائية للنقود ، دون أن تنجح في رفع الغبن عنهم ، نتيجة ما تتصف به دخولهم من قابلية محدودة للتغيير .

أما في حالة ارتفاع القوة الشرائية للنقود يتحسن المركز الاقتصادي لهذه الطائفة لأن الأجور والمرتبآت لا تنخفض بسرعة ولا بنسبة انخفاض الأسعار ، ومع ذلك فإن ما تجنيه هذه الطائفة في هذه الحالة لا يتساوى مع ما

تتعرض له من بطالة في فترات الأزمات ، وحيث يستند انخفاض الأسعار وتزايد سرعته ، ففي النظام الرأسمالي يؤدي الانخفاض السريع الحاد في الأسعار إلى تدهور النشاط الاقتصادي ، وانخفاض مستوى العمالة ، وتقضي البطالة ، بحيث يصبح العامل مهدداً بانقطاع رزقه .

ج- المنظمون ورجال الأعمال : وهذه الطائفة تحصل على دخولها من الأرباح ، ويختلف وضع هذه الطائفة عن وضع الطائفتين السابقتين، إذا أنها تستفيد بصفة عامة في حالة ارتفاع الأسعار ، كما أنها تتعرض للخسارة في حالة انخفاض الأسعار ، فالنصيب النسبي للمنظمين ورجال الأعمال في الناتج القومي يتوقف على حجم الفائض الذي يتبقى بعد استيفاء كل ذي حق حقه من إجمالي الإيراد المتحصل عن تسويق السلع المنتجة ، وبعبارة أخرى يتوقف النصيب النسبي لهذه الطائفة على مقدار الأرباح ، وعليه تزداد الأرباح إذا ارتفعت ثمن البيع بنسبة أسرع من زيادة التكاليف ، والعكس بالعكس ، وذلك نظراً لتخلف نفقات الإنتاج عن ثمن المنتجات تامة الصنع في الحركة أو التغيير ، ذلك أنه على حين تتحدد معظم نفقات الإنتاج على أساس أسعار اليوم ، تباع المواد تامة الصنع طبقاً لأسعار الغد ، فإذا ارتفعت الأسعار في هذه الأثناء حقق المنتجون ربحاً ، وإذا انخفضت الأسعار أصابتهم خسارة ، وتفسير ذلك سهل ، فالأجور والمرتبآت تحدد مقدماً وليس من السهل تعديلها بالسرعة نفسها وينفس النسبة كلما تقلبت قيمة النقود ، وإيجارات الأراض والمباني متعاقد عليها لمدة طويلة ، وفوائد الأموال المقرضة يحدد سعرها لأجل طويل ، كما أن الضرائب وأساطل التأمين تكون بطيئة التغيير .

وهكذا تقترن تقلبات قيمة النقود بإعادة توزيع الدخل الحقيقي ، ويرجع ذلك إلى اختلاف شتى أنواع الدخول في درجة تأثرها وفي سرعة تغييرها تبعاً

لارتفاع مستوى الأسعار أو انخفاضه ، ويمكن القول بوجه عام أنه كلما زادت سرعة تغير الدخل تبعاً لتغير مستوى الأسعار ، كلما إزداد تعرض صاحب الدخل للخسارة عند ارتفاع القوة الشرائية للنقود (انخفاض مستوى الأسعار) ، وتضاعفت فرص النفع له عند انخفاض القوة الشرائية للنقود (ارتفاع مستوى الأسعار) ، وعلى العكس من ذلك ، يتعرض أصحاب الدخول الثابتة أو البطيئة التغير للخسارة عند انخفاض القوة الشرائية للنقود ، ويحققون نفعاً من وراء ارتفاع القوة الشرائية للنقود .

pdfelement

المبحث الثاني

الرقم القياسي للأسعار

أولاً : قيمة النقود ومستوى الأسعار^١ :

تعرف قيمة النقود بأنها عبارة عن القوة الشرائية للنقود ، فقيمة الجنيه هي عبارة عن كمية السلع والخدمات التي يمكن شراؤها بالجنيه، أي أن قدرة الجنيه في المبادلة بسلع والخدمات تزيد إذا ما انخفضت الأسعار ، وتقل إذا ما ارتفعت الأسعار ، فإن من الواضح وجود ارتباط عكسي بين قيمة النقود ومستوى الأسعار .

وبهذا يمكن القول بأن قيمة النقود ليست في الواقع سوى مقلوب مستوى الأسعار أي أن :

قيمة النقود =

مستوى الأسعار

فإذا ارتفع مستوى الأسعار إلى الضعف ، كان معنى هذا انخفاض قيمة النقود بالضعف ، وإذا انخفض مستوى الأسعار بمقدار ٥٠% كان معنى هذا ارتفاع قيمة النقود بمقدار ١٠٠% .

ولكن هل تقاس قيمة النقود بتغييرات سلعة واحدة أم بتغييرات سلع عديدة مختلفة ؟ أو بعبارة أخرى كيف يتمنى لنا قياس التغير النسبي في مستوى الأسعار ؟

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص ٤٥ : ٦٩

لا يمكن أن نقيس قيمة النقود بما يصاحب تغيرات سلعة واحدة ، بل لابد لنا من البحث عن طريقة أخرى أدق وأكمل ، وهي مقارنة أثمان مجموعة من السلع في أوقات مختلفة ، لقياس تغيرات قيمة النقود .

والواقع أننا إذا قارنا أسعار مجموعة من السلع في تاريخ معين بأسعارها في تاريخ آخر ، لشاهدنا ارتفاع أسعار طائفة من السلع وانخفاض أسعار طائفة أخرى ، واحتفاظ طائفة ثالثة بدرجة واسعة من الثبات ، على أنه وإن تغيرت مذاهب السلوك الفردي لمختلف الأسعار فيما بين لحظة وأخرى من الزمان ، فإن المتتبع لتغيرات أسعار مختلف السلع والخدمات لا بد أن يلاحظ وجود ارتباط واضح في الحركة ، وتوافق وثيق في الاتجاه بين معظم الأسعار ، أو بعبارة أخرى وجود اتجاه عام للأسعار ، ومن ثم فإن في الإمكان تتبع تقلبات القوة الشرائية للنقود بالاعتماد على عينة مكونة من أسعار عدد محدود من السلع ، يجعلنا نطمئن إلى عدالة تمثيلها للاتجاهات العامة لأسعار السلع والخدمات على العموم ، فإذا اتضح لنا من مقارنة أسعار هذه السلع الممثلة في تاريخ معين بأسعارها في تاريخ سابق ، أن معظم أسعار هذه السلع قد ارتفعت ، جاز لنا القول بارتفاع مستوى الأسعار ، وإذا تبين لنا انخفاض معظم الأرقام النسبية لأسعار هذه السلع بالنسبة إلى ما كانت عليه في تاريخ سابق ، جاز لنا القول بانخفاض مستوى الأسعار ، ويعرف المتوسط الإحصائي لهذه الأرقام النسبية باصطلاح الرقم القياسي للأسعار ، الذي يعتبر ملخصاً للتعبير النسبي في أسعار مجموعة معينة من السلع بشكل يجعلها تمثل الأسعار بصدق .

ثانيا : تكوين الأرقام القياسية^١ :

لقد وجد الاقتصاديون في الأرقام القياسية أداة علمية ملائمة لقياس تقلبات قيمة النقود ، ذلك أنه لما كانت القوة الشرائية للنقود عبارة عن مقلوب مستوى الأسعار ، فإنه في الإمكان الحصول على أرقام قياسية للقوة الشرائية للنقود لقلب الرقم القياسي الذي يمثل مستوى الأسعار ، فإذا كان الرقم القياسي الذي يمثل مستوى الأسعار قد ارتفع في سنة معينة إلى ثلاثة أمثال قيمته في فترة الأساس ، فإن هذا يعني هبوط القوة الشرائية للنقود إلى الثلث ، وهكذا وهناك طرق عديدة لحساب الأرقام القياسية ، وقد قام جدل كبير بين الاقتصاديين عن أنسب الطرق التي تأتي بأدق النتائج ، ولذا نكتفي هنا بالأسس الهامة التي بنيت عليها الأرقام القياسية ، وكيفية استعمالها في قياس قيمة النقود.

ولكي نقرب الموضوع إلى ذهن القارئ ، نضرب مثالا عمليا في تطبيق الأرقام القياسية ، نفرض أن الثمن المتوسط لكلilo التفاح كان في السنة الأولى ٥ جنيه ، وفي الثانية ٧ جنيه وفي الثالثة ٨ جنيه ، ونفرض أن السنة الأولى هي سنة الأساس التي نغير عنها بالرقم ١٠٠ ، فإن أسعار السنتين الثانية والثالثة يمكن أن تمثل بالأرقام ١٤٠ $(\frac{100 \times 7}{5})$ ، ١٦٠ $(\frac{100 \times 8}{5})$ ، ومن ثم تكون الأرقام القياسية هي ١٠٠ ، ١٤٠ ، ١٦٠ ، ويطلق الاقتصاديين على هذه الأرقام إصطلاح "مناسيب الأسعار" ، وهذا يعني أن أسعار التفاح قد زادت في السنة الثانية عن الأولى بنسبة ٤٠% $(\frac{160 - 100}{100})$

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٤٨ : ٥٠

١٤٠ - ١٠٠ × ١٠٠) ، كما زادت في السنة الثالثة عن سنة الأساس (السنة الأولى) بنسبة ٦٠ % .

ولمزيد من الايضاح نأخذ المثال التالي :

مثال :

ولنفرض أن الأرقام الآتية هي متوسط الأسعار لثلاث سلع في أعوام ثلاث كما هو مبين في الجدول الآتي :

متوسط أسعار السلع أ ، ب ، ج خلال السنوات ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠١١

السلع	المتوسط عام ٢٠٠٥	المتوسط عام ٢٠٠٧	المتوسط عام ٢٠١١
أ	٢٥٤	٢٣٤	٢٠٨
ب	١٨٢	٢٠٨	٢٦٨
ج	٣٠	٢٦	٣٤

المطلوب : قياس التغيرات المختلفة التي طرأت على أسعار السلع أ ، ب ، ج باعتبار سنة ٢٠٠٥ هي سنة الأساس .

- بما أن سنة ٢٠٠٥ هي سنة الأساس ، فتأخذ الرقم ١٠٠

- ثم نقيس تغيرات كل ثمن في كل عام بالنسبة لسنة الأساس ، وذلك كما يلي :

السلعة أ :

مناسيب أسعار السلع أ ، ب ، ج

عام ٢٠٠٥ (سنة الأساس)	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠١١
$100 \times 254 \div 254$	$100 \times 254 \div 234$	$100 \times 254 \div 208$
١٠٠	٩٢	٨٢

ويتضح لنا من الجدول السابق بأن :

- أن السلعة أ قد انخفض ثمنها في عام ٢٠٠٧ عن عام ٢٠٠٥ بنسبة

$$٩٢ - ١٠٠ \times ١٠٠ = - ٨\%$$

- كما انخفض سعر نفس السلعة في عام ٢٠١١ عن سعر سنة الأساس في عام ٢٠٠٥ بنسبة :

$$٨٢ - ١٠٠ \times ١٠٠ = - ١٨\%$$

وبالمثل يمكن الحصول على تغيرات الأسعار للسلعتين ب ، ج بنفس الطريقة ، وتكون النتيجة كالآتي :

تغيرات أسعار السلع أ ، ب ، ج خلال السنوات ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠١١

٢٠١١	٢٠٠٧		سنة الأساس ٢٠٠٥		١
	منسوب السعر التغير في السعر	منسوب السعر التغير في السعر	منسوب السعر التغير في السعر	منسوب السعر التغير في السعر	
١٨- %	٨٢	٨- %	٩٢	-	١٠٠
٤٧+ %	١٤٧	١٤+ %	١١٤	-	١٠٠
١٣+ %	١١٣	١٣- %	٨٧	-	١٠٠
					ج

وبهذه الطريقة يمكن الحصول على مناسيب الأسعار لجميع السلع الأخرى ، وإنما يجب أن نعرف التغير العام للذي طرأ على الأسعار ، ولن نتمكن من معرفة ذلك إلا إذا عرفنا رقماً لكل سنة ، يشرح لنا متوسط مناسيب

الأسعار في كل سنة ، ومن هذه الأرقام المتوسطة تكون الأرقام القياسية المطلوبة للأسعار ، أي التي تفسر لنا حالة المستوى العالم للأسعار في سنة أو فترة معلومة منسوبة إلى حالة مستوى الأسعار العام لسنة معينة مأخوذة كأساس ، نرمز له بالرقم ١٠٠ .

ثالثاً : الرقم القياسي البسيط^١ :

ويمكن حساب الأرقام القياسية بطرق عديدة ، ولكن أسهل طريقة لحسابها هي الطريقة الخاصة بالوسط الحسابي البسيط لمناسيب الأسعار . فلنفترض أننا نريد أن نركب رقماً قياسياً بسيطاً لأسعار مجموعة من السلع أ ، ب ، ج في عام ٢٠١١ بالنسبة إلى أسعارها في عام ٢٠٠٥ (كأساس) .

ونبدأ بإيجاد التغيير النسبي في سعر كل سلعة من السلع بين عامي ٢٠٠٥ ، ٢٠٠٧ ، ويكون ذلك كما علمنا بالتعبير عن الأسعار المقارنة في صورة مناسيب ، فإذا كان سعر الوحدة من سلعة أ ١٢ جنيهاً عام ٢٠٠٥ و ٣٠ جنيهاً عام ٢٠١١ ، فيكون منسوب سعر السلعة أ عام ٢٠١١ (٢٠٠٥ = ١٠٠) :

$$٢٥٠ = ١٠٠ \times ١٢ \div ٣٠$$

وهكذا على النحو التالي :

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٥١ ، ٥٢ .

مناسيب أسعار السلع أ، ب، ج خلال السنتين ٢٠٠٥، ٢٠٠٧

السلعة	٢٠٠٥		٢٠٠٧	
	متوسط السعر بالجنيه	مناسيب الأسعار	متوسط السعر بالجنيه	مناسيب الأسعار
أ	١٢	١٠٠	٣٠	٢٥٠
ب	٨	١٠٠	١٢	١٥٠
ج	٢	١٠٠	٤	٢٠٠
				٦٠٠

وإذا فرغنا من التعبير عن كافة الأسعار المقارنة في صورة مناسيب أسعار ، لم يبق علينا سوى تلخيص هذه المناسيب في رقم واحد ، وذلك باستخراج متوسط احصائي لها ، ليكون ذلك المتوسط الرقم القياسي المنشود . فإذا اخترنا الوسط الحسابي مثلاً جمعنا المناسيب كلها ، وقسمنا حاصل الجمع على عدد السلع ، فيكون الناتج هو الرقم القياسي لأسعار هذه السلع في عام ٢٠١١ بالنسبة إلى أسعارها عام ٢٠٠٥ (كأساس) :

$$٢٠٠ + ١٥٠ + ٢٥٠$$

$$٦٠٠$$

$$٢٠٠ = \frac{\quad}{\quad} = \frac{\quad}{\quad}$$

٣

٣

وهذا يعني أن مستوى أسعار هذه المجموعة من السلع قد ارتفع عام ٢٠١١ عما كان عليه عام ٢٠٠٥ بمقدار ١٠٠% ($200 - 100 \times 100$)

ولكن يعاب على هذه الطريقة أنها تعطي أهمية متساوية لكل سلعة ، حيث نجد أن أذواق الأفراد تختلف من سلعة الى سلعة أخرى ، وتكون النتيجة أن يأتي المستوى العام للأسعار غير دقيق ، وكذلك قيمة النقود أو قوتها الشرائية .

وعليه فلا بد من متوسط يعطي لكل سلعة أهميتها النسبية في مجموعة السلع كلها ، إذ قد نلتقي بأرقام قياسية لا تبين تغيرات مستوى الأسعار ، وتصبح قيمة النقود مضللة في هذه الحالة كما يتضح من للمثال البسيط التالي :

نفرض أن ثمن رغيف الخبز ٥٠ قرش وارتفع ثمنه إلى ٧٥ قرش .

نفرض أن ثمن علبة السجائر ٣ جنيه وانخفض ثمنها إلى ١٥٠ قرش .

وعلى ذلك يبين الجدول التالي مناسيب الأسعار :

مناسيب أسعار سلعتي الخبز و السجائر

السلع	السنة الأولى	السنة الثانية
الخبز	١٠٠	١٥٠
السجائر	١٠٠	٥٠
الإجمالي	٢٠٠	٢٠٠
	$100 = 200 \div 200$	$100 = 2 \div 200$

لنتضح لنا من الجدول السابق وكان الأسعار في العام الثاني لم تتغير ($100 - 100 = 0$) مع أن سعر الخبز قد ارتفع بمقدار ٥٠% وانخفض ثمن السجائر بمقدار ٥٠% .

لهذا كله كان من اللازم أن نعطي لكل سلعة أهميتها وتقديرها ، لكي
نصل إلى نتائج أدق ، تعبر عن حقيقة المستوى العام للأسعار أو قيمة النقود .

رابعاً : الرقم القياسي المرجح ^١:

وهي تعني ترجيح كل سلعة بما يتفق مع أهميتها النسبية، وذلك باستخدام
أوزان تتناسب مع الأهمية النسبية للسلع .

ولنفترض تبسيطاً للشرح أنه قد صبح لدينا طبقاً لمعيار معين أن السلعة
أ أهم ٤ مرات من السلعة جـ ، وأن السلعة ب أهم عشر مرات من السلعة
جـ ، عندئذ ، نفرض لهذه السلع الأوزان التالية : السلعة أ — ٤ ، السلعة جـ —
١ ، السلعة ب ١٠ ، وباستخدام مناسيب الأسعار التي حصلنا عليها أنفاً
لهذه السلع الثلاث في المثال السابق ، يمكننا تركيب رقم قياسي مرجح لأسعار
هذه المجموعة بضرب منسوب سعر كل سلعة في الوزن المفروض لها ،
وقسمة حاصل جمع المناسيب المرجحة على عدد الأوزان وليس على عدد
السلع ، وذلك على النحو التالي : مناسيب الأسعار المرجحة للسلع أ، ب، ج
خلال سنة ٢٠١١

السلعة	مناسيب الأسعار ٢٠١١	الأوزان	المناسيب المرجحة منسوب السعر × الوزن
أ	٢٥٠	٤	١٠٠٠
ب	١٥٠	١٠	١٥٠٠
جـ	٢٠٠	١	٢٠٠
		١٥	٢٧٠٠

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ٥٣ ، ٥٤

$$\frac{200 + 1500 + 1000}{15} = \text{الرقم القياسي المرجح للمناسيب} =$$

$$180 = \frac{2700}{15} =$$

ويتضح من هذا الرقم أن مستوى أسعار هذه السلع قد ارتفع عام ٢٠١١ بمقدار ٨٠% عن مستواها عام ٢٠٠٥ ، وعليه يختلف الرقم المرجح عن الرقم البسيط (الذي سبق أن ذكرنا أن أسعار السلع فيه اختلفت بنسبة ١٠٠%)

خامسا : تعدد الأرقام القياسية^١ :

تتعدد الأرقام القياسية التي يراد بإنشائها قياس الحركة أو التغيير في مستوى الأسعار ، فهناك :

- الرقم القياسي لأسعار الجملة ، والذي يتصدى للدلالة على التغيير النسبي في مستوى أسعار المواد التي يجرى التعامل فيها بأسواق الجملة .

- الرقم القياسي لنفقات المعيشة يتصدى للتعبير عن مستوى أسعار السلع والخدمات التي تنفق عليها طائفة معينة من المستهلكين دخولها ، وهذه الطبقة تتكون من أصحاب الدخل المحدودة .

والسؤال الآن هو : ما هو الرقم القياسي للأسعار الذي يستدل به على تقلبات القوة الشرائية للنقد ؟ لا صعوبة في الإجابة على هذا السؤال إذا ما

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق : ص ٥٨ ، ٥٩ .

اتخذنا لأنفسنا تعريفاً واضحاً للقوة الشرائية للنقود ، إن القوة الشرائية للنقود هي عبارة عن قوة النقود في شراء سائر السلع والخدمات التي ينفق عليها أفراد مجتمع معين دخولهم النقدية بقصد الاستهلاك ، وبصورة أخرى يمكن تعريف القوة الشرائية للنقود بأنها قوة النقود في شراء سلع الاستهلاك والخدمات الشخصية المباشرة التي تقتسم فيما بينها جملة الإنفاق القومي على الاستهلاك . والمقصود بالخدمات الشخصية المباشرة هي الخدمات التي تؤدي للمستهلكين النهائيين مباشرة كخدمات الأطباء والمحامين والحلاقين ... وغيرها ، تقاس القوة الشرائية للنقود بالكمية التي يمكن لوحة النقد شراؤها من هذه السلع والخدمات طبقاً لأهميتها النسبية في الاستهلاك القومي ، وبالتالي فإن أصلح ما يستدل به على تقلب القوة الشرائية للنقود هو رقم قياسي لعينة ممثلة من أسعار هذه السلع والخدمات في أسواق التجزئة ، مرجحة ترجيحاً ملائماً طبقاً للنصيب النسبي لكل منها في الإنفاق الكلي لجمهور المستهلكين .

ساسا : بعض مشاكل الأرقام القياسية :

تواجه الأرقام القياسية للأسعار عدداً من الصعوبات تعوق دقة قياس للتغير في المستوى العام للأسعار ، أهمها ^١ : -

١- إذا كانت السلعة لها أنواع مختلفة ، فأي نوع منها ندخله في حساب الرقم القياسي ، وأية كميات نأخذها في الاعتبار .

٢- إذا حدث مثلاً أن بقي سعر السلعة دون تغيير ، ولكن منتجها أنقصوا من جودتها .

^١ عبد الرحمن زكي إبراهيم ، المرجع السابق ، ص . ص ٥٩ ، ٦٠

٣- إذا فرضنا أن الرقم القياسي المأخوذ لأسعار التجزئة في سنة الأساس تضمن سلعة المبلي البلدي مثلاً ، ثم فضل الكثيرون من المستهلكين في الوقت الحاضر المبلي الصناعي .

٤- اختيار سنة الأساس ، وهذا أيضاً أمر تحيطه صعوبات جملة ، وأحسن طريقة أن يتم اختيار السنة التي لم تتقلب فيها الأسعار تقلبات كبيرة ، بل سارت في شيء من الإتران والاستقرار ، لهذا يحسن تجنب سنوات الحروب وسنوات التضخم والانكماش .

٥- نقل فائدة الأرقام القياسية عند المقارنات الخاصة بفترات بعيدة عن بعضها ، وذلك لوجود سلع جديدة في السوق ، ولتغير أذواق المستهلكين ، وبالتالي تغير طلبهم أو لتغيير هيكل بطبقات المجتمع ، ولهذا ينصح رجال الإقتصاد باتخاذ أرقام قياسية منفصلة ، حتى لا يطبق الرقم القياسي الخاص طبقة محدودي الدخل على متوسطي الحال أو الأغنياء ، وليس أدل على ذلك من أن الأغنياء ينفقون الكثير على السلع الكمالية ، والرفاهيات مثل النوادي الصحية وغيرهما مما لا تنفق مثله الطبقة الكادحة .

الخلاصة

نخلص من الفصل السابق الى أن النقود لها علاقة وثيقة ومتبادلة مع الأسعار ، حيث أن :

- زيادة كمية النقود في المجتمع تؤدي الى زيادة الطلب ، ومن ثم زيادة الأسعار .

- وهذه الزيادة في الأسعار بدورها يكون لها تأثيرا كبيرا على القيمة الحقيقية للنقود (قوتها الشرائية) ، مما يكون له تأثيرا كبيرا على كل من مستوى الانتاج ، وتوزيع الدخل القومي ، وتوزيع الثروة ، ويؤثر في النهاية على النمو الاقتصادي ككل .

ويمكن قياس قيمة النقود من خلال ما يعرف بالرقم القياسي للأسعار ، حيث تعكس القيمة الحقيقية لوحد النقود ، كمية السلع والخدمات التي يمكن لهذه الوحدة النقدية شراؤها .

تطبيقات على الفصل الثالث

١- الجدول الآتي يوضح بيانات عن أسعار ثلاث سلع هي أ ، ب ، ج ،

خلال ثلاث سنوات ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠٠٨

أسعار السلع أ ، ب ، ج خلال السنوات ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠٠٨

السلعة	الأسعار		
	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
أ	٥٠	١٥٠	٢٠٠
ب	٣٠	٣٥	٢٨
ج	١٠	٨	٥

المطلوب : تحديد مدى التغير الذي حدث في أسعار السلع خلال الثلاث سنوات ، مستخدماً الأرقام القياسية البسيطة ، وعلى اعتبار سنة ٢٠٠٦ هي سنة الأساس .

٢- إذا توافرت لديك بيانات عن سلعتي اللبن ، والبندق ، وذلك كما هو موضح بالجدول الآتي :

أسعار سلعتي اللبن والبندق خلال السنوات ٢٠٠١ ، ٢٠٠٥ ، ٢٠١٠

السلعة	الأسعار	
	٢٠٠١	٢٠٠٥
اللبن	٣	٥
البندق	١٥	٤٠
		٦٥

وإذا علمت أن وزنا الترجيح لكلا السلعتين اللبن والبندق هما ٤ ، ١ على التوالي ، فباستخدام الرقم القياسي المرجح ، واعتبار عام ٢٠٠١ هو سنة الأساس ، وضح التغيرات التي طرأت على سلعتي اللبن والبندق خلال الثلاث سنوات المذكورة .

٣- اشرح بالتفصيل المناسب آثار التضخم على كل من مستوى الإنتاج ، وتوزيع الثروة والدخل .

٤- وضح مدى صحة العبارتين الآتيتين ، مع التعليق على كلا منهما :

أ- يؤثر التضخم سلباً على رجال الأعمال .

ب- لا يختلف تأثير التضخم على الإنتاج في حالى اختلاف النظم الاقتصادية .

القسم الثاني

المصنف

مقدمة :

لقد أصبح العالم ياتساعه قرية بنكية تربطها البنوك ، وتحكم تدفقات أموالها ، وتوجه حركتها بما ينشر التقدم ويحقق التنمية ، الأمر الذي يفرض على البنوك ضرورة العمل على مزيد من الابتكار في إدارة التدفقات النقدية بمزج عملياتها ما بين الإقراض المصرفي التقليدي ، والتمويل التتموي الاستثماري ، أي التوجه نحو الصيرفة الشاملة ، ومواجهة تحديات ومتطلبات منظمة التجارة العالمية ، وتحرير تجارة الخدمات المصرفية ، ومقررات بازل ، واعتبارات الرقي في الأداء والعمل ، والخدمة والأمان والفاعلية المصرفية ، وإن هذ كله يتصاعد مع نمو الفرص الاقتصادية ، واتساع نطاق الخصخصة ، مما أدى الى التحول نحو البنك الشامل شديد القوة ، والفاعلية والتأثير .

ولكي نوضح كل ذلك سوف نتناول من خلال هذا القسم الموضوعات التالية :

الفصل الأول : مقدمة عن المصارف .

الفصل الثاني : أهم أنواع المؤسسات المالية المصرفية .

الفصل الثالث : علاقة البنوك بالمتغيرات الاقتصادية العالمية .

الفصل الأول

مقدمة عن المصارف

يتناول هذا الفصل الموضوعات الآتية :

المبحث الأول : أهمية قطاع البنوك للإقتصاد القومي .

المبحث الثاني : مؤسسات الوساطة المالية .

المبحث الأول

أهمية قطاع البنوك للاقتصاد القومي

البنوك في مجموعها تكون حلقة تتفاعل داخلها شتى نواحي النشاط الاقتصادي ، وكلما نما واتسع هذا النشاط اتسعت بالتالي الحلقة التي تحيط به وزادت تبعاً لذلك عمليات البنوك وتعددت خدماتها ، ويصبح من الأهمية بمكان الدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، حيث تقوم البنوك بتمويل مشروعات التنمية الاقتصادية بتقديم القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة معتمدة علي مواردها الخارجية من الودائع ، وعلي مواردها الداخلية التي تتمثل في رؤوس أموالها واحتياطياتها ومخصصاتها وأرباحها .

أولاً : أهمية البنوك للاقتصاد القومي :

وبالتالي تؤدي البنوك دوراً رئيسياً في تطور الدول والمجتمعات اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً ، وذلك كما يلي^١ :

١- البنوك وهي تقوم بوظيفتها الرئيسية من قبول الودائع المختلفة من المودعين ، وتقديم القروض المختلفة للمقترضين ، تؤدي لكلا الطرفين الكثير من الخدمات المصرفية مثل : تحصيل وخصم الشيكات والكمبيالات - فتح الاعتمادات المستندية - إصدار الكفالات المصرفية - شراء وبيع العملات الأجنبية والشيكات السياحية .. إلخ .

^١ صلاح الدين حسن الميسى ، الموسوعة المصرفية العظمى والعملية ، الجزء الأول

(القاهرة ، مجموعة النيل العربية ، ٢٠١١) ص . من ١٥ : ٢٥

٢- تقدم البنوك الاستشارات المالية والنصح والإرشاد لعملائها في كل ما يواجه مشروعاتهم من صعوبات ومشاكل ، والمساهمة في وضع الحلول المناسبة لها بما يحقق للبنوك المساهمة في تطوير وتنمية البلاد اقتصادياً واجتماعياً .

٣- تقوم البنوك باستثمار أموالها المتاحة بإقراض العملاء لإنشاء مشروعات جديدة أو تطوير المشروعات القائمة فعلاً ، والمشاركة في رؤوس أموال مشروعات جديدة ، أو في رؤوس أموال مشروعات قائمة بغرض تطويرها ، أو القيام بدور رئيسي في إنشاء مشروعات جديدة لخدمة أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة ، والبنوك في كل هذه الأحوال تعد مجموعة من دراسات الجدوي الاقتصادية للمشروعات قبل اتخاذ القرار بالإقراض أو المشاركة في رؤوس الأموال ، أو تأسيس بعض المشروعات للتحقق من جديتها ومن إمكانية تحقيق أهدافها ، ومن قدرة هذه المشروعات على تسديد ما يستحق عليها من ديون ، ومن تحقيقها عائداً معقولاً يتناسب مع رأس المال المستثمر فيها، والبنوك في سبيل إعداد دراسات الجدوي الاقتصادية للمشروعات تقوم بإعداد مجموعة من الدراسات تشمل : دراسة السوق ، والدراسة الفنية ، والدراسة المالية ، والدراسة الاقتصادية .

٤- إن البنوك لما تقوم به من أعمال ، وبما تقدمه من خدمات بشأن حركة التجارة ، وتدعيم قوي الصناعة ، وإفادة مئتي مرافق للزراعة ، الى جانب وظيفتها الاستثمارية وخدماتها المصرفية ، فإنما بذلك تهيئ الظروف المناسبة والعوامل المساعدة على دعم خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومسيرها وفق الأهداف المنشودة.

٥- كذلك تقوم البنوك بدور هام في إنشاء وتطوير الأسواق المالية ، وذلك من خلال إنشاء صناديق استثمارية أو مالية تقوم بطرح أدوات استثمارية

ومالية جديدة ، تساهم في تحويل المدخرات قصيرة الأجل الى مدخرات متوسطة وطويلة الأجل ، مما يخدم مصلحة نشأة وتطوير السوق المالية المحلية ، إن البنوك والأسواق المالية بحكم وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية تعد صلة الوصل بين المشاريع ومدخرات الأفراد ، وتعمل علي تنشيط كافة قطاعات النشاط الاقتصادي بما ينعكس أثره في النهاية علي معدل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد .

٦- كما كان للتسهيلات التي تمنحها تلك المؤسسات لمتنشات الأعمال دورها في زيادة حجم المعروض من السلع والخدمات التي تقوم بإنتاجها ، والتي تستخدم في إشباع حاجات ورغبات المستهلكين^١.

٧- ولم يقف دور هذه المتنشات عند هذا الحد ، بل أنها ساهمت في تنشيط سوق الطلب من جانب المستهلكين بالحفاظ علي أموالهم ، ومنحهم التسهيلات التي تمكنهم من إقتناء السلع والخدمات بأيسر السبل من خلال برامج الائتمان الاستهلاكي المتطورة المعتمدة علي الحاسبات الآلية .

٨- كما أسهمت تلك المؤسسات في رفع المستوى المعيشي للأفراد ، فعن طريق هذه المتنشات أمكن للأفراد والمتنشات المستهلكة أن تقتني السيارات والأثاث المنزلي والوفاء بالالتزامات المالية عبر آلاف الأميال بسرعة وبسرعة.

٩- امتد دورها لتمويل التعليم ، ومساعدة الأسر في مواجهة النفقات الطبية ، ومواجهة مخاطر السرقة ، والحريق ، والضياع .

^١ طلعت أسعد عبد الحميد ، إدارة البنوك المتكاملة - الحل المصري لكافة المشاكل المتعلقة بالعمل (القاهرة ، مؤسسة الأهرام ، ٢٠٠٤) ص. ١٧ ، ١٨

١٠- تقوم البنوك بدور فعال في دعم توجه العديد من دول العالم لتبني سياسة تخصيص مشروعاتها العامة كلياً أو جزئياً ، من خلال صيغها المتنوعة ، حيث تقوم البنوك بدورين أساسيين :

أ- دور استشاري : ويتمثل في إعداد دراسات الجدوي لتحويل مؤسسات القطاع العام الى القطاع الخاص .

ب- دور تمويلي : ويتمثل في قيام البنوك ذاتها بشراء بعض هذه الأسهم وإدخالها في محافظ استثماراتها وقروضها بما يتفق وسياساتها الاستثمارية ومتطلبات البنك المركزي .

ونضيف الى ما تقدم أن الكثير من دول العالم أخذت بنظام البنوك المتخصصة الى جانب البنوك التجارية ، وذلك بهدف إيجاد مؤسسات إئتمانية تختص بدعم وتشجيع قطاع معين من قطاعات الاقتصاد الوطني عن طريق تقديم التسهيلات الائتمانية التي تساهم في نمو القطاع الاقتصادي المعني ، وزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي ، وهكذا أنشئت البنوك الصناعية لتمويل قطاع الصناعة ، والبنوك الزراعية لتمويل قطاع الزراعة ، والبنوك العقارية لتمويل القطاع العقاري .

وإن استمرار عمل البنوك وتقدمها يرتبط بقدرتها علي التعامل مع المستقبل ، والاستعداد الكافي بتدبير الموارد والإمكانيات اللازمة لتحقيق الأهداف المنشودة ، ومواجهة تحديات المستقبل بتطوير عمل البنوك سواء في أسلوب الأداء ، أو في الأدوات المصرفية حيث تداخلت التقنيات المختلفة مع إدارة العمل اليومي بالبنوك ، كما أنه أصبح من المألوف حالياً أن يطلب العميل من البنك خدمات متطورة يحصل عليها من الآخرين ، وهو ما يمثل تحدياً لجميع البنوك بحيث يجب عليها أن تكون دائماً علي علم بما يقدمه الآخرون وأن تكون مستعدة لتقديمه .

والمنتبع للتطورات الاقتصادية العالمية والتقدم التكنولوجي المتسارع في نظم الاتصالات والمعلومات لابد له أن يلاحظ مدى التغير الذي تشهده الساحة الاقتصادية من تحول جوهري نحو الأخذ بأسباب الاقتصاد الحر وآلياته ، وقد صاحب هذا التغير موجات مماثلة من التحرير على المستوى المالي والمصرفي ، وأصبحت الساحة المالية والمصرفية تحفل بالمستجدات والمبتكرات من حيث خلق أدوات مالية متطورة ، أو الدخول في مجالات وأنشطة جديدة لمواجهة طموحات التنمية في ظل الوضع الراهن لهيكل الاقتصاد العالمي والإقليمي والمحلي .

وإزاء هذا الزخم المتزايد والمتسارع من التطورات الاقتصادية ، وما يصاحبها من المشاكل الاقتصادية المتشابهة والمعقدة من أجل مواجهة طموحات التنمية في ظل الوضع الراهن لهيكل الاقتصاد العالمي والإقليمي والمحلي ، يبرز دور البنوك ، وتشهد الساحة المصرفية الدولية الكثير من التطورات أهمها : التحرر من القيود والتشريعات واللوائح والشكليات التي تحد من توسع البنوك في عملياتها وأنشطتها ، وقد شمل هذا التحرر : النظم الهيكلية والإشرافية - احتدام المنافسة في ظل إزالة الحواجز الجغرافية بين البنوك وبين المؤسسات المالية والمؤسسات غير المالية في أسواق الخدمات المالية - ظاهرة الاندماجات بين البنوك العالمية لتعزيز مراكزها المالية ومواجهة المنافسة الضارة من ناحية ، ولمواجهة مشاكلها الداخلية (تدني الربحية وضعف القواعد الرأسمالية) من ناحية أخرى .

ثانيا : التحديات التي تواجه البنوك :

تواجه البنوك في كافة دول العالم تحديات يتمثل أهمها فيما يلي ^١:

^١ صلاح الدين حسن السبيعي ، الجزء الأول ، مرجع سبق ذكره ص. من ١٨ ، ١٩

- بنوك أكثر من اللازم .. فمع دخول منافسين من غير البنوك إلى سوق عمل البنوك إضافة إلى منافسة أسواق المال ، تبدو البنوك أكثر عدداً مما يلزم ، خاصة أن البنوك المستقرة القوية تتبع سياسات توسع مستمر ، الأمر الذي جعل بعض الدول تتوقف عن منح تراخيص لبنوك جديدة من ناحية ، وتدعو إلى دمج البنوك الصغيرة لتكوين بنوك كبيرة وقوية يمكنها الوقوف في وجه المنافسة مع البنوك العالمية في إطار التغييرات الجارية حالياً والتي تقود إلى تدويل السوق .
- التطور التكنولوجي والفني .. فقد أصبح التطور في عمل البنوك سواء في أسلوب الأداء أو الأدوات المصرفية سمة أساسية من سمات العصر ، والجديد في ذلك هو تداخل التقنيات الحديثة المختلفة مع إدارة العمل اليومي بالبنوك ..
- طموح العملاء المتصاعد .. فقد أصبح من المألوف حالياً أن يطلب العميل من البنك خدمات متطورة يحصل عليها من الآخرين (البنوك - أسواق المال - شركات الاستثمار ..) .. لقد أصبح من التحديات الأساسية في فلسفة عمل البنوك هو التحول من التركيز على أداء الخدمات المصرفية إلى التركيز على العملاء وتسويق الخدمات المصرفية المستحدثة لمقابلة احتياجات ورغبات العملاء المتطورة والمتزايدة باستمرار .
- التكلفة .. فقد أصبح من المتعذر التعامل مع عناصر التكلفة بعيداً عن عناصر تحقيق الربح .. فالحصول على خدمات متميزة ، أو الحصول على الودائع في ظل سوق المنافسة يحمل البنوك تكلفة تجعلها تنظر إلى إدارة الهوامش بين التكلفة والإيرادات .

ثالثاً : التحديات على مستوى البنوك العربية :

وبالنسبة لقطاع البنوك العربية ، فإنه رغم التطورات الإيجابية التي شهدتها الصناعة المصرفية العربية فإن هناك مكامن ضعف أساسية في هذه الصناعة يتمثل أهمها فيما يلي :

- هيمنة الأعمال المصرفية التقليدية علي نشاط معظم البنوك العربية بسبب جمود القوانين والتشريعات المصرفية ، وتكدي نوعية الكفاءات المهنية ، ونقص مستوى التدريب ، وتركز انتشار الفروع في المدن الكبيرة ... إلخ .

- صغر حجم الوحدات المصرفية ، بالرغم من صدور قوانين وتشريعات لتسهيل الاندماج المصرفي بحوافزها المتعددة ، إضافة الى الإجراءات التي اتخذتها السلطات النقدية لتكوين وحدات مصرفية قوية وكبيرة الحجم .

- الكثافة المصرفية (التمصرف الزائد) حيث تكثر ويزيد عدد البنوك بما لا يتناسب وحجم الاقتصاد أو السوق المصرفية بما يصاحب ذلك من تنافس حاد علي جذب الودائع ومنح التمويل علي النحو الذي يعرقل تطور العمل المصرفي .

- التركيز المصرفي ، وسيطرة عدد محدود من البنوك الكبيرة الحجم علي الجانب الأكبر من نشاط الأسواق المصرفية .

- تزايد منافسة البنوك الأجنبية حيث تبين لهذه البنوك الأجنبية جدوي تمويل المشروعات والاستثمار في قطاعات حيوية اعتماداً علي الخدمات المتطورة لديها بالمقارنة مع البنوك الوطنية غير القادرة علي محاكاة البنوك الأجنبية في أساليب العمل عالية التقنية ، والكفاءات البشرية المدربة والخدمات المستحدثة والمتطورة .

- ضعف العادة المصرفية بسبب ضعف انتشار البنوك والوعي المصرفي ، وتدهور سعر صرف العملة الوطنية ، وضعف حجم المدخرات ، وتدني أسعار الفوائد .
 - ضعف الرأسمالين التقني والبشري بسبب القصور في تطبيق التكنولوجيا المصرفية الحديثة ، وندرة الكوادر والكفاءات الإدارية والتنفيذية ذات الخبرة والدراية بالعلم المصرفي المستحدث .
- ولمواجهة التحديات السابقة والتعامل مع الواقع الجديد يتعين علي البنوك اتباع ما يلي¹:

- ضرورة النصح بين البنوك لتكوين كيانات كبيرة قادرة علي الصمود والمنافسة مع البنوك العالمية ، خاصة إذا روعي أثر الاتفاقيات العامة للتجارة والتعريفات (الجات) علي العمل المصرفي بشكل مباشر في حالة فتح الأسواق أمام خدمات البنوك الأجنبية بما لديها من خبرات وأساليب إدارية متطورة وقوانين متحررة في إدارة العمل المصرفي .
- توسع البنوك بحذر مع العمل علي تنويع خدماتها المصرفية .
- تجنب التركيز في العملاء أو الأنشطة ، ودراسة واعية للمخاطر .
- مراعاة الترشيدي في جميع الأعمال المصرفية .
- تطوير التشريعات المصرفية بما يسمح بالتحول من صفة البنك التجاري الى صفة البنك الشامل مع إيجاد الضوابط الضرورية لحسن أداء الموظفين .
- تدعيم الكفاءات البشرية المتخصصة بحيث تصبح قادرة علي استيعاب التطورات المتسارعة والمستحدثات في الصناعة المالية والمصرفية .

¹ صلاح الدين حسن السبيسي ، الجزء الأول ، المرجع السابق ، ص.ص ٢٠ : ٢٥

• التوسع في الخدمات المصرفية التقليدية ، وكذلك القيام بالخدمات المصرفية المعروفة في علم البنوك والاستثمار ، أي استيعاب ظاهرة البنوك الشاملة ، الأمر الذي يتطلب أمرين هامين : تروى إدارات البنوك ، ووضع ضوابط تغطية المخاطر وتحجيمها - وضع السلطة النقدية الضوابط الرقابية اللازمة لحماية الكيان المصرفي .

وفي مجال إدارة أموال البنوك لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية ، فإن ذلك ينطوي على دراسة شاملة للوظيفة الرئيسية للبنوك ، بل إنها تمتد الى وظيفة قطاع البنوك مجتمعا ، والتي تتمثل أساسا في إمداد الاقتصاد القومي بالأموال اللازمة لتنميته وتقدمه ، وذلك عن طريق تجميع الأموال من مصادر ادخارها المختلفة ثم توزيعها على مجالات الإقراض المختلفة ، وذلك وفق أساليب وقواعد وأصول ادخارها المختلفة ثم توزيعها على مجالات الإقراض المختلفة وذلك وفق أساليب وقواعد وأصول معينة تقوم على اعتبار أساسي وهي أن البنوك لا تمتلك الأموال المودعة لديها وإنما هي مؤتمنة على هذه الأموال ، وثمة اعتبار آخر هو أن موقف البنوك من المودعين والمقترضين يتسم بالحساسية ، وذلك أن الحرية مكفولة لكلا الفريقين : المودع والمقترض ، سواء في اختيار البنك الذي يعهد إليه بالحفاظ على أمواله أو الاقتراض منه ، كما يمتلك كذلك حرية توقيت الإيداع والصرف .. ولا عبرة بأن المقترض في حاجة الى البنك ما دامت أهداف القرض سليمة وضمائنه متوافرة ، فلا ريب أن البنوك تتنافس على اجتذاب هذا المقترض ، كما أن المودع يختار الوقت الذي يودع فيه أمواله كلها أو بعضها ، كما أنه لا يلتزم إزاء البنك بموعد معين ليمسح أمواله إلا بعد حلوله ، وحتى بفرض أن المودع قد ارتبط بإيداع ثابت لمدة معينة فإنه إذا شعر بحاجة الى هذه الأموال قبل انتهاء أجل الوديعة حصل عليها دون اعتراض من البنك متمسكا بعدم حلول الأجل ، فإن هذا التصرف سوف يسئ الى السمعة المالية للبنك حتما ، وكل ما هنالك أن العميل سوف

يحرم من التمتع بأسعار الفائدة المرتفعة عن الإيداع طويل الأجل إلا إذا ارتضى أن يقترض بضمان الوديعة إذا كانت احتياجاته المالية تقل عن قيمة الوديعة بالكامل أو كانت الفترة الى نهاية مدة الوديعة قصيرة ، حتي يقلل بذلك من التضحية بالفائدة المستحقة علي الوديعة بالكامل مقابل تحمل فائدة جزئية عن الشريحة التي يحتاج الى سحبها باقتراضه بضمان الوديعة خلال الفترة المؤقتة حتي يحين الأجل للسحب ، أو تقتضي الضرورة الحاجة للأموال ، فيعسد ما اقترض مستقبياً أمواله علي نظام الإيداع الثابت المرتفع الفائدة .. وأما المقترض فإنه يطلب القرض وقت احتياجه إليه وليس وقت توافر الأموال لدى البنك دون توظيف ، ولا يمتنع البنك عن الموافقة علي القرض إذا كان سليماً ، وإنما قد يحول دون ذلك عدم توافر السيولة النقدية الكافية لدى البنك ، وهذا الأمر يتعلق ، مرة أخرى ، بسمعة البنك ، فإن الامتناع عن صرف قرض سليم يثير لدي العملاء تساؤلات مريبة عن نظوب الأموال لدى البنك ثم تمتد هذه الإشاعات الى المودعين الذين يقلقون ويتهاقون بدورهم علي سحب ودائعهم . كذلك فإنه إذا كان المقترض متمتعاً أحياناً بأجال للقروض يحق له عدم السداد قبل حلولها ، فهو صاحب الحق في السداد قبل مواعده ، وإن تحمل في سبيل ذلك للتضحية بالفوائد عن المدة الباقية لحين الاستحقاق ، هذا الموقف الحساس الذي تواجهه البنوك بحسب طبيعة وظيفتها جعلها تشغل بدراسة أوضاعها التي تتطلب منها المحافظة علي سمعتها في ضرورة الاستجابة لذلك الطارق الذي يعبر أبوابها بزغبه مجهولة في السحب أو الإيداع يجب عليها أن تستجيب إليها ... ولذلك فهي تحرص علي توافر فائض مستمر من الأموال المودعة في شكل نقدي حتي تستقر أوضاعها ويهدأ بال مديريها ، غير أن المبالغة في هذا الحرص قد يؤدي الى تعطيل مزيد من الأموال بلا ضرورة ، وينعكس ذلك الى نتائج لا ترضاها من فقد عائد الاقتراض فضلاً علي أن قبض يدها عن الإقراض معناه اتباع سياسة انكماشية قد لا تتفق مع مصلحة الدولة في توفير

الاستثمارات للتنمية أو دفع نشاط الإنتاج عن طريق التمويل ، ولذلك كان موضوع الاحتفاظ برصيد نقدي ثابت أو بأصول سهلة التحويل إلى نقد مسألة ليست هينة ، وهي لا تخضع بالضرورة إلى قواعد معينة ، ورغم وجود هذه القواعد ، بقدر ما تتوقف على مدى قدرة تقدير المديرين لموقف السيولة ومتابعتهم لحركات السحب والإيداع ولتطورات الاقتصاد القومي .



المبحث الثاني

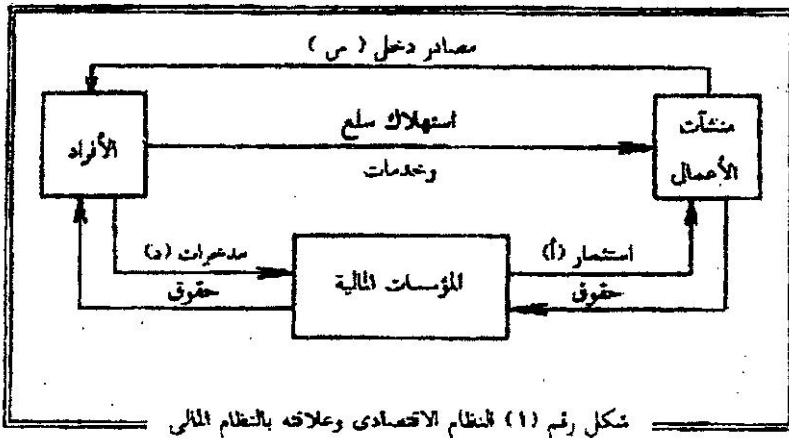
مؤسسات الوساطة المالية

مؤسسات الوساطة المالية هي جزء رئيسي في النظام المالي الذي نشارك جميعاً في وجوده ، فمعظم الأسر أو الأفراد لديها حساب أو تعامل مع أحد المؤسسات المالية في شكل حساب جاري ، أو توفير أو وثيقة تأمين .. كما أن الكثير من هذه المؤسسات تسعى الى الاقتراض من البنوك لتمويل مشروع أو بناء مسكن ، لذا فإن دراسة النظام المالي تمكنك من فهم وإدراك إمكانيات الاستفادة من مزايا هذا النظام .

ويتكون الهيكل الاقتصادي العام في المجتمع من ثلاث مجموعات أساسية أولها منشآت الأعمال ، وثانيها مؤسسات الوساطة المالية ، وثالثها الأفراد ، ويعمل كل منهم في إطار بيئي وفقاً لما يوضحه الشكل الآتي :

الشكل رقم (١)

دورة تدفق النقود داخل المجتمع



للمصدر : طابعت أسعد عبد الحميد ، إدارة البنوك المتكاملة -

الحل المصري لكافة المشاكل المتعلقة بالمال (القاهرة ، مؤسسة الأهرام ، ٢٠٠٤) ، ص ١٦

حيث يبين الشكل أن منشآت الأعمال تعتبر بمثابة مصادر دخل للأفراد ناتج عن الأجر والإيجار واستخدام الأرض والموارد الأخرى في شكل إجمالي الدخل المتاح (س) ، ويقوم الفرد باستخدام هذه الأموال في شراء السلع والخدمات لدى منشآت الأعمال (ص) ، فإذا استخدم كل إيراداته في شراء السلع والخدمات فإن س = ص .

وهذه الدورة يطلق عليها تدفق النقود في المجتمع ، ولكن الحقيقة لا تحدث علي نفس هذا النمط ، حيث أن الأموال لا تمر في دائرة كاملة بين الأفراد ومنشآت الأعمال ، إذ أن الكثير من الأفراد لا يشتري بكل دخله سلعاً أو خدمات من منشآت الأعمال بل أنه يدخر منها جزءاً (د) ، وهذا الجزء (د-ص) ، وبالتالي فإن هذه المدخرات تقلل حجم المتاح للفرد للإنفاق علي سلع وخدمات بطريقة مباشرة من منشآت الأعمال ، وتقوم مؤسسات الوساطة المالية بدورها باستثمار هذه الأموال (أ = د)

ومن هذا يتضح أن الوساطة تظهر عندما يقوم أفراد المجتمع بإيداع جزء من أموالهم لدى إحدى منشآت الوساطة المالية ، وتقبل المنشأة هذه الأموال بدرجات سيولة متعددة ، وفي المقابل تقوم منشأة الوساطة المالية بتوظيف جزء من هذه الأموال في أصول مالية متعددة في درجة سيولتها .

ومنشآت الوساطة المالية Financial Intermediaries هي منشآت تعمل علي الحصول علي الأصول المالية في شكل التزامات عليها ، وتقوم باستخدام هذه الأموال في شراء أصول مالية تصدرها منشآت أخرى تعطي عوائد مالية بمعدل يفوق ما تدفعه .

كما قد تعرف بأنها منشآت اقتصادية متخصصة ، وموثوق بها تعمل في إدارة الأموال حفظاً وإقراضاً وبيعاً وشراءً واستثماراً ، باعتبارها أماكن التقاء عرض الأموال بالطلب عليها .

أولاً : أنواع المؤسسات المالية^١ :

تتكون المؤسسات المالية في أي مجتمع من عدد من المنشآت تختلف وفقاً لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع ، ويعتبر تعدد أشكال هذه المؤسسات من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق ، والرغبة في خلق هياكل تمويلية مستقلة تتواءم مع حاجات العملاء والمجتمع ، ومن الجدير بالإشارة إلى أن أنواع المؤسسات المالية تختلف من دولة لأخرى وفقاً لنظامها ومدي حاجات الاقتصاد القومي لنوع معين منها .

وتنقسم مؤسسات الوساطة المالية إلى الأنواع الآتية : البنوك المركزية ، مؤسسات قبول الودائع Depository Intermediaries ، ومؤسسات الوساطة التعاقدية Contractual Intermediaries ، فضلاً عن مؤسسات الوساطة الاستثمارية Investment Intermediaries والتي اجتمعات كلها في شكل البنوك الشاملة .

(١) البنوك المركزية :

البنك المركزي منشأة مصرفية لا تضع الربح في اعتبارها بقدر ما تستهدف تدعيم النظام النقدي والاقتصادي في الدولة ، ونظراً لأهمية هذا الهدف ، فإن البنك المركزي يجب أن يكون مملوكاً للدولة ، وفي البلاد التي لا تكون هذه البنوك مملوكة بكاملها للدولة ، فإن الدولة تخضعها لرقابتها ، وبصفة عامة ، يتصف البنك المركزي بأنه بنك الإصدار ، وبنك البنوك ، وبنك الدولة . فضلاً عن كونه أداة إشرافية ورقابية علي الجهاز المصرفي كله .

^١ طالع أسعد عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص. ص ٢٢ : ٢٥

ويمارس البنك المركزي عدداً من الأساليب تمكنه من إجراء رقابة فعالة علي الائتمان من ناحية ، وعلي وحدات الجهاز المصرفي من جهة أخرى .

كما يقوم البنك بالرقابة علي وحدات الجهاز المصرفي من خلال فحص التقارير والبيانات والإحصائيات التي توافيه بها وحدات هذا الجهاز ، كذلك هناك رقابة ميدانية يجريها البنك المركزي عن طريق إيقاد مندوبيه للتفتيش علي البنوك الخاضعة لإشرافه ، بهدف التأكد من صحة السياسات التوظيفية التي يتبعها البنك التجاري ، والقروض التي يمنحها من الوجهة المصرفية الفنية وفي هذا السبيل فإن من حق مندوب البنك أن يطالع علي كافة دفاتر وسجلات البنك التجاري ، وله أن يطلب أية بيانات أو إيضاحات يراها ضرورية لتحقيق الرقابة الميدانية ، هذا ويمكن للبنك المركزي تحديد الحد الأقصى للتسهيلات الائتمانية ، وله حق الاعتراض علي تعيين أعضاء مجالس الإدارة في البنوك ، وتدير البنوك المركزية في بعض البلاد أنظمة التأمين علي الودائع .

وقد أضافت لجنة بازل للرقابة المصرفية أبعاداً جديدة لدور البنك المركزي في الرقابة المصرفية ، وأوجبت استقلالية إدارة البنك عن أي مؤثرات سياسية ، ووجود نظام لتبادل المعلومات المعرفية وأعطى لها الحق الموافقة علي تراخيص العمل المصرفي وإمكانية الموافقة أو الرفض لتأسيس البنوك أو وحداتها وتعزيز دوره في مراجعة الاستثمارات والقروض لدي البنوك والتأكد من أنها لا تعرض البنك للمخاطر .

وقد أعطت اللجنة للبنك المركزي الحق في تحديد الحد الأدنى اللازم لرأس مال البنك والمراجعة الدورية لبيان كفاية رأس المال ، والتأكد من تبني البنوك لمعايير فعالة لتقييم جودة الأصول ومدي التركيز في محفظة الأوراق المالية ، والتأكد من قيام البنك بالنشر الدوري لميزانياته .

(٢) مؤسسات قبول الودائع :

تتكون مؤسسات قبول الودائع من البنوك التجارية ، وبنوك الإيداع ، وجميعيات الإيداع والإقراض واتحادات الائتمان ، ولهذه المؤسسات مجموعة من الصفات :

(أ) تشترك كلها في قبول ودائع الأفراد والمنشآت (فيما عدا اتحادات الائتمان فودائعهم في شكل أسهم) . وهذه الودائع تقبل الدفع فوراً عند الطلب أو لآجال محددة . ويمكن السحب من هذه الودائع بشكل شخصي باستخدام دفاتر التوفير ، أو بالبريد ، أو باستخدام الشيكات أو بوسائل التحويل والسحب الأخرى .

(ب) كل هذه المؤسسات مصرح لها بإمكانية السحب علي ودائعها باستخدام الشيكات والأدوات المصرفية الأخرى .

(ج) تتمتع هذه المنشآت في كثير من بلدان العالم بالامتراك في نظم تأمين الودائع ، والتي تقوم بدفع مبالغ معينة للمودعين عند تعرض البنوك لآية هزات تؤثر علي دفع التزاماتها .

(د) تتمتع ودائع هذه المؤسسات بخصائص النقود بشكل عام ، وخاصة الودائع الجارية بما يضيفي أعباءاً جديدة علي الإدارة متعلقة بإدارة السيولة .

(هـ) تخضع لكافة قوانين الرقابة المصرفية في المجتمع .

ومن أمثلة هذه المؤسسات ما يلي :

• البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من القطاعات المنظمة تنظيمياً عالياً في المجتمعات المختلفة ، ويرجع ذلك للشبكة المعقدة التي تحيطها من المتطلبات

الإدارية والقانونية اللازمة لأداء نشاطها ، فمنذ عدة قرون قليلة لم تكن مهمة البنوك سوى مكان تودع فيه ثروات أفراد المجتمع لمجرد حمايتها في مكان آخر ، ومع التطور في الفكر المصرفي ، تطورت خدمات البنوك التجارية بشكل كبير ، وخاصة خلال العقود الأخيرة ، وأصبحت وظيفة البنوك أخطر من ذلك بكثير لتخرج عن مجرد خدمة الإيداع الى إقراض واستثمار بعض الإيداعات ، ثم الى توسع رقعة نشاطها لتشمل مجموعة هائلة من أوجه النشاط ، في مقدمتها عمل تلك البنوك كشركات قابضة ، وتقديم الخدمات المحاسبية والمشورة المالية والقضائية لمنشآت المجتمع ، والمشاركة في المجموعات المصرفية العالمية ، وتقديم التمويل اللازم للمشروعات متعددة الجنسية ، والتوسع على نطاق كبير في خدمات الائتمان الاستهلاكي .

وتتميز " البنوك التجارية " دون غيرها من البنوك في أنها تقوم بقبول الودائع التي يمكن سحب عليها بشيكات ، ويرى بعض الكتاب أن إطلاق اسم البنوك التجارية Commercial Banks ⁽¹⁾ إنما هو من قبيل الاعتقاد ، ووفقاً لما تعارف عليه الناس ، إذ أن هذه التسمية غير دقيقة لأنها لا تعبر عن دائرة النشاط الفعلية التي يغطيها هذا النوع من البنوك ، وعموماً فقد أطلق هذا الاسم على هذه البنوك لاقتصار نشاطها في أول الأمر على تمويل الأنشطة التجارية ، واقتصار هذا الدور في تقديم القروض قصيرة الأجل التي تقل مدتها عن سنة ، إلا أن التوسع في الأعمال المصرفية خاصة في خلال الأربعة قرون الأخيرة دفع تلك البنوك للتعامل مع كافة منشآت المجتمع سواء كانت منشآت صناعية أو هيئات حكومية أو خاصة ، هذا بالإضافة الى أن وجود هذه الودائع يكون في شكل مدخرات ، لذا يرى هؤلاء الكتاب أن يطلق عليها بنوك ودائع الشيكات Cheque Deposit Banks تميزاً لها من أنواع البنوك الأخرى .

(1) يطلق عليها في اليابان Ordinary Banks

هذا ، وحتى يمكن أن تقدم البنوك التجارية خدماتها الى مختلف فئات المجتمع فإنها تمد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع ، ومع نمو حجم البنوك التجارية ، ونمو حجم الأعمال التي تمولها نشأت بنوك السلاسل ، وهي عبارة عن مجموعة من البنوك المنفصلة ، والتي يشرف عليها مركز رئيسي واحد يختص برسم سياستها العامة وينسق بين أعمالها ، وتعتبر مجموعة First National City من أهم أنواع هذه البنوك في الولايات المتحدة .

هذا وتنقسم البنوك التجارية أيضاً الى بنوك جملة ، وبنوك تجزئة ويقصد ببنوك الجملة Wholesale Banks تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى ، وقد سعت البنوك الى توسيع دائرة نشاطها في شكل اقتراب أكثر من العملاء ، باحثة عن قطاعات السوق المختلفة المودعة أو المقرضة ، والمستثمرة ، وحتى تلك التي لا تتمتع حالياً بقدرة علي الإيداع أو في حاجة للاقتراض من خلال تنظيم لمدفوعات أو حفظ أماناتها الشخصية ، أو دائرة أعمالها ، وقد ساعد ذلك على انتشار فكرة بنوك التجزئة Retail Banking ، وهي تلك البنوك التي تتميز بما تتميز به متاجر التجزئة ، في انتشارها الجغرافي ، والتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة ، من خلال إيجاد المنافع الزمنية والمكانية ، ومنفعة التملك والتعامل للأفراد ، وبذلك فإن بنوك التجزئة تسعى الى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

ومن المصطلحات الشائعة في عالم المصارف اليوم ، العمليات المصرفية التي تقدم للقطاع العائلي Private Banking ، ويشير مفهوم العمليات البنكية الخاصة الى كل العمليات المصرفية التي تقدم للأفراد والقطاع العائلي ، ويطلق عليها أيضاً Personal Banking ويمثل القطاع العائلي الجانب التقليدي من نشاط البنك والذين ينقسمون عادة الى مجموعتين :

المجموعة الأولى : هم المستثمرون السلبيون Passive Investors ، وهم القطاع الأكثر عدداً ، والذين يحتمون بالبنك من المخاطر التي تواجههم في استثمار أموالهم ، ويستخدمون مواردهم المالية في أغراض استهلاكية ، ويهتمون بأنواع الودائع المختلفة ، والائتمان الاستهلاكي بصورة مختلفة .

أما المجموعة الثانية فهم المستثمرون النشطون Positive Investors ، وهم نوعية غير تقليدية من العملاء يحبون التعامل مع البنوك الكبيرة ، ويستثمرون في مجالات أكثر مخاطرة في صناديق الاستثمار والأوراق المالية ، ولديهم عقلية مالية أكثر تطوراً ، ويحتاجون من البنك الى أوعية ومعاملة خاصة ويبحثون عن أصول مالية أكثر ربحية .

وتسعى البنوك الى اجتذاب نوعية معينة من العملاء الذين يتوسمون فيهم الإيجابية العالية في النشاط ويصنعون معهم بذور النظم ، ويبدأون في التعامل معهم في مراحلهم الأولى لبناء طريق الثروة .

وتتمثل أهم خدمات العمليات البنكية الخاصة في عمليات الإيداع بمختلف أنواعها ، والائتمان الاستهلاكي ، وبطاقات الائتمان وخدمات الاستثمار والتي تشمل كل أنواع الاستثمارات بدءاً من الاستثمار العقاري وصناديق الاستثمار ، والاستثمار في الأوراق المالية والاستثمار في المعادن الثمينة ، كما تقدم البنوك خدمات أمناء الاستثمار ، وخدمات الاستشارات المالية المحاسبية والضريبية الى عملائها .

وتزداد حدة المنافسة بين البنوك في تقديم مجموعة جديدة من الخدمات التي تتناسب مع المتطلبات المتنامية للعملاء ، حيث تعتمد الى تقديم مجموعة من الخدمات المتطورة للعملاء في مقدمتها التليفون المجاني Toll free وتعتمد بالدرجة الأولى على تقديم تشكيلة عالية من الخدمات للعملاء ، وجذب أكبر عدد ممكن منهم لتكون مصدراً هاماً لربحية البنك ، وعادة تبني هذه الخدمات

علي تقسيم متكامل لأبعاد السوق وتحديد احتياجاته وفقاً لخصائص الدخل والائتاق وعادات التعامل المالي ، وقد تم تدعيم هذا الاتجاه بمنح قدر من الضريبة العالية لمعاملات البنوك المحلية والدولية في معظم بلدان العالم ، ومن المتوقع أن ترتبط حركة المعاملات المالية الخاصة مستقبلاً بمدي الشعور بالأمان لدى الأفراد في المركز المالية العالمية ، ومع الثورة في مجال الاتصالات واستخدام الحاسبات الآلية لم يعد وجود الأموال في أي مكان في العالم مشكلة للعمل ، بل أصبح يستطيع أن يجري معاملاته المالية في أي وقت وبأي مبلغ ، وبالتالي بدأت الأبعاد الجغرافية لوجود المال والبعد والقرب تتلاشي ولا ترتبط فقط إلا بدوافع الأمان والاستقرار .

• بنوك وجمعيات الادخار :

تعمل بنوك وجمعيات الادخار تحت أسماء متعددة منها جمعيات الادخار saving Associations ، وبنوك الادخار Saving Banks وبنوك الادخار الذاتي Mutual Savings Banks ، وقد نشأت هذه البنوك مرتبطة بالرغبة في تقديم مجموعة من الخدمات المالية التي تزيد من رفاهية الإنسان ، وشكلت وحدات مصرفية مختلفة التبعية ، إلا أنها في معظمها قد بدأت في التبعية لنظام البريد باعتبارها مجرد مكاناً أميناً ليدودع فيه الفقراء وأبناء الطبقة العاملة أموالهم المحدودة في مقابل الحصول على بعض الخدمات والإيرادات المحبوبة . وتطورت فكرتها وأصبحت أقرب وسيلة للمدخر لإيداع أمواله فيها ، وتتميز هذه البنوك بانخفاض الحد الأدنى للإيداع الى الحد الذي يمكن من تجميع المدخرات الصغيرة ، وقد نالت هذه البنوك شعبية ضخمة ، ووجدت موازنة من الأفراد لمبشرين أولهما الانتشار الكبير والاقتراب البالغ من المدخرين ، وثانيهما لاستثمار الجزء الأكبر من إيراداتها في المنطقة التي يقع البنك فيها مما يشعر أفراد المنطقة بالولاء للبنك .

وتقوم جمعيات الادخار ، وبنوك الادخار الذاتي بتوزيع العائد علي المودعين بعد استبعاد النفقات والاحتياطات ، وبالتالي فإن هذه البنوك تتميز بعدم وجود ملاك لها ، وبالتالي يحصل المودعين علي معدلات عالية من الفوائد علي إيداعاتهم ، وحتى لا يؤثر ذلك علي البنوك الأخرى فإن بعض السلطات قد حددت الفوائد التي تدفع لهؤلاء المودعين بنسبة لا تزيد عن ٠,٢٥ % من فوائد البنوك التجارية .

وقد لقيت هذه التجربة من النجاح في معظم بلدان العالم ، ومع تطور دور هذه البنوك اقتربت في خدماتها من البنوك التجارية ، وأصبحت تشكل منافسة كبيرة بالنسبة لها ، ومن أمثلة ذلك قيامها بفتح الحسابات الجارية التي يتم السحب عليها بشيكات ، وإصدار أوامر الدفع .

• اتحادات وجمعيات الائتمان :

اتحادات الائتمان (CUs) Credit Unions هي جمعيات تعاونية منظمة تهدف الى تنمية التعاون المالي بين أعضائها ، وخلق موارد للائتمان للأغراض الشخصية والإنتاجية ، وتمتلك اتحادات الائتمان بواسطة أصحابها ، وهم مجموعة من الاشخاص يربطهم أهداف معينة ، يدخرون أموالهم بها ، ويعطون قروضاً للمحتاج منهم ، وهي منشآت لا تهدف الى الربح ، وتقتصر علي أعضائها في التعامل ، ويختار الأعضاء مجلس إدارة ، ولديهم لجنة لاعتماد القروض ، ويتمتع بالأعفاء الضريبي . وتدفع الأموال ليس في شكل ودائع ، ولكنها في شكل أسهم ، وتمثل الجانب الرئيسي من الالتزامات . أما جانب الاستخدامات الرئيسي فهو بمثابة قروض للأعضاء الى جانب بعض الاستثمارات التي تنمي موارد المنشأة ، وتتميز هذه المؤسسات بأنها قد بنيت

على مقابلة احتياجات العملاء ، وقد أنشئت في الوقت الذي لم تكن فيه البنوك التجارية تتبنى هذا الاتجاه .

وقد أنشئت هذه الجمعيات لأول مرة في ألمانيا الاتحادية عام ١٨٦٤ بهدف جذب المدخرات الصغيرة من الطبقات العاملة ، والعمل على إقراضها إليهم بمعدلات فائدة متواضعة ، حيث يشعر كل شخص بمسئوليته تجاه حاجات الآخرين في الجماعة التي ينتمي إليها باعتبار أنها منشآت لا تهدف إلى الربح بقدر ما تهدف إلى خدمة أعضائها ، وقد بدأت هذه الجمعيات العمل في كثير من بلدان العالم ، ومنها الولايات المتحدة (١٩٠٩) .

• البنوك الإسلامية :

تبنى الفلاسفة التي تقوم عليها البنوك الإسلامية على مبدأ هام مؤداه أن ما في يد البشر إنما هو ملك لله ، لذلك فإن إسناد الملكية للبشر إنما يكون على سبيل النيابة ، ويكون النائب ملزماً بأمر المالك الأصلي ؛ وهو الله سبحانه وتعالى ، وبالتالي يجب أن يستثمر المال في المعالِك التي تملئها حاجة التنمية وظروف المجتمع ، مع تحريم الوسائل غير المشروعة في تنمية الأموال . وبالتالي فإن هذه البنوك تستند على :

- ١- استبعاد التعامل بالفائدة ، باعتبار أنها نوع من الربا المحرم شرعاً ، وخاصة ما خلفه نظام الفائدة من مساوئ وعيوب .
- ٢- توجيه الجهود نحو تنمية المجتمع ، واختيار مشروعاته عن طريق الاستثمار المباشر ، أو الاستثمار بالمشاركة في المشروعات الإنتاجية ملتزماً بالشريعة الإسلامية وتعاليمها فيما يوظف فيه أمواله من مشروعات تحقق العائد الاقتصادي والاجتماعي .

٣- الالتزام بتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إخراج الزكاة علي الأموال الخاصة بالبنك والمتعاملين ، وإدارة صندوق الزكاة ، والمشاركة في توزيع عائد الاستثمار علي أسس إسلامية .

وكان من أوائل من تناول هذه الفكرة الكاتب الباكستاني أبو الأعلى المورودي ، والذي وضع تصوراً للبنك في المجتمع الإسلامي خلاصته أن البنك يحجم عن التعامل بالفائدة إلا أنه يجاز له استيفاء عمولة معلومة تغطي تكاليف إدارة حسابات القروض وفيدها .

وتعتبر البنوك الإسلامية من البنوك متعددة الأغراض ، حيث تقوم بتقديم خدمات البنوك العادية والبنوك المتخصصة بأنواعها وكذا بنوك الاستثمار .

(٣) مؤسسات الوساطة التعاقدية :

تتكون مؤسسات الوساطة التعاقدية من شركات التأمين ، وصناديق التأمين الخاصة والعامة ، وتسعى هذه المؤسسات الى تقديم مجموعة من أدوات الائتمان التي تستند الى علاقة تعاقدية مع المشتريين مثل عقود التأمين والمعاشات ، وتستخدم هذه المؤسسات الأموال في مجموعة من الأصول المالية طويلة الأجل التي تتلاءم مع مدة بقاء هذه الأموال لديها .

(٤) مؤسسات الوساطة الاستثمارية :

وهي شركات وبنوك الاستثمار وشركات توظيف الأموال ، وتقوم بوظيفة ترويج المشروعات ، وإصدار أسهم ملكية المشروعات ، وتنظيم إصدار القروض الخاصة بها لأغراض التنمية ، وتخصص هذه المنشآت في اقتناء العديد من الأصول المالية بدءاً بالذهب والأسهم والسندات ،

والسندات الحكومية وإدارة صناديق الاستثمار وإدارة العقود المستقبلية
والمشتقات المالية .

ومن أمثلة هذه المؤسسات ما يلي :

• بنوك الاستثمار وتوظيف الأموال :

أدى قصر أجل الودائع لدى البنوك التجارية الى عدم توافر إمكانيات التوظيف متوسط وطويل الأجل ، وكان من الضروري أن يسعى الجهاز المصرفي الى إنشاء مؤسسات متخصصة في منح التمويل متوسط وطويل الأجل ذات موارد مستقرة ، وتعمل علي تداول الأصول النقدية في الداخل والخارج ، وقد تأسست هذه البنوك خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر متصدية لعمليات التنمية بالتعرف علي فرص الاستثمار وتنفيذها ، وتمويل المشروعات ، وتعبئة مدخرات المجتمع ، وتنمية خبراته لإقامة الاستثمارات المنتجة .

وقد اختلفت تسمية هذه البنوك في الكثير من الدول إذ تسمى في المملكة المتحدة Merchant Banks ، وفي الولايات المتحدة Investment Bank وفي فرنسا بنوك الأعمال Banques, D'Affaires وقد يطلق عليها بنوك التنمية Development Banks علي أساس أنها بنوك تسعى لتنمية المجتمع من خلال زيادة حجم الاستثمارات .

هذا ، وقد استحدثت هذه البنوك في مصر لأول مرة بموجب قانون استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة إذ نص علي إمكانية إنشاء مثل هذه البنوك في مصر ، وقد قصر القانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ أعمال هذه البنوك علي مباشرة العمليات التي تتصل بتجميع وتنمية المدخرات لخدمة الاستثمار ،

وأعطي لها الحق في إنشاء شركات الاستثمار أو الشركات الأخرى التي تزاوّل أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة كما أعطي لها حق تمويل عمليات تجارة مصر الخارجية .

هذا وتقوم بنوك الاستثمار والأعمال ببعض أو كل الوظائف الآتية :

١- التعرف على فرص الاستثمار ، وإجراء الدراسات المتعلقة بجوهاها الاقتصادية ، وإبداء المقترحات الخاصة بتهيئة الجو الاستثماري في المجتمع ، والإشراف على تأسيس هذه المشروعات ، والقيام بترويج هذه المشروعات وترتيب التمويل اللازم لها ، ويتضمن ذلك إعداد دراسات الجدوي اللازمة لهذه المشروعات ، وتسويق الفكرة ، وتقديمها للمستثمرين ، والعمل على تدبير الموارد المالية والكوادر الإدارية اللازمة لإدارة هذه المشروعات .

٢- أعمال بيوت القبول Acceptance Houses والخاصة بقبول الأوراق التجارية اللازمة لتمويل التجارة الخارجية ، فضلاً عن قبول الأوراق الخاصة بالتمويل طويل الأجل للمشروعات من خلال ممارسة عمليات التعزيز المصرفي وقبول ودفع قيمة السلع المستوردة للمشروعات الاستثمارية ، ومنح كفالات الإفراج عن السفن .

٣- تقديم المشورة الفنية اللازمة لمشروعات الاستثمار في المجالات المالية والاستثمارية ، والقيام بأعمال بنوك الإصدار Issuing Houses بتوفير رؤوس الأموال اللازمة للشركات القائمة أو الجديدة ، وذلك عن طريق إصدار الأسهم والسندات في الأسواق ، حيث تعمل بصورة أساسية لتوفير الأموال اللازمة عن طريق اكتتاب الجمهور والمؤسسات المالية ، وعلى ذلك فهي تجري ترتيبات مع بعض المؤسسات التي تعمل في حقل الاستثمار بهدف قيام الأخيرة بمشاركتها في عمليات

الاكتتاب في الإصدار ، وذلك مقابل عمولة معينة ، ومن الخدمات الأخرى التي تقدمها بيوت إصدار الاستثمارات المالية في عمليات الاندماج وإعادة تنظيم الشركات ، وإنشاء شركات تابعة ، فضلاً عن تقديمها للاستشارات القانونية والعملية في مجالات الإصدارات الجديدة ، وعمليات البورصة . ومن جهة أخرى تعتبر صورة الإصدار بمثابة ضمان للمستثمر بأن الأسهم المطروحة تقوم على أسس سليمة وقانونية .

٤- تلعب بنوك الأعمال دوراً هاماً في سوق الصرف الأجنبي ، حيث تخصص بعض البنوك الكبيرة في توفير البנקوت الأجنبي بكميات كبيرة لعملائها من الوكالات السياحية ، وبعض البنوك الأخرى . وتعتمد بنوك الاستثمار في تمويلها على رأس المال ، وكذا الاقتراض من الداخل والخارج لتمويل مشروعاتها الاستثمارية ، هذا فضلاً عن ما تقدمه مؤسسات الائتمان الدولي من قروض لهذه البنوك لإعادة إقراضها للمشروعات الاستثمارية مثل البنك الدولي .. وتعتمد بعض هذه البنوك على الودائع والمدخرات من الأفراد ومنشآت المجتمع من خلال أوعية ادخارية متعددة ، وخاصة تلك التي تتم بطول الأجل مثل شهادات الإيداع . وتعمل في الولايات المتحدة وبعض الدول الأوربية مجموعة من شركات الاستثمار Investment companies ، وهي المنشآت التي تقوم ببيع الأسهم للعملاء ، وتقوم بشراء أصول مالية ذات عائد تصدرها المنشآت الأخرى في المجتمع ، ويكون لكل عميل أسهم معينة في الشركات التابعة التي تشتملها هذه الشركات ، وقد تكون الشركات المستثمر فيها متخصصة في مجال معين أو تكون متنوعة . وعلى عكس البنوك القابضة المصرفية فإن هذه الشركات لا تمتلك أسهم الشركات المنشأة بل أنها تكون مملوكة للعملاء ، وقد تسهم في جزء منها فيما لا يزيد عن ٥ % من مواردها . وتعمل هذه الشركات

علي تنويع استثماراتها من خلال شركاتها التابعة درءاً للمخاطر ،
وتقديرأ لدورها فإن الكثير من الدول تعفي إيراداتها من الضريبة علي
الدخل ، وقد تزايد دور هذه البنوك بشكل كبير لتعمل في مجال
المشتقات المالية .

• بيوت السمسرة في الأوراق المالية Stock Brokers

وهي تلك المنشآت التي تسعى الي شراء وبيع الأوراق المالية نيابة
للعلاء مقابل الحصول علي عمولات معينة . وقد تتعامل هذه المنشآت
في كافة الأوراق المالية أو تتخصص في مجال معين ، وتقدم خدمات
للعلاء في مجالات البحوث والتحليل المالي ، وبعض هذه المنشآت
يقوم بتقويم خدمات مالية متكاملة للعلاء في مجالات الاستثمار في
الأوراق المالية (بحوث ، بيع وشراء وإدارة محفظة الأوراق المالية) .

• بنوك المحليات Municipal Banks

تؤدي بنوك التنمية المحلية دوراً هاماً في النهوض بتلك المجتمعات
اقتصادية واجتماعياً ، ولا سيما أن تلك المحليات لا تحظى بنصيب من التقدم
يعادل ما حصلت عليه المدن الكبرى والعواصم في المجتمع رغم أنها المصدر
الأساسي لموارد المجتمع .

وتهدف بنوك تمويل المحليات الي توفير التمويل اللازم للمشروعات
الاقتصادية والاجتماعية للسلطات المحلية ، وذلك في شكل قروض غالباً ما
تكون طويلة الأجل ، ويتكلفت متناسب مع حاجات ومشروعات السلطات المحلية
، وتعمل علي الاهتمام بتحليل الربحية القومية للمشروعات المحلية وتحديد أثر
هذه المشروعات في تقدم خدمات تؤدي لرفاهية المجتمع المحلي .

وتعتمد هذه المؤسسات في تمويلها علي هيكل رأس المال - الذي غالباً ما تكتسب فيه الحكومات المحلية - وإصدار سندات القروض المحلية والأجنبية . هذا فضلاً عن مساهمات الحكومة المركزية ، وينصب التوظيف وفقاً لاسبقيات احتياجات المحافظات من الأموال اللازمة لتدعيم خدمات المرافق العامة كالإنارة ، والمياه والمجاري ، وعلي النحو الذي يحدث تنمية متوازنة في المحافظات .

هذا وحتى تيسر موارد مستمرة لهذه البنوك فإنها تقوم بإنشاء بعض المرافق الإيرادية مثل الطرق (ذات الأجر) ، وكذلك دور السينما ، والملاهي أو إعداد مرافق بأجر متميز ، واستخدام حصيلة ذلك في تمويل المشروعات الأخرى .

وتجدر الإشارة أن بنوك تمويل المحليات تكون إحدى المنشآت المملوكة للحكومة المركزية مثل مكتب قروض الأشغال العامة في إنجلترا The public Works Loan Board وبنك المقاطعات التركي The province Bank of Turkey والهيئة الكينية لإقراض الحكومات المحلية ، أما النمط الثاني من هذه البنوك هي مؤسسات خاضعة لسيطرة السلطات المحلية ، وتعمل علي تمويل مشروعاتها تمويلاً ذاتياً ، ويتكون رأسمالها عادة من أسهم مقسمة علي مختلف المقاطعات طبقاً لعدد السكان .

ومن أهم الأمثلة علي هذه المؤسسات تلك التي تعمل في كل من بلجيكا والدانمارك ، هذا وتعمل معظم الدول علي أن تكون هذه المؤسسات في شكل مؤسسات مشتركة بين الدولة والمحليات حتي يسود التعاون فيما بينهما ، وحتى يمكن التنسيق بين الخطط القومية والمحلية في التمويل .

• البنوك المتخصصة :

هي بنوك تعمل على تمويل مشروعات أو عمليات اقتصادية صناعية أو زراعية أو تجارية ، وذلك وفقاً لتخصص البنك ويرجع السبب في هذا التخصص إلى ما تقتضيه ظروف تمويل كل من هذه المشروعات ذات الطبيعة المتباينة .

ويختلف أجل ونوعية التسهيلات التي تمنحها هذه البنوك وفقاً لنوع كل منها، ففي بنوك التجارة الخارجية قد يصل أجل القروض إلى ستة شهور بينما يصل في البنك العقاري إلى ما يقرب من ٣٠ سنة .

أما عن موارد هذه البنوك فإنها في معظم الأحوال لا تستقيها من الودائع ، كما هو الحال في البنوك التجارية ، وإذا ما قبلت بعض هذه البنوك ودائع فإنها لا تمثل المورد الرئيسي للتوظيف بها ، وهي عادة تعتمد في مواردها على رأس المال أو مما يخصص لها في ميزانية الدولة إن كان اقتصادها موجهاً . ومن السندات والقروض العامة التي تصدرها وتشارك فيها البنوك التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها ، لذلك فإن البنوك المتخصصة لا تستطيع التوسع المستمر في نشاطها إلا في حدود مواردها ، بعكس الحال عند البنوك التجارية التي تستطيع أن تنمي مواردها عن طريق الودائع ، وما تقدمه من إغراءات للمودعين كي يزدوا من مقدارها ، هذا وتميزاً لها عن البنوك التجارية فقد عرف المشرع المصري البنوك المتخصصة بأنها تلك التي تقوم بعمليات مصرفية تخدم نوعاً محدداً من النشاط الاقتصادي ، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أنشطتها الرئيسية . والبنوك المتخصصة تتكون من أنواع عدة مثل :

- البنوك الصناعية :

تختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي في المجتمع ، وتقوم هذه البنوك بمنح التسهيلات الائتمانية أو بضمان أرض المصانع ومبانيه ، أو بضمان رهن الآلات ، كما يقوم البنك بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة عن طريق تمويل شراء الخامات والمنتجات نصف المصنعة والمنتجات تامة الصنع . وتتعدد التسهيلات التي يمنحها البنك الصناعي بدءاً من إجراء دراسات الجدوي الفنية والاقتصادية للمشروعات الصناعية وانتهاء بعمليات التمويل ، فمن حيث المدة تتكرج آجال القروض قصيرة ومتوسطة وطويلة وفقاً لنوع الائتمان المطلوب ، فبالنسبة لأراضي المصنع وتجهيزاته الخاصة بالمباني قد تصل مدة القرض بين ١٠ ، ٢٠ سنة ، وتقل هذه المدة الى نحو ٥٨ سنة عند تمويل التجهيزات الآلية ، وتخفض الى مدة لا تجاوز سنة بالنسبة لتمويل شراء مستلزمات الإنتاج ، ومن حيث الضمان فإن البنك عادة ما يستند الى الضمانات العقارية ورهن الآلات والمعدات ، والتنازل عن المستخلصات ، فضلاً عن الضمان الشخصي .

وتتقسم هذه التسهيلات الى نوعين رئيسيين وفقاً لمراحل العمل في المشروع الصناعي ، فيمتد النوع الأول الى الأغراض الإنشائية ، والتي تلازم تجهيز المصنع واستكمال مبانيه وإنشاءاته من أصول ثابتة متعددة ، كما يتم منح قروض لتزويد المصنع بالآلات الجديدة أو إحلال آلات مستحدثة محل الآلات ذات الكفاية الإنتاجية أقل .

أما النوع الثاني فيهدف الى زيادة استغلال طاقة المشروع الصناعي ، وتيسير تمويله برأس المال العامل اللازم لعمليات التشغيل وإمداده بالمواد الخام ومهمات التشغيل .

وفي هذه الحالة يجب أن يفرق البنك بين الحالتين ، أولهما مواجهة عجز طارئ نتيجة لتنفيذ عقود توريد محلية أو عقود تصدير أو عمليات ضخمة ، وعادة لا تزيد هذه التسهيلات عن عام ، أما الحالة الثانية فهو العجز المزمن الذي يحتاج عدة أعوام ، وقد ينصح البنك المنشأة بزيادة رأس المال أو القروض طويلة الأجل ، أو يمنحها قرضاً متوسط الأجل لمقابلة هذه الالتزامات

- البنوك الزراعية :

هي منشآت مالية تختص بالتمويل الزراعي ، بغرض التوسع الأفقي في الرقعة الزراعية بالدولة ، والتوسع الرأسي بتحقيق أكبر قدر من المحاصيل الزراعية من الأراضي المنزرعة ، وتمنح البنوك الزراعية قروضاً طويلة ومتوسطة الأجل لاستصلاح الأراضي وقصيرة الأجل لتمويل المحاصيل حتي تتضج .

وتختلف سياسة البنك في منح هذه القروض وفقاً لظروف الدولة التي يعمل في نطاقها ، كما تختلف البنوك في تكوينها وأغراضها تبعاً لذلك .

وبصفة عامة يمكن القول أن الائتمان الزراعي - أيأ كان مكانه - يواجه مشكلات فنية عديدة ، ترجع إلى :

. الظروف الجوية المتغيرة من رطوبة وحرارة وما يترتب علي ذلك من

انتشار الآفات والأمراض القطرية للمحاصيل .

. إن الإنتاج الزراعي مقداره يكون في علم الغيب وقت منح القروض .

. أن الائتمان الزراعي قليل العائد بطبيعة الحال .

. لا يخضع المقرض لضوابط أو إجراءات حازمة يمكن أن تتخذ ضده

لتحصيل القروض .

. صغر حجم السلفة الزراعية وكثرة عدد المقرضين من المزارعين في

المجتمعات التي تنتشر فيها الملكيات الصغيرة .

. إن المزارع يستطيع للتهرب من توريد المحصول أو توريد حصيلة بيعه إلى البنك الزراعي .

. تتعرض المحاصيل الزراعية لمخاطر تسويقية كثيرة بعد أن يتم نضجها ، خاصة إذا ما قدمت عيناً للبنك وفاء للسلفة .

- البنوك العقارية :

هي بنوك تهتم بتقديم السلف اللازمة لشراء العقارات في شكل أراضي وعقارات مبنية ، ويعمل في مصر في الوقت الحالي ثلاثة بنوك عقارية هي البنك العقاري المصري ، والبنك العقاري العربي ، وبنك التعمير والإسكان ، وتعتمد هذه البنوك في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها ، وعقد القروض طويلة الأجل ، هذا وقد أجرت تلك البنوك محاولات لزيادة رؤوس أموالها . ومعظم القروض الممنوحة من تلك البنوك قروض طويلة الأجل .

ولا يقتصر دور هذه البنوك على مجرد الإقراض ، وإنما الرقابة المصرفية الكاملة على الإنفاق ، وربطة بعمليات الإنجاز ، كما يأخذ البنك على عاتقه أيضاً الإدارة الاقتصادية للمشروع ، والقيام بخدمة أجهزة التعمير وإعطائها المشورة الفنية اللازمة بخصوص العمليات العقارية المختلفة ، وقد حاولت بعض هذا البنوك الدخول في عدد من مشروعات التنمية الزراعية ، وخاصة في معاونة شركات الإصلاح الزراعي ومنحها قروض للتملك وشراء أراضي والإنفاق على استزراعها.

وحتى تحقق تلك البنوك بعض الإيرادات الإضافية فإنها تساهم في الاستثمار المباشر في بعض المشروعات مثل الفنادق ، والمجمعات الإسكانية الفاخرة ، ومثل هذه المشروعات تحتاج بحكم طبيعتها إلى الائتمان طويل الأجل فضلاً عن حاجته لخدمات عقارية مصرفية مختلفة ، وأنها تحقق للبنك مرونة كافية في توظيف أمواله وتنوع أوجه نشاطه .

هذا وتقوم البنوك العقارية بتوجيه المستثمرين وإعداد دراسات الجدوي الاقتصادية علي ضوء الخبرات المتخصصة التي تتوافر لديها ، وقد قامت هذه البنوك في مصر دعماً لنشاطها بإصدار دفاتر توفير لجمع مدخرات راغبي الحصول علي مساكن لهم أو لأولادهم .

- بنوك الصادرات :

هي بنوك تتخصص في تمويل التجارة الخارجية والمعاملات الدولية . وفي كثير من الدول تقوم البنوك التجارية أو البنوك المسماة بشركات اعتمادات التصدير بهذه الوظيفة .

والغرض من إنشاء هذا النوع من البنوك هو النهوض بالتجارة الخارجية وتميئها عن طريق ما تقدمه من تسهيلات مصرفية ، وعن طريق مختلف الصور الائتمانية التي يمنحها بما في ذلك قروض الاستثمار طويل الأجل ، كذلك فإن هذه البنوك تمنح تسهيلات ائتمانية مختلفة الأجل للمنشآت الصناعية ، لكي تستعين بها في النهوض بالإنتاج المخصص للتصدير من حيث الكم والجودة ، وشراء المواد الأولية والسلع الوسيطة اللازمة للوحدات الاقتصادية التي تقوم بهذا النوع من الإنتاج . فضلاً عن هذا ، فإن هذه البنوك تختص بفتح الاعتمادات اللازمة لعمليات المقايضة والتبادل الثنائي مع المؤسسات الأجنبية وعمليات إعادة التصدير ، كذلك فإنه يعد الاتفاقيات اللازمة مع البنوك القائمة في الدول الأخرى .

ويقوم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية بتقديم المشورة الفنية والائتمانية والإحصائية المتعلقة بالتجارة الخارجية ، وقد أنشأ لهذا الغرض مركز للاستعلامات التجارية ، وهذا مع المساهمة في رؤوس أموال المشروعات الخارجية التي تنمي المعاملات الخارجية ، والإسهام في إعداد الدراسات العلمية عن الأسواق الخارجية ، كما يقوم بنك التصدير والاستيراد الياباني بمنح

قروض للمستثمرين اليابانيين لتمويل المشروعات الصناعية فيما وراء البحار .
أما بنك التصدير والاستيراد الأمريكي فيقوم بكافة أعمال المصارف التجارية
علاوة علي الوظائف السابقة ، كما أن البنك يقوم بإعادة التأمين علي
المصدرين الأمريكيين ضد المخاطر التجارية وغير التجارية .

وقد أنشئ في مصر في نهاية عام ١٩٨٤ البنك المصري لتنمية
الصادرات بهدف العمل علي أداء هذه الأدوار المتباينة ، ومن اختصاصات هذا
البنك تمويل عمليات التصدير للشركات المصرية ، وإنشاء شركات لمباشرة
عمليات التصدير والاستيراد والقيام بالعمليات المصرفية والتجارية اللازمة
وتتسيق عمليات التجارة بما يكفل تشجيع الصادرات المصرية .

• الشركات القابضة المصرفية :

تعتبر الشركات القابضة المصرفية Bank Holding Companies إحدى السمات الحديثة في النظام المصرفي ، والشركة القابضة المصرفية هي
شركة تقوم بإدارة بنك أو عدة بنوك ، وهناك العديد من الأسباب التي أدت إلى
ظهور هذا النوع من البنوك ، أهمها زيادة حدة المنافسة بين منشآت الوساطة
المالية في الحصول علي الأصول المالية واستخدامها ، وخاصة وجود الكثير
من المنشآت غير البنكية ، مثل الشركات الخاصة بالائتمان الاستهلاكي ، مما
جدا بهذه البنوك إلى وجود تجمع قانوني يسمح لها بالعمل في أكثر من مجال ،
هذا فضلاً عن الرغبة في تقديم خدمات مصرفية متطورة ، وحسن استغلال
الموارد والإقلال من المخاطرة ، واستغلال مزايا الحجم الكبير .

لذا فإن هذه البنوك قد تميزت بزيادة حجم أعمالها غير المصرفية ،
فجانب أعمال الإقراض ، فإنها تعمل في مجال الائتمان الاستهلاكي ، وإدارة
البنوك والشركات الصناعية ، وإصدار وثائق التأمين علي الحياة ، والبيع
التأجيري والاستثمار في مشروعات التنمية العامة ، والتعامل في المعادن الثمينة

، والاستشارات الإدارية ، وأوامر النفع والتحصيل ، والسمرة ، وتنمية واستصلاح الأراضي ، وإدارة أملاك الغير وخدمات الكمبيوتر والميكرو فيلم ، وإدارة وكالات السفر ، وإدارة جماعات الائتمان والادخار .

هذا وتحقق الشركات القابضة المصرفية الكثير من المزايا ، حيث يمكنها حجمها واتصالاتها من دراسة دقيقة لواقع النشاط المصرفي المستقبل ومخاطره ، إلا أنه يؤخذ على هذه البنوك بعض العيوب ، وهي عدم كفاءة التنظيم الناتج عن تعدد مصادر العاملين فيها ، واختلاف النشاط الذي تمارسه البنوك الأم عن النشاط المراد تمويله .

• البنوك متعددة الجنسية :

البنوك متعددة الجنسية Multinational Banks هي مجموعة من البنوك يمتلك رأس مالها مجموعة من البنوك في بلدان مختلفة ، وتسعى هذه البنوك الى التعامل في عمليات التمويل متوسط وطويل الأجل على أساس بنوك الجملة التي تتعامل في العمليات الكبيرة ، وتسهم هذه البنوك في تمويل الإنشاءات والتوسع في المشروعات الكبرى ، والعمل سويًا لتكوين موارد مالية مجمعة توفر تمويل على نطاق واسع ، وتقوم بالأعمال الأساسية لبنوك الاستثمار ، وتعمل هذه البنوك أيضاً في تمويل الشركات متعددة الجنسية التي تملك وتدير أصولها في أكثر من دولة محققة أرباحاً ضخمة في اقتصاديات التشغيل . وخاصة أن تلك الشركات قد لا تجد التمويل المحلي المطلوب لنشاطها ، لذا توفره تلك البنوك لتجنب المخاطر الناجمة عن قيود محلية .

وتختلف حجم ونوعية الخدمات المقدمة من البنوك متعددة الجنسية وفقاً لحجمها وطبيعة أعمالها ، ولكنها تخصص في تقديم التسهيلات للشركات التي تعمل على نطاق دولي ، ومن هذه الخدمات التحصيل الدولي ، وخصم

الأوراق التجارية ، والبيع التأجيري ، وإدارة الأموال الدولية ، وتوفير الأموال طويلة ومتوسطة الأجل .

ومن هذه البنوك ما ينشط في العمل في المناطق الحرة فقط ، باسم بنوك الأوف شور Off- shore Banks ، وتعمل العديد منها في أسواق منطقة الخليج وخاصة بالبحرين ، هذا وتؤدي ما نيوفاكتشرز هانوفر ترست كومباني ، أعمالها في المناطق الحرة في مصر .

وتوفر هذه البنوك إتاحة فرص العمل واكتساب المهارات والقدرات المصرفية ، فضلاً عن قيامها بدفع بعض الرسوم للدول المضيفة ، ومن أهم مزايا وجود هذه البنوك هي أنها لا تؤثر على السياسة النقدية المحلية ، حيث لا يسمح لها بالتعامل مع المقيمين ، ولا تزاول عملاً مصرفياً محلياً ، ورغم عدم خضوع هذه البنوك للإشراف النقدي من الدولة المضيفة ، فإنه لم يحدث أي مشاكل منها حتى الآن ، إلا أنها تخضع للتوصيات الدولية الخاصة بكفاية رأس المال ، وتتمتع هذه البنوك بتقديم استثمارات وممارسة نشاط مصرفي متكامل معفي من الضرائب .

• شركات التمويل :

هناك ثلاثة أشكال متميزة من شركات التمويل Finance Companies هي شركات تمويل المبيعات ، وشركات التمويل الاستهلاكي ، وشركات تمويل المشروعات ، فتقوم شركات التمويل باقتراض الأموال من مؤسسات الوساطة المالية ثم تقوم ببيع الائتمان في الأسواق ، وتتخصص مؤسسات تمويل الائتمان الاستهلاكي بمنح القروض الصغيرة مباشرة إلى المستهلكين ، وقد تقوم هذه الشركات بشراء أسهم بعض المنشآت التي تقدم المنتجات الاستهلاكية كالسيارات مثلاً ، وتقوم الشركة بالبيع بالتقسيط علي أن تتم الإجراءات المالية عن طريق البنك أو شركة الاستثمار .

وهناك أيضاً شركات تمويل المبيعات ، والتي يتركز جزء كبير منها في تمويل مبيعات السيارات ، وتقوم هذه الشركات بخصم كمبيالات تجار التجزئة الذين يبيعون بالتقسيط ، وتقوم بتمويل تجار التجزئة أيضاً من خلال منحهم القروض ، وأحياناً تقوم بعمليات التحصيل ، وقد أدى كبر عمليات تحصيل الائتمان لدي التجاري الى تخصص شركات معينة في هذا العمل شركات التحصيل Factoring Companies في مقابل نسبة معينة من المتحصلات . وليس هناك فروقا كبيرة بين كل من شركات تمويل المستهلكين وشركات تمويل المبيعات ، حيث يقوم كل منها بمنح نفس التسهيلات وتعتمد كلاهما علي استخدام الأوراق التجارية كأدوات للتعامل والائتمان .

وهناك شركات التمويل المتخصصة في أنواع متعددة من الائتمان الذي يقدم لمؤسسات الأعمال بعضها تخصص في الإسكان أو في الإنشاءات ، ويؤثر وجود هذه المنشآت في زيادة فاعلية واتساع نشاط هذه المؤسسات في تقديم خدمات متخصصة ، فبعض هذه المنشآت قد قامت باقتناء حاسبات آلية متطورة لعمليات التمويل والتحصيل ومنح الائتمان ، وذلك من خلال الاتفاق مع بعض البنوك التجارية .

(٥) البنوك الشاملة Universal Banks

يوضح التحليل السابق أن الفروق الأساسية بين الأنواع المختلفة لمؤسسات الوساطة المالية تأتي من تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تتواءم مع الأنواع المحددة من الموارد ، والفرق الثاني ناتج عن رغبة التشريعات الحكومية في تعميق دور كل مؤسسة علي جده . إلا أن أدوار هذه المنشآت قد تقاربت الى حد بعيد بعد كبر كل منها ، وتضخم أعمالها والدخول في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال

مؤسسات وساطة أخرى مثل قيام بنك بفتح شركة للتأمين بعد أن وجد أن جزءاً كبيراً من عملائه يطلب إليه إجراء التأمين على الحياة والممتلكات . لذا نجد الآن بنكاً تجارياً يمارس أعمال الاستثمار ، وكذلك قيام الشركات القابضة المصرفية بجمع العديد من الأعمال في إدارة واحدة ، توزيعاً للمخاطر ونزاعاً للمنافسة .

وبالتالي نشأت البنوك الشاملة كمؤسسات مالية مستقرة تجمع بين الوظائف السابقة في مجملها ، فهي تقوم بكافة الأعمال التقليدية لبنوك الودائع ، وتقوم بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية ، فضلاً عن أعمال التأمين مستغلة في ذلك توزيع المخاطر على أكبر عدد من العملاء ، وتوزيع كامل للأعمال والوظائف ، وبالتالي يجد العميل لديها الحل لكافة مشاكله المتعلقة بالمال ، وقد أضافت هذه البنوك إلى أعمالها المشتقات المالية Derivatives والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستحدثة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية .

ثانياً : وظائف مؤسسات الوساطة المالية ^١:

تقوم مؤسسات الوساطة المالية بتقديم العديد من الخدمات المتكاملة ، والتي تتنوع وفقاً لتخصص كل مؤسسة منها ، ومن أهم هذه الوظائف ما يلي :

١- المساعدة في تحقيق تدفق رؤوس الأموال ، حيث تجري عمليات الإيداع ، ثم عمليات التوظيف بشكل سهل ومتكامل حيث تلتنى رغبات جانبي الطلب والعرض ، وبفرض عدم وجود هذه المنشآت ، وأرقت الحصول على مبلغ من المال لتمويل عمل معين فإن هناك حجم كبير من الجهد الذي سوف

^١ طلعت أسعد عبد الحميد ، المرجع السابق ، ص.ص ١٨ : ٢٠

يبدل في هذا الشأن ، كما أن أموالك الفائضة لا يمكنك إقراضها للغير ، فهل يمكن أن تجد الشخص الذي تقرضها إليه ؟ وهل تأمن لاستعادة أموالك ؟

٢- دعم جهود الاستثمار وترويج المشروعات : تحمل المؤسسات المالية علي عاتقها دعم الثقة في عمليات تمويل المشروعات الكبرى ذات المخاطر العالية سواء من خلال ترويج المشروعات أو الاستثمار المباشر ، أو الإقراض الفردي أو توفير القروض المشتركة .

٣- تقديم الائتمان : ظهرت مؤسسات الوساطة المالية في البداية من أجل تقديم خدمة واحدة أساسية وهي توجيه الأموال من المدخرين الى المستثمرين والمستهلكين ، بينما نجد أن النظرية الحديثة لدور الوساطة المالية تشير الى أن مؤسسات الوساطة المالية ، هي الوسيلة التي تمر من خلالها الأموال من المدخرين الى المقرضين Borrowers وبذا فإن المؤسسات يمكن أن توفر أموالاً قابلة للإقراض Loan able Funds خلال مدة زمنية معينة وتتوقف علي حجم المدخرات المتاحة ، وحجم ما يمكن أن يكتبز منها ، ومقدار التغير في حجم المعروض النقدي ، وقد تطورت صور الائتمان وتعددت لتخرج من النطاق المحلي إلى النطاق العالمي لنشاط البنوك ، وساهم في ذلك التعاون ظهور خدمات الائتمان الاستهلاكي متمثلة في بطاقات الائتمان American Express, VISA, Master Card,...etc. بل وأصبحت تلك البطاقات أسهل السبل للدفع دون تحمل الفرد نفقات تذكر، وتتوقف قدرة مؤسسات الوساطة المالية علي زيادة حجم الائتمان وفقاً لقدرتها علي زيادة المعروض من القروض والتسهيلات المالية ، إذ أنها تملأ الفجوة بين الإنتاج والاستهلاك .

٤- تقليل حجم المخاطرة : يعتبر ذلك من أحد الأسباب الهامة التي يعزي

إليها نجاح مؤسسات الوساطة المالية ، إذ أن هذه المؤسسات تقلل من حجم المخاطرة التي يتعرض لها المدخرون . فبدون هذه المؤسسات فإن المدخرين يجب أن يأخذوا في حسابهم حجم المخاطرة الائتمانية الناتجة عن عدم سداد مدخراتهم في مواعيدها إذا ما قاموا بمنحها بمعرفتهم لأفراد ومؤسسات المجتمع ، كما أن المدخر عادة لا يكون لديه الوقت أو المعرفة المتخصصة التي تؤهله لاستخدام أمواله في الإقراض والاستثمار بكفاءة ، وقد ساهمت مؤسسات الوساطة المالية في تقليل هذه المخاطر ورفعها عن كاهل المدخر عن طريق استخدامها للكفاءات المختلفة التي تعني بتحليل الائتمان ، ووضع معايير مناسبة لتقييم المقترضين ، وبما يضمن في المستقبل من سداد القروض وفقاً لجداول السداد المتفق عليها ، كما يمكن من توزيع هذه الأموال بين عدد كبير من المدخرين ، هذا فضلاً عن توفير استثمارات متنوعة توزع المخاطر على سلة استثمارات متعددة في إطار صناديق الاستثمار ، أو سلة عملات خارجية قوية ، وقد سارعت كثير من الحكومات بتقليل فرص الخسارة على المدخرين الى أقل نسبة ممكنة عن طريق إنشاء مؤسسات ضمان الودائع ، هذا فضلاً عن تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير في الأعمال المالية ، مما يمكن من أداء الخدمات المالية بتكلفة أقل .

٥- توفير السيولة : يتمتع المدخرون الذين يودعون أموالهم لدى مؤسسات الوساطة المالية بما يحققه قانون الأعداد الكبيرة ، إذ عندما تواجه هذه المنشآت بحركات سحب للنقد ، فإن ذلك يتم في معظم الأحيان في حدود النقدية الواردة للمؤسسة من الودائع الجديدة أو ما هو في حدود السيولة النقدية المتاحة ، وينتج ذلك من حقيقة هامة هي أن المدخرين عادة ما يشاركون في النشاط الاقتصادي من خلال المساهمة في عمليات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك بدرجة معينة من التأكد ، ويضعون في حساباتهم أنهم يمكن أن يسحبوا جزءاً من أموالهم

المودعة لدى المؤسسات المالية ، وإذا ما وجد الأفراد أو المنشآت أن هناك أدنى شك في قدرتهم علي سحب أموالهم عند الحاجة إليها فإن الثقة في مؤسسات الوساطة المالية سوف تهتز إلى حد كبير ، لذا فإن عدم توجيه جزءا كبيرا من أموال هذه المؤسسات نحو الائتمان يرجع إلى حرصها على الاحتفاظ بجزء من الأموال السائلة لمقابلة الطلب علي السحب من جانب العملاء ، هذا فضلا عن أن عمليات الائتمان هي في حد ذاتها توفير موارد السيولة المطلوبة للمشروعات والمنشآت لممارسة نشاطها علي نطاق أوسع .

٦- تعدد وتنوع الأوعية وآجال الاستحقاق : بينما يجد المستثمر الفرد مجالات محدودة للاستثمار فإن مؤسسات الوساطة المالية تتيح قدراً متنوعاً من الاستثمارات ذات تواريخ الاستحقاق المختلفة والعوائد المختلفة ، وأيضاً المخاطر المترتبة ، حيث يمكن لك إذا ذهبت إلى البنك أن تضع أموالك في دفتر توفير أو شهادة استثمار أو شهادة إيداع أو ودیعة لأجل أو المساهمة في أحد صناديق الاستثمار ، وكل من هذه الأوعية متعددة الآجال ، وتعطي أسعار فائدة مختلفة ، وللمستثمر الحق في أن يختار معدل العائد الذي يسعى إليه وفقاً لدرجة المخاطرة المرتبطة بكل وعاء استثماري ، ويقصد بالخطر هنا احتمال الخسارة واحتمالات للتقلب في الدخل .

ثالثاً: إدارة المخاطر : المفاهيم والأساليب الأساسية^١ :

١- المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية :

تُقسم المخاطر التي تواجهها البنوك إلى مخاطر مالية وأخرى غير مالية ، والمخاطر المالية يمكن تصنيفها إلى مخاطر سوق ومخاطر ائتمان ، أما المخاطر غير المالية فتشمل ، إضافة لأنواع أخرى ، مخاطر التشغيل ، والمخاطر الرقابية ، والمخاطر القانونية ، ونتناول فيما يلي طبيعة بعض هذه المخاطر :

(أ) مخاطر السوق : تعتبر الأدوات والأصول التي يتم تداولها في السوق مصدراً لهذا النوع من المخاطر التي تأتي إما لأسباب متعلقة بالمتغيرات الاقتصادية الكلية ، أو نتيجة تغير أحوال المنشآت الاقتصادية أي المتغيرات الاقتصادية على المستوى الجزئي ، فمخاطر السوق العامة تكون نتيجة التغير العام في الأسعار وفي السياسات على مستوى الاقتصاد ككل ، أما مخاطر السوق الخاصة فتتأثر عندما يكون هنالك تغير في أسعار أصول أو أدوات متداولة بعينها نتيجة ظروف خاصة بها ، على أن تقلبات الأسعار في الأسواق المختلفة تؤدي إلى أنواع مختلفة من مخاطر السوق ، وعلى هذا ، يمكن تصنيف مخاطر السوق إلى :

• مخاطر أسعار الأسهم .

^(١) صلاح الدين حسن السبيعي ، الموسوعة المصرفية العلمية و العملية - الجزء الثاني (القاهرة ، مجموعة النيل العربية ، ٢٠١١) ص.ص ٢٦٩ : ٢٧١

- مخاطر أسعار الفائدة .
- مخاطر أسعار الصرف .
- ومخاطر أسعار السلع .

ورغم أن جميع هذه المخاطر ذات أهمية ، إلا أن مخاطر أسعار الفائدة تبقى أهم المخاطر التي ينبغي على البنوك أن تظل مهومة بشأنها .

(ب) مخاطر أسعار الفائدة : وهي عبارة عن تعويض الموقف المالي للبنك للتغيرات في أسعار الفائدة ، وهي مخاطر تنشأ من عدة مصادر ، فمخاطر إعادة التقييم تكون بسبب التفاوت الزمني لأجال وإعادة تقييم الأصول ، والخصوم والبنود خارج الميزانية ، وحتى في حالة تشابه خصائص إعادة التقييم ، فربما تظهر ما يعرف بمخاطرة الأساس (وهي الفرق بين السعر الحاضر والأجل) إذا لم يكن هناك ارتباط تام بين التعديل في أسعار الفائدة على الأصول والخصوم ، وتعني مخاطرة منحنى العائد عدم التأكيد من الدخل بسبب التغيرات في منحنى العائد ، وأخيراً ، فإنه تكون هناك مخاطر إضافية نتيجة التعامل في أدوات سوق الخيارات .

(ج) مخاطر الائتمان : وهي المخاطرة التي ترتبط بالطرف المقابل (الآخر) في العقد - أي قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي موعدها كما هو منصوص عليه في العقد ، ويرد حدوث المخاطرة الائتمانية في الدفتر المصرفي كما يرد في الدفتر التجاري للبنك ، ففي الدفتر المصرفي ، تظهر المخاطر الائتمانية في حالة القرض عندما يعجز الطرف الآخر عن الوفاء بشروط القرض كاملة وفي موعدها ، وهذه المخاطرة ترتبط بجودة الأصول واحتمالات التخلي عن سداد القرض ، ونتيجة لهذه المخاطرة ، تنشأ حالة عدم

تأكد من صافي الدخل ومن القيمة السوقية للأصول نتيجة عدم السداد كلية ومن التأخير في سداد أصل القرض والفوائد المستحقة عليه ، وبالمثل تكون المخاطرة الائتمانية للدفتر التجاري بسبب عدم قدرة المدين أو عدم رغبته في إبراء نتمته من التزاماته التعاقدية في العقود التجارية ، ومن الممكن أن يقود ذلك إلى مخاطر التسوية عندما يقوم أحد طرفي العقد بتسديد قيمة الأصل الذي اشتراه أو تسليم الأصل الذي باعه قبل أن يفعل الطرف الآخر الشيء ذاته ، وبهذه الطريقة يتعرض الطرف الأول لاحتمال الخسارة ، وتظهر مخاطرة التسوية عند المؤسسات المالية خاصة في عمليات الصرف (بيع وشراء العملات) ، ويمكن معالجة المخاطرة الائتمانية جزئياً ، من خلال تنويع المحفظة الاستثمارية ، ولكن لا يمكن التخلص منها بالكامل .

(د) مخاطر السيولة : وتتسبب هذه المخاطرة من عدم كفاية السيولة لمتطلبات التشغيل العادية وتقل من مقدرة البنك على الإيفاء بالتزاماته التي حانت آجالها ، وربما تكون هذه المخاطرة نتيجة الصعوبة في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة عن طريق الاقتراض (مخاطرة تمويل السيولة) ، أو تعذر بيع الأصول (مخاطر تسيل الأصول) ، وأحد أوجه إدارة الأصول والخصوم في الأعمال المصرفية هو تخفيض مخاطرة السيولة وبينما يمكن السيطرة على تمويل مخاطرة السيولة من خلال الترتيب المناسب للتدفقات النقدية المطلوبة ، والبحث عن مصادر جديدة لتمويل عجز السيولة ، يمكن معالجة مخاطرة تسيل

الأصول من خلال تنويع محفظة الأصول ووضع قيود على بعض المنتجات ذات السيولة المنخفضة ،

(هـ) مخاطر التشغيل : وهي مفهوم عام وربما تكون نتيجة الأخطاء البشرية أو الفنية أو الحوادث ، وهي مخاطرة الخسارة المباشرة الناتجة عن عوامل داخلية أو خارجية ، وتعود العوامل الداخلية إما إلى عدم كفاية التجهيزات أو الأفراد أو التقنية وإما إلى قصور أي منها ، وبينما تكون المخاطر البشرية بسبب عدم الأهلية.

٢- الإدارة الناجحة للمخاطر :

إن إدارة المخاطر هي نظام شامل يضم عملية تهيئة البيئة الملائمة لإدارتها ، ودعم قياسها وتخفيف آثارها ورصدها وخلق الترتيبات الكافية للرقابة الداخلية .

وينشأ الخطر عندما يكون هناك احتمالاً لأكثر من نتيجة والمحصلة النهائية غير معروفة ، ويقاس هذا الخطر في العادة باحتمال الانحراف المعياري عن النتائج السابقة ، ومع أن كل منشآت الأعمال تواجه حالة عدم التأكد من نتائج نشاطاتها ، إلا أن المؤسسات المالية هو تعظيم الربح والقيمة المضافة للمساهمين من خلال إدارتها للمخاطر في إطار تقديمها للخدمات المالية .

وهناك طرق عديدة لتقسيم المخاطر ، من أهمها

أ- التفريق بين مخاطر الأعمال والمخاطر المالية ، فمخاطر الأعمال تأتي من طبيعة أعمال المنشأة وتتصل بعوامل تؤثر في منتجات السوق ، أما

المخاطر المالية قصورها الخسائر المحتملة في الأسواق المالية نتيجة تقلبات المتغيرات المالية ، وتكون هذه المخاطر في العادة مصاحبة لنظام الاستدانة (الواقعة المالية) حيث إن المؤسسة المالية تكون في وضع مالي لا تستطيع فيه مقابلة التزاماتها من أصولها الجارية .

ب- مخاطر عامة وأخرى خاصة ، والمخاطر العامة ترتبط بأحوال السوق أو الاقتصاد عامة بينما تتصل المخاطر الخاصة بمنشأة بعينها أو يتوحد معين من الأصول ، وبينما يمكن التحكم في آثار المخاطر الخاصة بأصل (استثمار) محدد من خلال كبر وتنويع المحفظة الاستثمارية ، لا يمكن اتخاذ ذلك الإجراء بالنسبة للمخاطر العامة ، غير أن بعضاً من مكونات هذه المخاطر العامة في حكم المقدور عليه لتخفيف آثارها واستخدام أساليب لتحويلها، وهكذا تواجه المؤسسات المالية الأنواع الثلاثة الآتية من المخاطر :

- المخاطر التي يمكن التخلص منها .

- مخاطر يمكن تحويلها للأطراف الأخرى

- المخاطر التي بإمكان المؤسسة نفسها أن تدبرها .

والمؤسسات المالية تتحاشي مخاطر بعينها بفضل خبرتها العملية ولا تدخل في أعمال تجلب لها المخاطر ، وتقوم طريقة عمل المؤسسات المالية على الدخول في أعمال ترتبط بها مخاطر يمكن إدارتها بكفاءة وتحويل ما يمكن تحويله من مخاطر.

وتشتمل طرق تفادي المخاطر على :

- توحيد أساليب ومراحل العمل .

- تكوين محفظة استثمارية متنوعة

- تنفيذ نظام أداء يقوم على الحوافز مع بقاء مبدأ المسؤولية عن الأعمال

المؤداة .

كذلك يمكن تخفيض بعض المخاطر التي تتعرض لها البنوك أو التخلص منها بتحويلها أو بيعها في أسواق مجهزة لهذا الغرض ، وتضم طرق تحويل المخاطر استخدام المشتقات المالية للاحتماء ، وبيع المطالبات المالية ، وتغيير شروط الاقتراض ، إضافة لطرق أخرى تستخدم لهذا الغرض .

ومن ناحية أخرى هناك مخاطر لا يمكن التخلص منها أو حتى تحويلها ويجب على البنك أن يتحملها ، وأول هذا النوع يرجع إلى صعوبة الفصل بين الخطر نفسه وبين الأصل الذي يرتبط به ، والخطر الثاني تقبله المؤسسات المالية على أساس أنه خطر ملازم لأنشطتها ، وهذه المخاطر تقبلها البنوك وتتعامل معها على أنها متخصصة فيها وتكافأ على ذلك ، ومن أمثلة ذلك للمخاطر الائتمانية الكامنة في دفتر الأعمال المصرفية ، ومخاطر السوق المصاحبة للأنشطة التجارية للبنوك والموجودة في دفتر الأعمال التجارية .

وهناك فرق بين قياس المخاطر وإدارتها ، فبينما يعالج قياس المخاطر حجم التعرض لهذه المخاطر ، يرجع مفهوم إدارة المخاطر إلى العملية الإجمالية التي تتبعها المؤسسات المالية لتعريف إستراتيجية العمل ، ولتحديد المخاطر التي

ستعرض لها ، وإعطاء قيم لهذه المخاطر ، وفهم طبيعة المخاطر التي تواجهها والسيطرة عليها .



الخلاصة

يحتل قطاع البنوك مركزاً حيوياً في النظم الاقتصادية والمالية بماله من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة المدخرات الكافية ، والتوزيع الكفء لهذه المدخرات المجموعة على الاستثمارات المختلفة ، الأمر الذي يقتضي وجود سياسة قومية هدفها تشجيع الادخار والاستثمار ، ومحاولة جذب رؤوس الأموال والمدخرات للمشاركة في عمليات التنمية المنشودة .

يمكن القول أن الوظيفة الرئيسية للبنوك تتمثل في إمداد الاقتصاد الوطني بالأموال اللازمة لتنميته ، وذلك عن طريق تجميع الأموال من مصادر ادخارها المختلفة ثم توزيعها على مجالات الإقراض المختلفة ، وذلك وفق أسس وقواعد وأصول معينة سواء في مجال تجميع الأموال أو في مجال توزيع هذه الأموال ، وتقوم هذه القواعد على اعتبار أساسي هو أن البنوك لا تمتلك الأموال المودعة لديها ، وإنما هي مؤتمنة على هذه الأموال .

تطبيقات على الفصل الأول

١- وضح ما إذا كانت العبارات الآتية صحيحة أم خاطئة :

- أ- تساهم البنوك في رفع مستويات معيشة الأفراد .
- ب- تقوم البنوك بدور هام في إنشاء وتطوير سوق الأوراق المالية .
- ج- يواجه قطاع البنوك العربية بالعديد من المشاكل والتحديات التي تعوق تطورها .
- د- مؤسسات الوساطة المالية تمثل النظام المالي داخل أي مجتمع .
- هـ - تتسم مؤسسات قبول الودائع بالعديد من السمات التي تميزها عن باقي مؤسسات الوساطة المالية .
- و- البنك المركزي هو منشأة مصرفية تهدف الى تحقيق الربح .

٢- تؤدي البنوك دوراً هاماً للدولة التي توجد فيها من النواحي الاقتصادية ، والاجتماعية ، والسياسية .

٣- " تواجه المساحة المصرفية العالمية بالكثير من التحديات "

اشرح بالتفصيل المناسب أهم هذه التحديات .

٥- وضح كيف تعمل دورة تدفق النقود في المجتمع .

٦- " تقوم مؤسسات الوساطة المالية بتقديم العديد من الخدمات المتكاملة "

في ضوء العبارة السابقة تناول بالشرح التفصيلي أهم وظائف مؤسسات الوساطة المالية .

الفصل الثاني

أهم أنواع المؤسسات المالية

المصرفية

سوف نتناول من خلال هذا الفصل الموضوعات الآتية :

المبحث الأول : البنوك التجارية .

المبحث الثاني : البنوك الإسلامية .

المبحث الثالث : البنوك الشاملة .

المبحث الرابع : البنك المركزي .

نجد أن مؤسسات الوساطة المالية تسهم في تسهيل عملية النمو في المجتمع من خلال تمويل جانبي العرض والطلب للسلع والخدمات المنتجة ، لذا ارتبط دورها ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الاقتصادية من خلال قيامها بتجميع المدخرات في المجتمع ، وتوفير نظام كفاء وذو تكلفة اقتصادية لتبادل الأموال والتسهيلات بين أفراد ومنشآت المجتمع .

ويتكون الجهاز المصرفي المصري من ٣٩ بنكاً مسجلاً لدى البنك المركزي المصري ، وذلك حتى نهاية يونيو ٢٠٠٩ ، بالإضافة الى بنكين غير مسجلين لديه ، وبالتالي لا يخضعان لرقابته ، وهما المصرف العربي الدولي ، وبنك ناصر الاجتماعي ، وتنقسم هذه البنوك بين^١ :

- بنوك القطاع العام ٣ بنوك - تمثل ٣٨,٢% من إجمالي أرصدة القروض.
- البنوك المتخصصة وعددها ٥ بنوك - وتمثل ١١% من إجمالي القروض .
- والبنوك الخاصة وعددها ٢٤ بنكاً - تمثل ٤٥,٦% من إجمالي أرصدة القروض .
- والبنوك الأجنبية وعددها ٧ بنوك - تمثل ٥,٢% من إجمالي أرصدة الإقراض .

و سوف نتناول من خلال هذا الفصل عرض لبعض أنواع مؤسسات الوساطة المالية ، لتتعرف على السمات التي تميز كل منها حيث يمكن تصنيف

^١ هشام صلاح سيد على ، اتكاسات الأزمة المالية العالمية على أداء البنوك المصرية ، مجلة الاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة / جامعة عين شمس ، العدد الثالث ، ٢٠١٠ ، ص. ١٠

البنوك إلى عدة أنواع حسب الغرض من إنشائها والنشاط الذي تمارسه كما يلي :

- المبحث الأول : البنوك التجارية .
- المبحث الثاني : البنوك الإسلامية .
- المبحث الثالث : البنوك الشاملة .
- المبحث الرابع : البنك المركزي .

pdfelement

المبحث الأول

البنوك التجارية

يعتبر البنك التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الإئتمان ، والبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطاً بين أولئك الذين لديهم أموالاً فائضة وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال .

وتقوم البنوك التجارية بتقديم خدماتها المصرفية لجميع العملاء دونما تمييز وتقبل جميع أنواع الودائع الإيداعية ، وبالتالي فهي تمنح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم فهناك الودائع لأجل والحسابات الجارية وشهادات الإيداع ، كما تمنح تلك البنوك أنواع مختلفة من القروض سواء كانت قصيرة أم متوسطة أو طويلة الأجل ، ويتوافر لها الحرية في تمويل عدد متنوع من المشروعات الصناعية والتجارية والخدمية ، وسوف نتناول من خلال هذا المبحث وظائف البنوك التجارية ، دور البنوك في خلق الودائع ، والمشكلة التي تواجه البنوك التجارية.

أولاً : وظائف البنوك التجارية^(١) :

تتمثل أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية فيما يلي :

١- قبول الودائع :

يمكن النظر إلى الوديعة على أنها إتفاق يدفع بمقتضاه المودع مبلغاً من النقود كوسيلة من وسائل الدفع ، يلتزم بمقتضاه البنك برد المبلغ للمودع عند الطلب أو حينما يحل أجله ، كما قد يلتزم بدفع فوائد على قيمة بعض الودائع ، وتحاط

(١) مصطفى التشرتي ، السياسات النقدية والمصرفية ،

(القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٣) ص ١٨ : ٢٢

الودائع المصرفية بالسرية الكاملة ، وذلك لأن قيمة الوديعة قد تدل على المركز المالي للمودع وهو سر من أسرارها التي لا يقبل إفشاؤها ، وتتمثل أهم أشكال الودائع فيما يلي: الودائع الجارية والودائع لأجل ، وودائع التوفير .

لعل قبول البنوك التجارية للودائع مع حق أصحابها في السحب منها في الحال بواسطة شيكات هو أكثر وظائفها ظهوراً وإعتياداً ولهذا تسمى البنوك التجارية إحياناً ببنوك الودائع تحت الطلب .

٢- منح الإئتمان :

تعنى هذه الوظيفة تقديم البنوك التجارية بمبالغ نقدية إلى الأفراد ورجال الأعمال والمؤسسات على اختلاف أنواعها لأجل قصير - غالباً يتفق عليه لا يتجاوز عادة العام الواحد - وذلك لتمكينهم من مباشرة أعمالهم ووجوه نشاطهم بالرغم من عدم إمتلاكهم للنقد حاضرة تحت أيديهم ، على أن يقوموا برد هذه المبالغ عند حلول الأجل المتفق عليه بخلاف الفوائد .

ويمثل الإئتمان المصرفي بصفة أساسية في القروض التي تمنحها البنوك لعملائها من الأفراد او المؤسسات أو البنوك الأخرى ، ويحمل هذا الاستثمار من جانب البنوك في طبيعته مخاطرة عدم قيام هؤلاء العملاء بسداد القرض وفوائده في الوقت المحدد للسداد ، وتشير مخاطر الإئتمان المصرفي إلى تلك المخاطر المقرضة والتي تتمثل في عدم تأكد البنك من قيام المقرض بسداد القرض الذي حصل عليه في موعد إستحقاقه .

٣- خصم الأوراق التجارية :

يقصد بخصم الكمبيالات إعطاء المستفيد من الكمبيالة قيمتها الحالية قبل موعد الاستحقاق ، وهذا يعنى أن البنك يقوم بإقراض مبلغ الكمبيالة للعميل ، ويؤدي البنك هذه الخدمة مقابل خصم مبلغ معين يتم احتسابه على

أساس معدل الخصم والمدة من تاريخ خصم الكمبيالة وتاريخ استحقاقها ، أى أن البنك يقوم بشراء الورقة التجارية حسب قيمتها الحالية وقت الشراء (تاريخ الخصم) ، وخصم الكمبيالات يمكن المقترض من تحسين أوضاع السيولة النقدية لديه ، ويمكن للبنك إعادة خصم هذه الكمبيالات لدى البنك المركزي إذا ما توافرت شروط معينة يحددها البنك المركزي فى الكمبيالات ، ويجب على إدارة البنك أن تراعى منتهى الدقة فى إختيار الأوراق المقدمة للخصم ، سواء من حيث قوة المراكز المالية للمدينين أو الدائنين ، وذلك حتى يطمئن البنك إلى إمكانية تحصيل تلك الأوراق عند حلول مواعيد استحقاقها .

يؤدى قيام البنوك التجارية بوظيفة خصم الأوراق التجارية الى حدوث آثار ايجابية على النشاط الإقتصادي ، فبواسطتها يستطيع المنتجون وتجار الجملة بيع منتجاتهم وبضائعهم بالأجل ، أى عن طريق الإئتمان التجارى الذى يمنحونه لعملائهم والذى يلتزم بمقتضاه هؤلاء العملاء بدفع ثمن مشترياتهم بعد مدة محددة ، ولكن المنتجون وتجار الجملة المشار إليهم لا يستطيعون الإنتظار لعدة شهور حتى يستوفوا ثمن مبيعاتهم لأنهم فى حاجة إلى مواصلة عملياتهم الإنتاجية والتجارية، ويستلزم استمرار هذه العملية وجود نقود أو وسائل دفع حاضرة لديهم تمكنهم من تمويل هذه العمليات ، ويستطيع المنتجون وتجار الجملة سحب الكمبيالات أو السندات الأذنية على عملاتهم ثم يقومون بخصم هذه الأوراق لدى البنوك التجارية ، ويحصلون فى الحال على نقودهم بعد خصم مبلغ بسيط منها ، وهنا يؤدى خصم الأوراق التجارية دوره الحيوى فى المجتمع وذلك يضمن استمرار النشاط الإقتصادي .

ثانيا : دور البنوك التجارية فى توليد النقود^١

نحن نعرف أن عرض الجزء الأكبر من حجم النقود فى المجتمع هو فى يد البنوك التجارية أو بنوك الودائع ، وهذه البنوك هى التى تتولى انتاج النقود الكتابية كوسيلة للدفع فى المعاملات التجارية فى الإقتصاد المعاصر ، وأكبرها حجماً على الإطلاق حيث تتم النسبة الكبيرة من قيمة المدفوعات فى شكل النقود الكتابية وليس فى شكل النقود الورقية ، ويقوم معظم الأفراد فى العصر الحديث بتسوية مدفوعاتهم بواسطة شيكات يسحبونها على ودائعهم فى البنوك التجارية ، ولكن ما يسحب من هذه البنوك يومياً فى شكل نقود ورقية لا يتجاوز عادة نسبة ضئيلة فقط من حجم هذه النقود المودعة لديهم ، ونتيجة لهذا وجدت البنوك إنه يمكنها ان تمارس نشاطها المعتاد مع احتفاظها بجزء فقط من النقود التى أودعت لديها كاحتياطي نقدي لمواصلة ما يقدم إليها من طلبات سحب نقدي يومياً ، وقد عمدت البنوك إستناداً إلى هذا إلى إقراض عملائها بمبالغ نقدية يتم إيداعها فى الغالب كودائع تحت الطلب لدى البنوك وبذلك كانت الودائع الأصلية سبباً فى خلق ودائع مشتقة تزيد من كمية النقود فى المجتمع .

مما سبق يتضح لنا أن البنوك التجارية يمكنها خلق الودائع عندما تقبل نقداً من الأفراد أو عندما تحصل على وعد بالدفع منهم ، ولن تكون البنوك مستعدة فى كل وقت لقبول رغبات أى فرد يتقدم إليها طالباً الحصول على قرض أو سلفة بتقديمه وعد بالدفع ومطالبته البنك بفتح حساب وديعة له ، والسبب فى إمتناع البنوك عن إصدار مزيد من حسابات الودائع فى وقت معين هو ضرورة احتفاظ البنوك بنسبة احتياطي نقدي لمواجهة طلبات الأفراد النقدية ، وهذه النسبة من الإحتياطي النقدي هى التى تقرر الحد الذى تتوقف عنده البنوك التجارية فى إصدار حسابات الودائع .

^١ مصطفى النشترتي ، المرجع السابق ، ص ٢١ ، ٢٢

ثالثاً : مشكلة البنوك التجارية (السيولة أم الربح)^١

يعتبر البنك التجاري مشروع خاص يستهدف تحقيق الأرباح من عملياته المصرفية حتى يستطيع سداد نفقاته من أجور العاملين وغير ذلك، وتكوين احتياطي وتوزيع أرباح على المساهمين ، ولهذا السبب فإنه يتعين أن يوظف البنك جزء من أصوله في وجوه تعود عليه يدخل أي يملك أصولاً مربحة ، كما يجب على البنك التجاري أن يملك أصولاً سائلة لمواجهة طلبات السحب النقدي المعتادة التي تقدم إليه يومياً ، وبذلك يتحمل البنك مسئولية مزدوجة تجاه المودعين لديه من جهة وتجاه المساهمين فيه من جهة أخرى ، ولا يوجد أمام البنك التجاري من سبيل سوى محاولة التوفيق بقدر المستطاع بين إعتباري السيولة والربحية ، وذلك بإقامة توازن حكيم بين أصوله السائلة وأصوله المربحة ، بحيث توجد لديه أصول سائلة بالقدر الذي يكفي لمواجهة طلبات السحب النقدي اليومية المحتملة ، وفي الوقت ذاته توجد لديه أصول مربحة بالقدر الكافي لتحقيق ربح يفي بإحتياجات البنك المختلفة .

والمشكلة الأساسية للبنوك التجارية تتمثل في أن البنوك التجارية تحقق أرباحها من خلال توظيف أموالها ، وهي تعتمد في ذلك على أموال المودعين ومن ثم فإن هدف تحقيق الحد الأقصى من الأرباح قد يدفعها إلى التوسع في حجم توظيف أموالها دون مراعاة لمصالح المودعين أو توفير الضمانات ضد خطر نقص السيولة أو العجز عن دفع وإسترداد الودائع ، وعليه فإن على البنك التجاري أن يوفق بين ثلاثة أهداف رئيسية هي حماية حقوق المودعين ، والسيولة ، وتحقيق الحد الأقصى من الأرباح ، ومن الواضح أن هذه الأهداف تتعارض فيما بينها ، فقد يفضل البنك عنصر السيولة ، ولكنه لن يحقق عندئذ أي أرباح تذكر وقد يفضل البنك منح القروض على نطاق واسع ، وبالتالي

^١ مصطفى النشري ، المرجع السابق ، ص ١٩ ، ١٨٠

يستطيع أن يزيد من أرباحه ولكنه قد يتعرض لأزمة سيولة وتهديد حقوق المودعين .

إدارة السيولة والربحية والموازنة بينهما (١)

١- السيولة

أ- مفهوم السيولة :

تعنى قدرة البنك الفردي على مواجهة التزاماته ، والتي تشمل وبصورة أساسية طلبية طلبات المودعين للمحب من الودائع وتلبية طلبات الائتمان أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع .

والسيولة التامة تساعد البنك على تجنب الخسارة التي قد تحدث نتيجة اضطراب البنك إلى تصفية بعض أمواله غير السائلة ، وبذلك يمكن القول بأن السيولة التامة تمثل عنصر الحماية والأمان بالنسبة للمصرف ، ومعنى الأمان أمان الودائع ومعنى الحماية لقيمة الأموال غير السائلة .

ولكن علينا أن نفرق بين السيولة على مستوى البنك الفردي وعلى مستوى الجهاز المصرفي ككل ، فالسيولة على مستوى البنك الفردي تعنى قدرته على مواجهة التزاماته ، بينما على مستوى الجهاز المصرفي تعنى قدرة الجهاز المصرفي ككل على تلبية طلبات الائتمان جميعها وفي أي وقت ، فالسيولة على مستوى البنك الفردي تؤثر فقط على سيولة البنك الذي سحبت منه الودائع .

ويرى البعض أن سيولة البنك عبارة عن قدرته على مقابلة التزاماته فوراً من خلال تحويل أي أصل من الأصول إلى نقد سائل وبسرعة وبدون خسارة في القيمة .

(١) حسين جميل البديري ، البنوك مدخل إداري ومحاسبي

(القاهرة : مؤسسة الورق للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٣) من ٣٩ : ٥٦ .

ولهذا تحتفظ البنوك بحد أدنى من النقدية بخزينة البنك وودائع لدى البنك المركزي ، حيث يعتبر الأخير المقرض للبنوك في حالة صعوبة تدبيرها لموارد نقدية لمقابلة التزاماتها ، وذلك بتحويل أصل من الأصول إلى البنك المركزي كإعادة خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي ، وقد يلجأ البنك إلى تحويل الأوراق المالية التي يزيد أجل استحقاقها عن سنة إلى نقدية إذا ما توافرت سوق مالية نشطة .

ب- مكونات السيولة^١ :

يمكن تصنيف مكونات السيولة حسب سرعة توفيرها إلى مكونين :-

• السيولة الحاضرة :

هي النقدية الحاضرة لدى البنك والتي تحت تصرفه وتشتمل على :-
النقدية بالعملة الوطنية والعملات الأجنبية :

وهي الأموال الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عملات رسمية ومساعدة وأجنبية ، وقد يجد البنك صعوبة في تقدير رقم هذا البند ولكن الخبرة السابقة لها دور في تقديره .

— الودائع لدى البنوك الأخرى ولدى البنك المركزي :

حيث يلتزم البنك وفق التشريعات الخاصة بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة في شكل احتياطي للحفاظ على حقوق المودعين ، ويمكن عن طريق نسبة الاحتياطي هذا التأثير في حجم الائتمان ، هذا بالإضافة إلى أن البنك قد يحتفظ بارصدة في شكل ودائع قصيرة الأجل لدى البنوك الأخرى ،

^١ حسين جميل البديري ، المرجع السابق ، ص ٤٠ : ٤٦

وبذلك يلجأ البنك إلى هذه الارصدة في حالة الحاجة اليها ، ويمكن تحويلها إلى البنك المركزي للحصول على مقابلها النقدي .

ـ الشيكات تحت التحصيل :

وهي شيكات مقدمة من عملاء البنك لتحصيلها واطافة قيمتها إلى حسابات العملاء بالمصرف ، وتحدد البنوك نسبة من هذه الشيكات لتدخل تحت نطاق السيولة وفقاً للخبرة السابقة ، وبذلك تحتاط بعدم الاخذ بالحسبان تلك الشيكات التي يحتمل رفضها لسبب أو آخر ، وتعتبر الشيكات التي يمكن تحصيلها عن طريق غرفة المقاصة أكثر سيولة من غيرها ، والشيكات المحلية المسحوبة على نفس البلد أكثر سيولة من المسحوبة على الخارج .

• السيولة شبه النقدية :

وهي الاصول التي يمكن تصفيتها أي بيعها أو رهنها ومنها اذونات الخزانة والكمبيالات المضمومة والاوراق المالية من اسهم وسندات ، وهي اصول تسمى (بالاصول الاستثمارية لخدمة السيولة) ، فهي تتميز بقصر اجل استحقاقها وامكانية التصريف السريع سواء بالبيع أو الرهن ، وكلما كانت هذه الاصول حكومية أو مضمونة من الحكومة كلما كانت أسهل في التصرف فيها .

جـ- نسب السيولة :

وتشتمل على أربعة نسب رئيسية :

• نسبة الرصيد النقدي

يرى البعض أن تحسب هذه النسبة بما يلي :-

ـ النقدية في خزانة البنك / الودائع

فيما يرى آخرون أن تحسب هذه النسبة من خلال المعادلة التالية :

رصيد البنك لدى البنك المركزي + النقدية لدى البنك

الودائع + (التزامات أخرى)

وقد تفضل النسبة الأخيرة حيث لا يعقل أن يحتفظ البنك بنقدية لدى البنك المركزي ولا تؤخذ بالحسبان ، وهي وسيلة توفر قدراً كبيراً من الأمان ، كما أن هذه النسبة الأخيرة قد اخذت بعين الاعتبار الالتزامات الأخرى وليس الودائع لوحدها التي قد يتعين على البنك الوفاء بها حالا أو في المستقبل القريب كالشيكات والحوالات والخطابات الدورية للاعتمادات والارصدة المستحقة للمصارف ومبالغ مفترضة من البنك المركزي .

ويمكن تنمية وتحسين نسبة الرصيد النقدي من خلال ايداع نقود جديدة من قبل الافراد والمنظمات ، أو مصادق قروض سبق أن اقترضها البنك للعملاء ، أو الاقتراض من البنك بضمان أوراق مالية ، أو زيادة رأس المال بشكل نقدي أو وجود رصيد دائن للمصرف لدى البنوك الأخرى .

• نسبة السيولة العامة :-

وتعني قدرة البنك على تحصيل القروض والسلفيات لدى العملاء وفقاً لتواريخ استحقاقها بدون خسارة في القيمة ، والتواءم بين تحصيل هذه القروض ومنح قروض وسلفيات جديدة ، وعند منح هذه القروض يتعين على البنك دراسة وتحليل موقف العملاء ، واستبعاد من يتضح عدم قدرته على سداد القروض من نسبة السيولة العامة ، ويتم ذلك من دراسة التعامل السابق مع العملاء ومراقبة عملية السحب والإيداع ، للتعرف على أسلوب استخدام القرض

وامكانية السداد ، ، وهل استخدم في المجال الذي تم الاقراض من أجله ، ومتابعة مركز العميل بصفة دورية ليتسنى تقييم سياسة منح الائتمان، وتعديلها إذا اقتضت الضرورة بذلك .

• نسبة الاحتياطي القانوني :-

وعادة تحتفظ البنوك بارصدة لدى البنك المركزي وبدون قائمة وتحدد هذه الارصدة التشريعات المصرفية المعمول بها ، وقد يمنع البنك المركزي البنك الذي قد عجز عن إيداع أو الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي من منح أي قرض جديد حتى يتم استكمال النقص ، بالإضافة إلى جزاء مالي .

وقد تحسب نسبة الاحتياطي القانوني الذي لابد أن يحتفظ البنك برصيد له لدى البنك المركزي بالمعادلة التالية :

نسبة الاحتياطي القانوني =

الاحتياطي النقدي الإلزامي لدى البنك المركزي

100 ×

إجمالي الودائع + شيكات وحالات وخطابات دورية

مستحقة الدفع + الارصدة المستحقة للبنوك الأخرى +

مبالغ مقرضة من البنك المركزي

وقد تصل نسبة الاحتياطي القانوني ٣٥ ٪ في حدها الأقصى وعلى أن لا

تقل عن ٥ ٪ .

وقد تحسب نسبة الاحتياطي القانوني على الشكل التالي :

النقدية بخزائن البنك + الارصدة لدى البنك المركزي

إجمالي الودائع

فإذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني التي يفرضها البنك المركزي ٢٥ % فإن البنك الذي لديه ودائع بمقدار ١٠٠,٠٠٠ جنيه يجب أن يكون لديه عند البنك المركزي وبخزائنه ٢٥,٠٠٠ جنيه .

مثال توضيحي :

وفيما يلي جزء من ميزانية بنك تجاري :

أصول	خصوم
١٠,٠٠٠ نقدية بخزائن البنك	١٠٠,٠٠٠ ودائع
١٠,٠٠٠ أرصدة لدى البنك المركزي	
٨,٠٠٠ أصول أخرى	

وهذا يعني أن لدى البنك ١٠,٠٠٠ نقدية بخزائنه + ١٠,٠٠٠ رصيد له عند البنك المركزي فهو قد احتفظ بـ ٢٠,٠٠٠ جنيه ، ولا بد أن يتلافى النقص ٥,٠٠٠ جنيه والا تعرض البنك للعقوبات ، ولكن ليست من الحكمة الاحتفاظ لدى البنك المركزي بأكثر من المتطلب القانوني ، وذلك لأنه سيخسر الاستثمار ما دامت تلك الأرصدة دون قائمة في أغلب الأحوال حيث انه في بعض البنوك المركزية يتم احتساب فائدة على هذه الودائع .

• نسبة السيولة القانونية :-

وهي نسبة قانونية يراقبها البنك المركزي ، وقد تحسب عدة مرات في الشهر وتحسب وفق المعادلة التالية : وهي قد تصل إلى ٣٥ % .

نسبة السيولة القانونية =

نقدية وذهب لدى البنك + الأرصدة لدى البنك المركزي
+ أوراق تجارية + مبالغ مقرضة من البنك المركزي + شيكات تحت
التحصيل

100 x

إجمالي الودائع + مبالغ مقرضة من البنك المركزي + مستحقات
للمصارف

الأخرى + شيكات وحوالات وخطابات اعتماد دورية مستحقة للدفع

هذا ولو نظرنا إلى مكونات بسط النسبة فهي :

- نقدية في البنك .
- الذهب وهو سبائك ذهبية و عملات أجنبية يسهل تحويلها إلى نقود .
- الأرصدة التي للمصرف لدى البنك المركزي .
- الأوراق التجارية التي تستحق الدفع خلال ثلاثة أشهر .
- الأوراق المالية الحكومية والمضمونة .
- ادونات الخزنة .
- شيكات تحت التحصيل . وهي تمثل مستحقات البنك على البنوك الأخرى ولم يتم تحصيلها بعد .
- أما مقام النسبة فيتألف من :
- الودائع .
- المبالغ المقرضة من البنك المركزي .

- مستحقات للمصارف سواء في شكل حساب جاري أو غيرها ولصالح بنوك تجارية أخرى ، حيث يتم تسوية الشيكات والحوالات عن طريق غرف المقاصة بالبنك المركزي ، إلى جانب ذلك الودائع التي يتلقاها البنك لحساب البنك المركزي وكذلك أرصدة البنوك المتخصصة .

- الشيكات والحوالات وخطابات الإعتماد المستحقة الدفع ، وهي أوامر يتلقاها البنك من عملاءه للدفع للآخرين .

مثال تطبيقي :

الآتي جزء من ميزانية عمومية ١٩٩٨ و ١٩٩٩ وإن نسبة السيولة القانونية ٢٥ % أحسب مدى التزام البنك بالسيولة القانونية عام ١٩٩٩ .

جزء من ميزانية ٩٨ / ١٩٩٩ الأرقام بالآلاف جنيه

الأصول	١٩٩٨/٧/١	١٩٩٩/٧/١
نقدية وذهب	٣٠٩	٣٣٥
أرصدة للبنك المركزي	٤١٤٠	٣٦٩٢
أوراق تجارية	٢٠٠	٤٠٠
أوراق مالية	١٢٢٥	٨٧١
أذونات خزينة	٣١٠	٢٢٢
شيكات تحت التحصيل	٢٠٤	٨٦٥
الخصوم	١٩٩٨/٧/١	١٩٩٩/٧/١
ودائع	١٦٠٠٠	١٣٠٠
قرض من البنك المركزي	٤٠٠٠	٣٥٠٠
مستحقات لمصارف أخرى	٤٠٠٠	٢٨٠٠
شيكات وحوالات مستحقة	١٨٢	٢٠٧

نسبة السيولة القانونية =

نقدية وذهب + الأرصدة لدى البنك المركزي + أوراق تجارية الذونات
الخزانة + شيكات وأوراق مالية تحت التحصيل .

إجمالي الودائع + إقراض من البنك المركزي + مستحقات للمصارف
الأخرى + شيكات وحالات مستحقة

$$\frac{2.4 + 31.0 + 1225 + 2.0 + 414.0 + 3.9}{182 + 4000 + 4000 + 16000} \times 100 = 19.98\%$$

$$\frac{2378}{24128} = 9.86\%$$

$$\frac{860 + 222 + 871 + 400 + 3692 + 335}{207 + 2800 + 3500 + 12000} \times 100 = 19.99\%$$

$$\frac{2380}{1950.7} = 12.2\%$$

إن البنك عام ١٩٩٩ قد التزم بأكثر من المطلوب من السيولة حيث بلغت النسبة ٣٢ % وهي أعلى من النسبة القانونية ٢٥ % .

• نسبة التوظيف :

ومن مقاييس السيولة هنالك نسبة التوظيف وتستخرج من خلال المعادلة التالية :

القروض والسلفيات

الودائع

وتشير هذه النسبة إلى مدى استخدام البنك للودائع لتلبية حاجات العملاء من القروض ، فكلما ارتفعت هذه النسبة دللت على كفاءة البنك في تلبية القروض الإضافية ، وهي ذات أثر نفسي ولكنها إنذار تستلزم إدارة البنك لأخذ الحيطة والتروي عند منح القروض الإضافية .

• نسبة القروض السائلة وشبه السائلة إلى الودائع :

وهي من مقاييس السيولة وهي أكثر فاعلية من استخدام نسبة التوظيف لأنها تأخذ في الحسبان متحصلات من القروض القائمة وطبيعة القروض ، وتقتصر على القروض السائلة وشبه السائلة فقط ، لذا تعتبر أكثر تحفظاً من نسبة التوظيف .

وتدعو سلامة الموقف النقدي إلى أن يقوم البنك بتقدير احتياجات السيولة بالتنبؤ بالطلب على القروض والسلفيات ، ودراسة ملوك الودائع لكي لا يضطر البنك إلى التصفية الإجبارية لبعض أصوله وما يترتب على ذلك من المخاطر كما يساعد على الموازنة بين متطلبات السيولة والربحية .

٢- الربحية

أ- أهمية الربحية :

لماذا يرى البعض انه يجب ان تهدف البنوك كأي منشأة أعمال ، إلى تحقيق أكبر قدر من الأرباح ، أو ببساطة (تعظيم الربح) ، في حين يرى البعض الآخر: أن البنوك مؤسسات في خدمة الاقتصاد القومي ، وبالتالي يجب أن لا تحقق أرباحاً ، بينما يرى فريق ثالث ضرورة أن يهدف البنك إلى تحقيق أرباح على أساس أن للربح وظائف اقتصادية ، وأنه من الضروري أحداث توازن بين الربح ، على اعتبار أن له وظيفة اقتصادية ، وبين السيولة ، محور اهتمام أصحاب الودائع ، حيث هناك تعارض بين هدفي الربح والسيولة .

الحقيقة أن البنوك يجب أن تهدف إلى تحقيق أرباح ، فالأرباح لها وظائف اقتصادية لا يمكن اغفالها للأسباب التالية :

- أن الأرباح ضرورية لمقابلة الأخطار التي يتعرض لها البنك حتى يستمر في عمله فمخاطر البنوك متعددة ويمكن ذكر البعض منها :

مخاطر الائتمان والاستثمارات :

وهي المخاطر المتمثلة بعدم رد العملاء للقروض التي منحت لهم والمخاطر المتعلقة بتدهور قيمة الاستثمارات أو محفظة الأوراق المالية ، بالرغم من تنوعها ، وبالرغم من الدقة التي تراعيها في فحص طلبات العملاء ومراكزهم فليس من السهل توقع حدوث ظروف طارئة كالحرب مثلاً وما تأثير ذلك على الاقتصاد القومي واثره على القروض .

مخاطر التصفية الاجبارية :

إن طلب العملاء لأموالهم قد يجبر البنك ببيع أصوله بخسارة ، صحيح أن البنك المركزي قد يكون الملجأ للحماية من هذا التدهور ، الا أن البنوك غالباً ما يصيبها بعض من الخسائر الناجمة عن التصرف في أوراق مالية وغيرها من الأصول السائلة في ظروف غير ملائمة .

— مخاطر السرقة والاختلاس :

وهي تحطيم غير متوقع للسجلات والملفات والتسهيلات المتاحة ، وحتى لو احتفظ البنك بسجلات مزدوجة في أماكن أخرى آمنة، فإن بعض هذه المخاطر لا يمكن للإدارة تجاهلها .

• الربح وسيلة لتنمية رأس المال :

تعتبر الأرباح ضرورية للبنوك لأنها تساهم في تكوين الاحتياطيات وتعتبر بمثابة مصدر تمويلي ذاتي وتفيد الأرباح بالآتي :

— فقد يستثمر الربح بصورة مباشرة لزيادة رأس المال وهو مصدر التمويل الذاتي .

— يساهم تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على الاكتتاب في أسهم البنك عندما تقرر إدارة البنك زيادة رأسماله .

— إعطاء المساهم عائداً مقبولاً على رأسماله ينمي ثقته بالمصرف الذي يساهم فيه .

• برهان على نجاح الإدارة :

إذا زادت الأرباح دل ذلك على فاعلية مجهودات الإدارة ، وإن نجاح البنك في تحقيق الربح يزيد من ثقة المساهمين وأصحاب الودائع أيضاً .

أن قولنا أن البنك يجب أن يحقق ربحاً لا يعني أن يزيد من أسعار خدماته ، إذ لا بد أن لا ينسى البنك واجباته نحو المجتمع ، إن أي رفع لأسعاره قد يؤدي إلى قيام المقترض برفع أسعار السلع والخدمات التي يتاجر بها على الجمهور وبالتالي يؤدي إلى ضرر بالمجتمع .

ب- مقاييس الربحية^١:

يمكن قياس ربح البنك وفق أحد المقاييس التالية :

• معدل العائد على حقوق الملكية :

ويتم التوصل إلى هذا المعدل بقسمة العائد (أرباح العام المنتهي) على الأموال المملوكة (حق الملكية) ، وتظهر هنا مشكلة تحديد رقم حقوق الملكية الواجب احتسابه ، هل هو رقم حق الملكية الظاهر في الميزانية في نهاية الفترة المحاسبية ؟ وهل يشمل رقم الأرباح أرباح العام المنتهي ؟ أم أن الواجب طرح رقم الأرباح عن العام الماضي من رقم حق الملكية ، على اعتبار أن الأرباح قد تحققت في نهاية العام ، وبالتالي لم تكن الأرباح ذاتها بمثابة أموال تم توظيفها بعد ، وهل من المنطق أخذ نصف رقم الأرباح فقط وطرحه من رقم حق الملكية على اعتبار أن ذلك متوسط للأموال التي تم توظيفها . إننا نرى أن الحل الأخير حل أقرب إلى الصواب من الحلين الآخرين ، وعلى ذلك يمكن القول أن :

معدل العائد على حقوق الملكية =

$$\% 100 \times \frac{\text{أرباح السنة المنتهية}}{\text{حقوق الملكية - أرباح السنة المنتهية}}$$

ولكن يعاب على هذا المقياس أن حقوق الملكية ليست هي المصدر التمويلي الوحيد الذي يحقق الأرباح .

^١ حسين جميل البديري ، المرجع السابق ، ص ٥٤ : ٥٦

• معدل العائد على الأموال المتاحة للتوظيف :

يصور هذا المعدل ربحية الأموال المتاحة للتوظيف في البنك ، وهي تشتمل على الودائع وحقوق الملكية ، ويلاحظ أنه لا تدخل في الأموال المتاحة للتوظيف الارصدة المستحقة للمصارف ، فهي ليست للتوظيف ولكن لمتطلبات التشغيل العادي بين البنوك كما لا تعتبر الخصوم الأخرى أموالاً متاحة للتوظيف ، وإنما تنشأ نتيجة تصرفات إدارية معينة ، ويستخرج معدل العائد على الأموال المتاحة من خلال المعادلة التالية :

معدل العائد على الأموال المتاحة =

$$\% 100 \times \frac{\text{صافي أرباح السنة المنتهية}}{\text{حقوق الملكية + مجموع الودائع}}$$

• معدل العائد على إجمالي الأصول :

ويرى البعض أنه لما كانت جميع خصوم البنك قد استخدمت للتوظيف ، فإن الاجدار هو اخذ اجمالي الاصول في مقام النسبة ، ويطلق على تلك النسبة معدل العائد على اجمالي الاصول .

معدل العائد على اجمالي الاصول =

$$\% 100 \times \frac{\text{صافي أرباح السنة المنتهية}}{\text{إجمالي الأصول}}$$

ويؤخذ على هذا المعدل أن اجمالي الأصول تحتوي على أموال ليست بقصد التوظيف الحقيقي للأموال مثل (المستحق للمصارف) فهي للتشغيل اليومي بين البنوك ، كما أنه يمكن جعل هذا المعدل أكثر دقة إذا طرحنا نصف الأرباح للسنة الماضية من اجمالي الأصول كما فعلنا في معدل العائد على حقوق الملكية .

ج- وسائل تعظيم الربحية لدى البنوك :

توجد طرق متعددة لتحسين ربحية البنوك منها :-

- البحث عن فرص جديدة وخدمات جديدة يقدمها البنك في قطاعات وانشطة جديدة ، أو في مناطق جغرافية جديدة أو لعملاء جدد أو خدمات جديدة للعملاء الحاليين .

- رفع اسعار بعض الخدمات المصرفية التي تسمح بزيادتها التسهيلات المصرفية ، فمن المعروف أن معظم الفوائد والعمولات موحدة بين البنوك ، إلا أن الممارسين غالباً ما يجدون لزيادة الإيرادات من هذا المدخل ولا سيما أن أسعار الفائدة مثلاً لها حد أدنى وحد أعلى ويتوقف السعر على ظروف العميل والعملية .

- الانتفاع الكامل بالأموال والأصول المتاحة تحت تصرف البنك . أن بعض المهتمين بتحسين الربحية غالباً ما يركزون فقط على ترشيد الانفاق ، ولكننا نوجه الانتباه إلى أن تحسين الربحية يمكن أن يتم من خلال عدة مداخل كزيادة الفرص الجديدة زيادة فئات الفوائد والعمولات ، واستخدام الأصول المتوفرة أفضل استخدام .

- الضغط على النفقات في أي مجال من المجالات ، ولا سيما في مجال المصروفات العامة وهي التي تكون مجالاً للانفاق دون رقابة .

٣- الموازنة بين السيولة والربحية :

إن البنك الذي يحتفظ بسيولة كبيرة لسوف يفقد أرباحاً كان من الممكن أن يتجنبها لو أنه بتوظيف تلك السيولة التي احتفظ بها ، ومن هنا يأتي التعارض بين السيولة والربحية ، ولذا تعتبر في كثير من الحالات الربحية هي الهدف والسيولة هي القيد على هذا الهدف ، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مستقرة ومرد ذلك ليس فقط توزيع عائد مستقر غير متقلب على المودعين وعلى أصحاب البنك ، بل توزيع عائد ينمو ليشجع المودعين على التعامل مع البنك مما ينعمس على زيادة موارد البنك لتزيد حصته في السوق المصرفية .

وعادة ما يتم قياس المخاطر وإخال حساباتها في الربح ، بمعنى ربط الربح بالمخاطر على أساس أن يختار البنك القروض والاستثمارات التي تتناسب مع استعداده لتحمل المخاطر ، ولذا فقط ينظر للربحية كونها الهدف وينظر للمخاطر كونها الاحتمالات المختلفة لتحديد وتحقيق ربح معين ، وكما هو معروف فإن الأرباح تتناسب تناسباً طردياً مع المخاطر ، وتؤدي الاستثمارات للخطرة في بعض الأحيان للخسائر مما يؤثر على سمعة البنك وثقة العملاء والحكومة فيه .

هذا ويمكن إتباع الوسائل الآتية للتنسيق فيما بين السيولة والربحية :

أ- مدخل الأموال المشتركة : ليس غريباً أن تفكر إدارة البنك في إدارة الأصول والخصوم من أجل تحقيق توازن أمثل بين الربحية والسيولة ، وأحد المداخل في إدارة الأصول والخصوم هو مدخل الأموال المشتركة وفي هذا المدخل يتم توزيع كل مصادر الأموال على مجموعات من الاستخدامات دون ربط استحقاقات مواعيد كل مصادر الأموال واستخداماتها.

وهو مدخل غير دقيق لانه لا يأخذ بعين الاعتبار ولا يفرق بين

استحقاقات الخصوم ، مع ان الفجوة بينهما كبيرة وإدارة الفجوة بين

استحقاقات الأصول واستحقاقات الخصوم مسألة ضرورية ، والطريقة

الشائعة المبسطة هي إعادة تنظيم هيكل التمويل وهيكل الاستثمارات لدى

البنك .

ب- مدخل تخصيص المصادر على الاستحقاقات بنسب :

والمدخل الثاني من مداخل حل التعارض بين السيولة والربحية إلى جانب

مدخل الأموال المشتركة هو مدخل تخصيص المصادر على الاستحقاقات بنسب

- فإودائع تحت الطلب والجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك

والقروض قصيرة الأجل بنسب يحددها البنك .

- والودائع لاجل تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والقروض قصيرة

الاجل والاستثمارات طويلة الاجل .

- والودائع للتوفير تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والقروض

قصيرة الاجل والاستثمارات طويلة الاجل .

- الاموال المملوكة كراس المال تخصص للأصول الثابتة للمصرف

وللاستثمارات طويلة الاجل .

وما دمننا في هذا المدخل لابد لنا أن نتفحص النظرة التقليدية لتقسيم الودائع

واثرها على السيولة .

لقد قسمت الودائع إلى :-

الودائع تحت الطلب والتي يحق لصاحبها سحبها في أي وقت يشاء .

والى ودائع لاجل وهي الودائع التي يقوم صاحبها في نهاية الاجل بسحبها .

والى ودائع التوفير التي لا تختلف عن ودائع عند الطلب تدفع في الوقت الذي يريدها صاحبها .

أن هذه النظرة التقليدية غير صحيحة ، فالودائع تحت الطلب لا يطلبها صاحبها كلها دفعة واحدة في وقت واحد ، حيث يسحبها البعض كلها ومنهم يسحب جزء منها، في الوقت الذي يضيف آخرون لودائعهم ، لذلك فإن العبرة ليس في التسمية بل في سلوك الوديعة ، فهناك ودائع مستقرة وأخرى متقلبة وفق سلوكها ، وإن تحديد متطلبات السيولة هي ليس في اسم الحساب بل في سلوك الوديعة ولذلك لا بد أن تعطى الأهمية الكبرى في تحديد السيولة بمعرفة سلوك الودائع المتقلبة .

ج- مدخل الأولويات :

إذا كان نظام تخصيص المصادر على الاستحقاقات نظاماً مستقراً منذ زمن بعيد فإن هذالك نظاماً آخر مستقراً أيضاً وهو نظام الأولويات . ووفق هذا المدخل يتم جدولة الأولويات في استخدام أموال البنك لتوفير متطلبات السيولة .

- الأولوية الأولى : توفير الاحتياجات النقدية الأولية ، وهي لتوفير السيولة التشغيلية أي لمتطلبات السحب اليومي من الحسابات الجارية والسحب اليومي من أصحاب الودائع الأخرى ، حينما تستحق ودائعهم ويرغبون في سحبها وكذلك لمتطلبات السيولة القانونية التي يفرضها البنك المركزي .

- الأولوية الثانية : وهو عمل غطاء من الاستثمار الوقائي من أصول سهلة التحويل إلى نقدية ، وهدف هذا الاستثمار الوقائي هو مقابلة طلبات السحب غير المتوقعة ، ومن ثم فإن هذه الاستثمارات غالباً ما تكون بهدف السيولة أكثر منها لغرض الربح ولذلك يطلق عليها الاحتياطات الثانوية العامة .

- الأولوية الثالثة : وما إن يوفر البنك المواجهة الآمنة من كل الاحتمالات لسحب الودائع يجب عليه أن يتصدى بعد ذلك لخدمة اغراضه واهدافه التي انشئ من اجلها ومن بينها منح القروض ، وفتح الاعتمادات وخصم الكمبيالات الخ ، وقيامه بالخدمات المصرفية الاخرى .

- الأولوية الرابعة : وبعد كل هذا وذلك قد يفكر البنك بإنشاء شركات مساهمة يساهم بكل رأسمالها أو جزء منه أو يروجها ، وغالباً يكون من الصعوبة التخلص من هذه الاستثمارات الا بعد مرور فترة زمنية طويلة لانها استثمارات طويلة الاجل .

ولكن لنفترض إن البنك قد احتاط لكل شيء من احتياطي قانوني واستوفي السيولة القانونية ، وقام بتخطيط التدفقات النقدية بحيث يوظف امواله في قروض قصيرة الاجل ، ولكنه فجأة تعرض لسحب نقدي مفاجئ ، فما هي الاجراءات المتاحة له لمقابلة هذا الموقف ؟

- ففي حالة كون السحب مفاجئ ومؤقت :

لابد للمصرف أن يتدارس هذا السحب المفاجئ ويقرر إن كان هذا السحب مؤقت نتيجة نقص في تحصيل الشيكات ، وقد يكون هذا السحب المفاجئ يقوم به كبار المودعين ، وهنا لابد أن يتصل البنك بهم لمعرفة أسباب سلوكهم ، فقد يكونوا قد خططوا إلى ايداع مبالغ كبيرة مستقبلاً وإن سحبهم لسودائهم كان مؤقتاً وهنا سيتسنى للمصرف مواجهة الموقف بأقل قدر من التعقيد وذلك :

- بالاعتماد على ارصدته المتوفرة لديه .
- أو الاعتماد على ارصدته النقدية المتوفرة ، لدى البنك المركزي كإرسدة احتياطية ، حتى ولو تجاوز الحد الأدنى القانوني أملاً في زيادة تدفقاته المالية النقدية ، فيتحسن وضعه في الاحتياطي القانوني ، ولا سيما أن الاحتياطي القانوني قد يحسب على أساس المتوسط اليومي للعمل خلال الشهر وهنا يمكن تكبير النقص في الاحتياطي القانوني خلال فترة الشهر .

- في حالة استمرار السحب المفاجئ :

أما إذا استمر السحب المفاجئ كثيراً ، ولم تتجح الأساليب الماضية الذكر فله أن يعتمد على الاقتراض من البنك المركزي أو إعادة خصم الأوراق التجارية التي قام البنك بخصمها .

- في حالة السحب النقدي غير المتوقع :

• فقد يستخدم البنك أرصنته الموجودة لدى البنوك الأخرى التي أودعها لديها لقاء الخدمات التي تقدمها له تلك البنوك على أمل أن يردها إلى مستواريها العادي قريباً .

• أو الطلب من المراسلين بتحويل جزء من أرصدة البنك لديهم بشكل مباشر للبنك أو إلى البنك المركزي .

- في حالة الإيداع المفاجئ :

لا يقوم البنك باستخدامه فيصبح احتياطياً فعلياً يفوق الاحتياطي النقدي ويزيد عن نسبة السيولة القانونية والمخطط لها .

والمصرف الذي يواجه مثل ذلك له أن :

• يستخدم هذا التدفق المفاجئ للإيداع لمقابلة احتياجات السحب المفاجئ

لاسيما إن كانت هذه المبالغ قليلة ، وسعر الفائدة منخفض ، وتكاليف الاستثمار عالية نسبياً بالنسبة للعائد .

• إما إذا كانت الودائع النقدية المفاجئة عالية ، وإن من المحتمل تدفقها بكثرة لفترة طويلة ، فانه من الضروري لإدارة البنك إعادة النظر في تركيب توظيف أمواله .

المبحث الثاني البنوك الإسلامية

أولاً : نشأة وتطور البنوك الإسلامية (١)

شهدت فترة السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي ظهور وانتشار العديد من البنوك والمؤسسات المالية التي تقوم معاملاتها على الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية ، وعمرت الصناعة المصرفية الإسلامية بمراحل عديدة منذ نشأتها وحتى الآن تتمثل فيما يلي :

في عام ١٩٦٣ م تم إقامة بنك اخار في أحد مراكز الدلتا بمصر (مركز ميت عمر بمحافظة الدقهلية) ، وكانت مهمته تتحدد في رفع الوعي الاسخاري ، والعمل على دفع عجلة التنمية المحلية بالمنطقة عن طريق تقديم التمويلات بأسلوب لا يخضع لنظام الفائدة ، وقد استمرت هذه التجربة لمدة ثلاث سنوات ثم توقفت .

وفي عام ١٩٧٠ م تم تنفيذ تجربة بنك إسلامي بالسودان بالتعاون مع البنك المركزي السوداني ، وكانت هذه التجربة اللبنة الأولى لتنفيذ بنك إسلامي قسي السودان .

وفي عام ١٩٧١ م صدر قانون إنشاء بنك ناصر الاجتماعي ، ونص هذا القانون على أن البنك لا يتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءاً ، كما نصت المادة الثالثة عشر على استثناء البنك من الخضوع لقوانين البنوك والائتمان .

وفي مارس ١٩٧٥ م تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية كمؤسسة مالية دولية مقرها الرئيسي مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية ، بهدف دعم التنمية

(١) صلاح الدين حسن الميسى ، الجزء الثاني - مرجع سبق ذكره ، ص . ٢٤٥ : ٢١٠

الاقتصادية وللتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية .

وفي عام ١٩٧٨ م تم تأسيس بيت التمويل الكويتي .

وفي عام ١٩٧٧ تم إنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري ليمارس عمله اعتباراً من عام ١٩٧٩ م كرائد للعمل المصرفي الإسلامي في مصر ، وصدر بإنشائه قانون خاص يحكم تعاملاته .

ومع بداية الثمانينيات توالى قيام البنوك الإسلامية ، وحرصت معظم الدول الإسلامية على إنشاء بنوك ومؤسسات مالية إسلامية بها ، فتم إنشاء دار المال الإسلامي بجنيف ، والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بمصر ، وبنك ماليزيا الإسلامي ، وبنك السنغال الإسلامي ، ثم مجموعة بنوك البركة الإسلامية التي انتشرت في البحرين والسودان والجزائر ولبنان ، وبنك بنجلاديش الإسلامي ، وبنك قطر الإسلامي ، وكذا البنوك الإسلامية بتركيا ، كما صدرت قوانين للبنوك الإسلامية في باكستان وغيرها .

ودرجة للنجاح الكبير للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية شهدت الأعوام الماضية اتجاه حكومات بعض الدول الإسلامية إلى أسلمة أنظمتها الاقتصادية بالكامل، ويلاحظ ارتفاع أداء وحجم أعمال الصيرفة الإسلامية من خلال زيادة وتعدد أساليب الأدوات المالية الإسلامية التي أصبحت تشكل جانباً مهماً من العمليات المصرفية الدولية .

واستمر التوسع في قيام البنوك الإسلامية بعد أن فرضت الصيرفة الإسلامية نفسها وأدت إلى استقطاب موارد كبيرة ، وقد أصبح العمل المصرفي الإسلامي صناعة متطورة تحمل في طياتها فرصاً كبيرة للنمو مستقبلاً ، ولم يقتصر الأمر على ازدياد رؤوس الأموال والودائع والأصول الخاصة بالبنوك الإسلامية خلال السنوات الثلاثة الماضية ، بل إن بعض البنوك التقليدية في أمريكا مثل سيتي بنك (Citibank) وأوروبا مثل (HSBC) وبنك باركليز

(Barclays Bank) والبنك المتحد السويسري (UBS) وغيرها ، قامت بفتح نوافذ للاستثمار الإسلامي وباتت تلعب دوراً حيوياً في العمليات المصرفية الإسلامية .

وسعيّاً لوضع مقنن ومقبول عالمياً للصناعة المصرفية الإسلامية حتى تتمكن من منافسة البنوك التقليدية في الساحة العالمية ، فقد تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، وكذلك مجلس الخدمات المالية الإسلامي ، كما تم إنشاء السوق المالية الإسلامية ، والوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف ... وتهدف السوق المالية الإسلامية إلى معالجة نقص الأدوات المالية الإسلامية ومعالجة مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية . وسيؤدي قيام هذه المؤسسات لتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية ، وتمكينها من توفير بدائل وفرص أوسع للمستثمرين والمستفيدين على نطاق العالم ، ودعم وتعزيز التمويل التنموي ، كما أن مؤشر دواجونز والفائنانشال تايمز للأسواق المالية الإسلامية اللذين أنشأنا عام ١٩٩٩ م لعبا دوراً مهماً في ترسيخ مبادئ العمل المصرفي الإسلامي الدولي ، كما أنشأ سوق الخرطوم للأوراق المالية مؤشراً خاصاً به سمي مؤشر الخرطوم .

ثانياً : عوامل انتشار البنوك الإسلامية ^١:

وهناك مجموعة من العوامل والمزايا التي ساعدت على انتشار البنوك الإسلامية بصورة واسعة في كل أنحاء العالم حيث إنها تمتاز بالآتي :

١- ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية ، وقد أثبتت الأزمة الآسيوية عام ١٩٩٧ والأزمة المالية العالمية عام ٢٠٠٨ أن البنوك الإسلامية أقل تأثراً بالصدمات .

^(١) صلاح الدين حسن السيسى ، الجزء الثاني ، المرجع السابق، ص. ٢٥٨

٢- لها القدرة على تطوير الآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية ، كما أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطوير وابتكار صيغة مناسبة لكل حالة من حالات التمويل للبنك الإسلامي .

٣- إنها أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية ، وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أى اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض ، كما أن ارتفاع أو انخفاض نسبة المخاطر في البنوك الإسلامية تعتمد على مدى قدرة هذه البنوك على دراسة المشاريع المستهدفة للتمويل .

٤- ارتفاع عدد المسلمين في العالم (٢٠ % أو خمس سكان العالم) وتزايد عدد الذين لا يرغبون سوى في التعامل المصرفي وفقاً للشريعة الإسلامية .

٥- وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق آسيا وأوروبا ويمثل ذلك سوقاً مربحاً للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية .

ثالثاً : تعريف وسمات البنوك الإسلامية ^١:

البنك الإسلامي هو بنك متعدد الأغراض يقدم خدمات البنوك التقليدية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية ، وهو بهذا مؤسسة اقتصادية ومالية وتنموية واجتماعية تبتعد عن الخدمات والسلع المحرمة ، وهو جزء من كل من اقتصاد إسلامي وحلقة من حلقات هذا الاقتصاد .

ويرتكز عمل البنوك الإسلامية على المبادئ التي جاء بها الإسلام ، حيث يتعين أن تلتزم لدى مزاوله أنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء والالتزام المطلق باجتناب الربا ، ولتطبيق تلك المبادئ على البنوك الإسلامية لا بد أن يكون لها سماتها المتميزة والتي منها :

^١ صلاح الدين حسن السيسى ، الجزء الثاني ، المرجع السابق ، ص ٢٤٦ : ٢٤٩

١- منع التعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاءً سواء كانت هذه الفائدة ظاهرة أو مخفية ، ثابتة أو متحركة ، وذلك من منطلق التزامها بالشرعية الإسلامية .

٢- مبدأ الغنم بالغرم ، أى أن المال لا يكون غنائماً إلا إذا تحمل مخاطره ، فالبنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها ، سواء كانوا أصحاب حسابات استثمار وادخار أو مستخدمين لهذه الموارد ، بعلاقة مشاركة ومتاجرة قائمة على مبدأ تحمل المخاطرة ، والمشاركة في النتائج ربحاً أو خسارة .

٣- مبدأ النقود لا تلد نقوداً وإنما تنمو بفعل استثمارها والمشاركة في تحمل مخاطرها من ربح أو خسارة .

٤- التعامل بصيغ التمويل الإسلامي من مرابحة ، ومشاركة ، ومضاربة ، وبيع السلم ، ومزارعة ، واستصناع ، وإجارة وغيرها من صيغ التمويل .

٥- توجيه المدخرات إلى المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية .

٦- البنوك الإسلامية لا تقدم قروضاً نقدية ، بل تقدم تمويلاً عينياً ، أي أنها بنوك لا تتاجر بالائتمان .

٧- البنوك الإسلامية متعددة الوظائف تؤدي دور كل من البنوك التجارية وبنوك الأعمال وبنوك الاستثمار ، ومن هنا فإن عملها لا يقتصر على الأجل القصير كالبنوك التجارية ، أو على الأجل المتوسط والطويل كالبنوك غير التجارية بل يشمل الأجل القصير والمتوسط ، الأمر الذي ينعكس على استخدامات موارد البنوك الإسلامية .

رابعاً: مصادر الأموال واستخداماتها في البنوك الإسلامية^١:

١- أهم مصادر أموال البنوك الإسلامية :

أ- رأس المال :

وهو مورد رئيسي من موارد البنوك الإسلامية وخاصة في بداية التأسيس ، وهو لا يختلف في ذلك بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية .

ب - الحسابات الجارية :

وهي حسابات تحت الطلب يحق لأصحابها سحبها في أي وقت ، وتكفيها الشرعي والقانوني أنها قرض تحت الطلب ، وهي لا تختلف في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية .

ج - حسابات الادخار الاستثماري :

وهي الودائع الادخارية أو حسابات التوفير ، وتقوم العلاقة فيها بين العميل والبنك الإسلامي على أساس عقد مضاربة بينهما ، ويحصل العميل في نهاية المدة على نصيبه من الربح المتحقق وفقاً لنسبة متفق عليها عند بداية التعاقد .

د - الودائع الاستثمارية :

تعتبر أهم موارد البنك الإسلامي ، وتخضع هذه الودائع لنظام المضاربة الشرعي ، حيث أن طلب فتح الحساب الذي يوقعه صاحب الوديعة مع البنك هو في الحقيقة عقد مضاربة شرعي يكون البنك فيه مضارباً والعميل رب مال ، وتنقسم هذه الودائع إلى :

- ودائع استثمارية مقيدة : وهي الودائع التي يحدد صاحبها المجال الذي يرغب استثمار أمواله فيه ، وفي هذه الحالة يتحمل المودع نتائج هذا الاستثمار ، وينظم العلاقة بين البنك والمودع عقد المضاربة الخاص المبرم بينهما وهو طلب فتح حساب وديعة استثمارية .

^(١) صلاح الدين حسن السيسى ، الجزء الثاني المرجع السابق ، ص ٢٥٠ : ٢٥٤

- ودائع استثمارية مطلقة : وهي النوع الأكثر شيوعاً واستخداماً في البنوك ، إذ أنه يجعل المستثمر في جانب الأمان بسبب اشتراك الاستثمارات المتنوعة كلها في وعاء واحد ، فإذا خسر إحداها عوضه الآخر ، بينما المستثمر في نظام الوديعة المقيدة تكون مخاطره أعلى إذ أنه مقيد بربح أو خسارة مشروعه فقط .

هـ - المشاركات :

ويقصد بها مشاركة الغير للبنك في تأسيس شركات أو مصانع أو غيرها ، فيدفع الشريك جزءاً من رأس المال ويدفع البنك جزءاً آخر ، والبنوك اجتهدات في هذا المصدر من مصادر التمويل فبعضها يؤسس شركات بعقد حسب ظروف كل مشروع ، والبعض الآخر يصدر صكوكاً أو شهادات ادخار ، وتمثل هذه الشهادات حصة في موجودات المشروع .

و - التمويل من البنوك الأخرى والبنك المركزي :

قد يأخذ شكل تبادل القروض بين البنوك الإسلامية وقت الحاجة وبدون فائدة أو زيادة ، كما قد تأخذ شكل المشاركة أو المضاربة ، وهو الأسلوب الذي يمكن اتباعه بين البنك والبنك المركزي أيضاً في حالة الحاجة إلى السيولة .

٢- أهم استخدامات الأموال بالبنوك الإسلامية :

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم التمويل قصير الأجل وفقاً للصيغ المختلفة

، والتي من أهمها :

أ - المشاركة بأنواعها المختلفة :- وتكون عادة محددة بمدة معينة ولتتفرّد مشروع معين ، وتكون المشاركة إما في مشروع جديد أو بتوفير أموال إضافية للمشروعات القائمة ، ويتم تقسيم الأرباح بطريقة متفق عليها مسبقاً والتقسيم

الخصائر بصورة تتناسب مع المساهمة في رأس المال ، وفي هذه الحالة يمكن أن يدخل بنك أو مؤسسة في شراكة مع مشروع صغير أو عدة مشروعات صغيرة حيث يشارك كل منهما في رأس المال المملوك أو في إدارة المشروع ويتم اقتسام الأرباح والخصائر طبقاً لمساهماتهم في رأس المال ، وقد تتخذ المشاركة أحد الأنواع الآتية :

المشاركة قصيرة الأجل — المشاركات طويلة الأجل — المشاركات المنتهية بالتملك (المتقاصمة) .

ب — المضاربات :- وهي عقد بين طرفين يقوم بمقتضاه رب المال (المالك المستفيد) بإعطاء مبلغ من المال للطرف الآخر (المضارب أو المشروع الصغير) من أجل استخدامه بطريقة متفق عليها يتم بعدها رد رأس المال إليه بالإضافة إلى حصة من الأرباح متفق عليها سلفاً ويحتفظ لنفسه بباقي الأرباح ، ولا يتحمل المستثمر خسارة تتجاوز رأسماله ، كما لا يتحمل المضارب خسارة سوى مجهوده ووقته ، ولكنه يلتزم بأي خسائر ناجمة عن الإهمال أو إساءة استخدام التمويل . ويمكن أن تستخدم هذه الصيغة في تمويل تشغيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال الاتفاق على نسبة معينة في الأرباح ، ومن أهم أنواع المضاربات ما يلي: المضاربات الثنائية — المضاربات الجماعية .

ج — المراهقات :- وهي عملية تبادل يقوم بمقتضاها التاجر بشراء سلعة معينة ثم بيعها بعد ذلك بهامش ربح متفق عليه نتيجة التكلفة التي يتحملها ، ويستخدم هذا الأسلوب عند حاجة المشروع لشراء سلعة معينة مثل الآلات وغيرها من المعدات اللازمة لبدء النشاط ، ولا يستخدم في الحصول على الأموال لأغراض أخرى بخلاف شراء السلعة مثل دفع المرتبات وتسوية القوائم أو أية التزامات أخرى ؛ كما يشترط أيضاً أن يقوم التاجر أو الشركة أو البنك التي يتفق معها المشروع بشراء وتملك السلعة فعلياً ، حتى تتحمل المخاطرة الناتجة عن امتلاك

السلعة وبعد ذلك يتم بيعها للعميل خلال عملية صحيحة ، وتشمل المبيعات
التفصيلية الآتية:

المبيعات المحلية لأجل - المبيعات الدولية لأجل .

د - المتاجرات (الإجارة) :- وهي عملية يتم بمقتضاها نقل حق الانتفاع
بملكية معينة من شخص قد تكون (شركة متخصصة في تأجير الأصول
اللازمة للمشروعات الصغيرة) إلى شخص آخر (المشروع الصغير أو
المتوسط) مقابل إيجار متفق عليه ، بمعنى آخر فإن الإجارة تعني إعطاء حق
الانتفاع على أصل معين وليس المقصود إعطاء مقابل للمجهود الإنساني ،
وتبدو السمة المميزة لهذا النوع من المعاملات في الاحتفاظ بملكية الأصول
عاطلة لفترة طويلة ، وذلك من ناحية الشركة المؤجرة ، وتسهيل الحصول على
الألات والمعدات اللازمة للمشروع الصغير أو المتوسط وعدم تحمله مبالغ
تفوق إمكانياته وخاصة في بداية ممارسته للنشاط ، وقد تتخذ الإجارة أحد
الأشكال الآتية : البيع بالتقسيط - البيع التأجيري - المتاجرة بالعملة - بضاعة
الأمانة .

هـ - السلم : وهو عملية بيع سلعة يتعهد فيها البائع بتوريد بعض السلع المعنية
للمشتري في تاريخ مستقبلي مقابل مبلغ محدد يدفع بالكامل في الحال ، وهنا يتم
دفع المبلغ نقداً ولكن يتم تأجيل توريد السلعة المشتراة ، ويصلح هذا الأسلوب
 لتمويل العمليات الزراعية حيث يتم التعامل مع المزارعين الذين يتوقعون
الحصول على سلع وقيمة أثناء الحصاد سواء من محاصيلهم أو محاصيل
غيرهم حيث يمكنهم شراؤها وتسليمها إذا تعثر محاصيلهم والغرض الأساسي
من هذا الأسلوب هو تلبية متطلبات أصحاب المشروعات الزراعية الصغيرة
الذين بحاجة إلى تكاليف زراعة محاصيلهم حتي ميعاد جني المحصول .

لذلك ، فإنه يجب دراسة إمكانية إنشاء شركات متخصصة في التمويل الإسلامي (إنشاء شركات متخصصة في كل نوع مع تحديد الفئات المستهدفة) من خلال الأساليب السابق الإشارة إليها بجانب البنوك الإسلامية القائمة وفروع المعاملات الإسلامية ببعض البنوك ، وذلك لاستهداف فئات معينة ودمجها في النشاط الاقتصادي الرسمي ، مع الاستعانة ببعض تجارب الدول التي نفذت مثل هذه الأساليب ، وأيضاً دراسة إمكانية التعاون الحكومي مع مؤسسات التمويل الإسلامية الدولية للمساهمة في إنشاء وإدارة وتمويل مثل هذه الشركات .

ويتضح مما سبق أن طبيعة وسائل الاستثمار وطرق التمويل في البنوك الإسلامية تختلف عن نظيراتها في البنوك التجارية ، مما يستوجب سماح القوانين والتعليمات التي تصدرها السلطات الرقابية بقيام البنوك الإسلامية بممارسة أساليب الاتجار والبيع والاستصناع وغيرها مما تحظره السلطات الرقابية على البنوك التجارية في بعض البلدان ، وإن كان هناك نظاماً مصرفية أخرى تمارس مثل هذه الأساليب الشرعية كما هو الحال في ألمانيا وبعض دول أوروبا .

والعلاقة بين البنك الإسلامي ومستخدم الأموال ليست علاقة دائنية ومديونية ، وإنما علاقة مشاركة أو مضاربة ، بمعنى أن البنك وبالتالي أصحاب حصصيات الاستثمار معرضين من حيث المبدأ لاحتمالات الخسارة - لذلك فإن البنك الإسلامي لا يشترط مع عملائه وفقاً للصيغ المختلفة للمشاركات (فيما عدا صيغ المراجعة) تقديم ضمانات على عكس البنوك التقليدية ، كما نجد أيضاً البنوك الإسلامية من خلال ممارسة عمليات التوظيف ، والتي تستلزم إتاحة التمويل المطلوب قصير الأجل لعملائها فهي تباشر بنفسها عمليات المتاجرة

وما يستتبع ذلك من تملك للأصول ولو بصورة مرحلية ، وقد تباشر هذه الأعمال من شراء وبيع وتأجير لحساب البنك ذاته وهكذا ، فإن البنوك الإسلامية في توظيفها لمواردها إنما تقوم بالاتجار للاستثمار المباشر، أو الاتجار والاستثمار بالمشاركة مع الغير سواء كان نشاطها في الأجل القصير أو المتوسط أو الطويل متحملة في ذلك نوعين من المخاطر :

- مخاطر عدم سداد مستحقاتها قبل الغير ، شأنها في ذلك شأن البنوك التقليدية فيما عدا أنه في حالة البنوك التقليدية تستحق فوائد تأخير .

- مخاطر النشاط ذاته ، على أساس أن عمل البنوك الإسلامية هو المشاركة في أرباح وخسائر العمليات الممولة أو النشاط الممول ، وهذا النوع من المخاطر لا تتحملة البنوك التقليدية ، وهذا يعني أنه ينبغي على البنوك الإسلامية أن تتحسب لزيادة درجة المخاطرة من خلال :

- الدراسة الكافية للعمليات والأنشطة محل التمويل حتى تطمئن إلى جدواها دون مجرد الاكتفاء بما يقدمه العميل من ضمانات كما هو الحال في البنوك التقليدية .

- التحقق من خبرة المتعامل المتقدم إليها في مجال النشاط الذي يطلب من البنك تمويله .

- إن منهجية عمل البنوك الإسلامية تمنع تقديم التمويل نقداً وتشتترط أن يقدم في شكل " عيني " بضاعة المتاجرة أو مستلزمات الإنتاج ، نجد أن التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية يتصف بالتصفية الذاتية حيث إنه :

- لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب من أجله ، لأنه يقدم في شكل عيني .

- تم بعد دراسة متأنية لاقتصاديات العملية وخبرته في مجال النشاط .

- المتابعة للأصول الممولة وحصوله بيعها مستمر من منطلق أن البنك مالك لها في حالات المتاجر والبيع بالعمولة ، والمضاربة أو المشاركة في ملكيتها .

وبالتالي فهناك العديد من الأمور التي يتعين أخذها في الاعتبار لدى إدارة وقياس المخاطر بالبنوك الإسلامية نذكر منها على سبيل المثال ما يلي :

• إن قاعدة الغنم بالغرم وما تعنيه من عدم ضمان البنوك الإسلامية لرد الودائع الاستثمارية لديها بالكامل - والتي تشكل جانباً كبيراً من موارد البنوك في المعتاد - ينبغي أن لا يكون مبرراً لإغفال أو التخفيف الملموس للضوابط والأدوات التي تستخدم في شأن تأكيد سلامة المركز المالي والأساليب المختلفة للرقابة وإدارة المخاطر على مستوى كافة الأنشطة ، وخاصة فيما يتعلق بكفاية رأس المال ، والسيولة .

• قد يكون هناك جزء من موارد البنوك الإسلامية من الودائع الاستثمارية يتسم بأجال قصيرة قد لا تتناسب مع هيكل آجال التوظيف والاستثمار في كثير من الصيغ التي تتبعها البنوك الإسلامية والتي يحتاج تسهيلها لأجل غير قصير ، الأمر الذي قد يؤدي إلى مخاطر عالية في السيولة ، وتلك أمور يتعين التحوط لها عن طريق تطبيق نظام حديث للسيولة وفقاً لمسلم الاستحقاقات ، وقياس الفجوات واتخاذ الإجراءات اللازمة لتغطية تلك الفجوات وتصحيح المسار .

• إن عامل الثقة يشكل العامل الحاكم في استقرار أي بنك ، فامتزاز الثقة من جانب المودعين بالبنك لسبب أو لآخر قد يؤدي إلى صعوبات كبيرة يواجهها البنك ، وربما تؤدي لانتهياره وبالتبعية إلى التأثير السلبي على الجهاز المصرفي ككل .

• ووفقاً لنظم عمل البنوك الإسلامية فإن تعرض البنك الإسلامي لمشاكل مالية (ملاءة أو سيولة) قد يؤدي لتحقيق خسائر ينبغي أن يشترك المودعون في تحمل نصيبهم منها وفقاً للقواعد الشرعية ، إلا أن الواقع العملي في بعض من تجارب البنوك الإسلامية في هذا الصدد يشير إلى انتفاع بعض المودعين لسحب وودائعهم ، مما أدى في معظم الأحيان إلى

التزام البنك الإسلامي المعني برد الودائع كاملة عند طلبها أو استحقاقها أو على الأقل تأكيد التزامه بذلك ، وربما يكون ذلك على أساس تغليب مصلحة عامة واضحة، وهي الحفاظ على الثقة وعلى استقرار البنوك الإسلامية التي هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي الكلي .

ويجب أخذ مثل هذه الأمور في الاعتبار لدى النظر في تنظيم أعمال البنوك الإسلامية ، والإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية من جانب السلطات النقدية لضمان تأمين سير العمل المصرفي على وجه سليم ، وهو الأمر الذي يتعين معه تفعيل الأدوات الرقابية الخاصة بقياس وإدارة المخاطر .

خامساً: التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية، وكيفية مواجهتها¹

يواجه العمل بالمصارف الإسلامية العديد من الصعوبات والتحديات ، والتي تتمثل أهمها فيما يلي :

١- موقف الهيئات الدينية الرسمية من قضية الفائدة والربا غير واضح أو حاسم في بعض الدول .

٢- القوانين والتنظيمات واللوائح المنظمة للنشاط المصرفي غير ملتزمة بالشريعة الإسلامية ، وذلك أن معظم قوانين التجارة والبنوك والشركات في الدول الإسلامية قد وضعت وفق النمط المصرفي التقليدي وتحتوي أحكاماً لا تناسب أنشطة العمل المصرفي الإسلامي .

٣- العلاقات الاقتصادية والمصرفية بين البلدان الإسلامية وغير الإسلامية تعضد وتدعم البنوك التقليدية من خلال نشاط التجارة الخارجية والاستثمارات الأجنبية والتحويلات من وإلى الخارج .

¹ صلاح الدين حسن السبيعي ، الجزء الثاني ، المرجع السابق ، ص. ٢٥٨ : ٢٦٢

٤- تحديات متصلة بالنواحي التشغيلية وهي عديدة ومنها إلزام البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى البنوك المركزية التي يدفع كثيراً منها فائدة على هذه الودائع ، وهو مالا يتفق مع منهج البنوك الإسلامية ، كما أن البنوك الإسلامية لا تتمتع بالميزة المتاحة للبنوك الأخرى الخاصة بالاستفادة من وظيفة البنوك المركزية باعتبارها الممول الأخير للبنوك ، وهي لا تستطيع الاستفادة من تلك التسهيلات شرعاً رغم أن معظمها يعاني من صغر حجم رؤوس أموالها مما يحد من انطلاقها ، إضافة إلى ذلك تعاني البنوك الإسلامية من طبيعة الودائع التي تستثمرها فهي ودائع ذات آجال قصيرة وتظل غير قادرة على الدخول في استثمارات طويلة الأجل .

٥- تحديات متعلقة بأبعاد ومخاطر النوافذ الاستثمارية في البنوك التقليدية التي تمارس الأعمال المصرفية الإسلامية ، حيث قامت بعض البنوك العالمية التقليدية بفتح نوافذ استثمارية للخدمات المصرفية الإسلامية ، هذه البنوك ذات المقومات الكبيرة من كوادر مؤهلة وتقنيات مصرفية عالية ورؤوس أموال ضخمة قد لعبت دوراً كبيراً في انتشار وتطور العمل المصرفي الإسلامي ، ليس إيماناً منها بالفكرة وإنما لتحقيق مكاسب مالية واستقطاب أكبر قدر من العملاء الذين يرغبون في التعامل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، ومع المستجدات الحالية من عوامل تحرير التجارة العالمية وحرية تحركات رؤوس الأموال دون حواجز قد يشكل ذلك تهديداً للبنوك الإسلامية الوطنية ، واختراقاً من الصيرفة التقليدية للصيرفة الإسلامية .

٦- قلة الكوادر البشرية المؤهلة في الصيرفة الإسلامية .

٧- انخفاض القدرة على الانتشار الجغرافي داخل الدول الإسلامية ، وذلك لصغر حجم البنوك وضعف رؤوس أموالها .

٨- انخفاض درجة الشفافية في عرض العمليات التي قامت بها البنوك الإسلامية أو عرض نتائجها .

ولمجابة هذه التحديات وغيرها لابد للبنوك الإسلامية من تطبيق برامج إصلاح مصرفي شامل لخلق كيانات مصرفية ضخمة من خلال زيادة رؤوس أموالها ، ومن ثم الدمج البيئي أو الاستحواذ والتحالفات بين هذه البنوك حتى يقوي عودها على المنافسة داخلياً وخارجياً ؛ إضافة إلى تنقية العمل المصرفي الإسلامي ليستقطب عملاء البنوك التقليدية .

ومواجهة التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية يمكن أن يتم من خلال اتخاذ عدة سبل وإجراءات أهمها :

١- ضرورة مسايرة الاتجاه العالمي للانماج المصرفي والتوجه نحو التكتل والتكامل فيما بينها لخلق تجمعات مصرفية ذات حجم أكبر وقاعدة أوسع ، سواء على مستوى كل بلد أو على المستوى الإقليمي ، وذلك حتى تستمكن من استيعاب التقنيات الحديثة ذات الكلفة المرتفعة ، وتتأهل للمنافسة والاستمرار في الأسواق المالية في ظل ظروف تفرض ضرورة للتعايش مع واقع اقتصادي ومصرفي لا مكان فيه للكيانات الصغيرة أو المفتتة .

٢- تفعيل الأدوار والمهام الموكولة للهيئات والمنظمات الدولية التي تتبنى دعم العمل المصرفي الإسلامي مثل : البنك الإسلامي للتنمية (جدة) ، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين) ، والمجلس العام للبنوك والمؤسسات الإسلامية (البحرين) ، ومركز السيولة المالية (البحرين) ، والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار واقتطاع الصناديق (جدة) ، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (ماليزيا) ، وكذلك هيئات الإقتاء المختلفة ... إلخ ويمثل هذا العامل أهمية كبيرة في تحقيق الأهداف المأمولة ، ولا شك أن اشتراك غالبية الوحدات المصرفية الإسلامية في عضوية هذه الجهات سوف يدعم توجهاتها ، يلى ذلك تحريكها محلياً

وإقليمياً ودولياً لعرض الأفكار ووجهات النظر الرامية إلى تثبيت النظام وتعزيزه ، ولا شك أن توجه هذه المنظمات إلى الجامعات ومراكز الأبحاث في أوروبا وأمريكا - والتي تتبنى دعم النشاط المصرفي الإسلامي - سيكون عوناً في هذا الخصوص على المستوى الدولي .

٣- العمل على استكمال منظومة الهيئات والمؤسسات التي تعنى بالعمل المصرفي الإسلامي السابق الإشارة إليها بإنشاء هيئات أخرى لها مهام محددة بغرض تدعيم وترسيخ آليات العمل المصرفي الإسلامي وأهمها :

(أ) هيئة مركزية للإفتاء للمعاملات المالية والإسلامية ، حيث أصبحت الحاجة ملحة إلى تشكيل مثل هذه الهيئة للعمل على توحيد مصادر الفتوي والتخريج الشرعي لها وإزالة التعارض والتضارب في الفتوي للموضوع الواحد على أن تشترك جميع البنوك الإسلامية فيها ، وتعتبر فتاواها حيادية وملزمة لكافة المؤسسات المالية الإسلامية .

(ب) كذلك من الضروري العمل على إنشاء صندوق تكافل للبنوك الإسلامية بغرض تقديم الدعم الفوري المادي والمعنوي لأي بنك من البنوك الإسلامية يتعرض لخطر الإعسار أو الإفلاس أو أي مخاطر أخرى لا يستطيع مواجهتها بإمكانياته الفردية ، على أن يتم وضع آلية تنظيم عمل الصندوق من حيث جهة الإدارة والحالات التي تستدعي التدخل وأسلوب التدخل الأمثل لكل حالة .

(ج) بجانب ذلك فإنه من الأهمية بمكان ضرورة العمل على إنشاء مركز تعليمي وتدريب للعلوم المصرفية الإسلامية ، وذلك لإعداد وتدريب وتخريج الكوادر المصرفية المؤهلة علمياً وعملياً للعمل بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ، وكذلك تدريب وتأهيل العاملين الحاليين وفق قواعد محكمة لاختيار أفضل العناصر ومناهج مضممة تشتمل كافة الجوانب الشرعية والمصرفية والإدارية بما يساعد على توحيد الرؤى

والتوجهات ، ويعمل في اتجاه توحيد نظم وأساليب العمل داخل وحدات النظام المالي الإسلامي .

٤- دعوة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية - في الدول العربية والإسلامية تحديداً - أكثر من أي وقت مضى لاتخاذ ما يلزم بالتسوية للاتي :

(أ) الدخول في اتفاقيات ثنائية ومتعددة مع غيرها من الوحدات العاملة في النشاطات المالية والمصرفية الإسلامية بحيث تشمل هذه الاتفاقيات كافة مناحي العمل وأوجه النشاط كلما أمكن ذلك .

(ب) دخول البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية مجمعة على مستوى كل دولة (أو إقليم إن أمكن) في مقاضات جادة مع الأجهزة الرقابية والسلطات النقدية في هذه الدولة (أو الإقليم) من أجل الإقناع بأن المصرفية الإسلامية تحتاج إلى نمط مستقل للرقابة والإشراف والضوابط والتعليمات التي تنظم عملها .

(ج) تقديم كافة أوجه العون والمساعدة للوحدات المصرفية الإسلامية العامة في إطار الكيانات المصرفية التقليدية داخل المجتمعات التي تعمل بها ، وإجراء التنسيق اللازم معها وبما يعمل في النهاية إلى تنمية حجم سوق العمل المصرفي الإسلامي وزيادة وزنه مما يدعم هذا السوق تجاه الجهات الرسمية .

(د) طرح أدوات تمويلية إسلامية - كبذائل وكعناصر مساندة ذات قيمة عملية - بالنسبة لتمويل المشروعات العامة داخل الدول التي تعمل بها الوحدات المصرفية الإسلامية ، مع استعداد هذه الوحدات للاضطلاع بتبعات عمليات طرح - أو جزء منها - انطلاقاً من توقع إقبال كبير من جمهور المتعاملين للاشتراك من خلال هذه الأدوات ، ولا شك أن هذا الأمر يعطي مصداقية أكثر لها إطارها الخاص .

(هـ) العمل على اللحاق بشورة المعلومات ومسايرة ركب المستحدثات التكنولوجية لربط وحدات البنوك الإسلامية بشبكة اتصالات ومعلومات متطورة ، والعمل على إيجاد بنك معلومات يخدم هذه البنوك وذلك بهدف رفع كفاءة

العمل المصرفي الإسلامي وتعميق الترابط والتكامل بين وحداته ، ولعل ما قام به المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين) من إنشاء موقع له على شبكة المعلومات الدولية يكون نقطة البدء الصحيحة في هذا الاتجاه .

٥- إثراء وتدعيم التعاون بين البنوك الإسلامية التقليدية على أسس إسلامية .

٦- العمل على تطبيق حزمة من الإجراءات المكلمة لمواجهة التحديات ، فبالإضافة لما سبق هناك إجراءات عديدة منها على سبيل المثال :

(أ) الاهتمام بالسلامة المصرفية متمثلة في الملاءة ، وجودة الأصول ، وتطبيق متطلبات بازل في هذا الخصوص .

(ب) الرد على الحملات الإعلامية المضادة للعمل المصرفي الإسلامي .

(ج) الالتزام بالإفصاح والشفافية .

(د) وضع نظم داخلية فعالة للرقابة ، والمخاطر ، والتفتيش ، والمراجعة الداخلية .

المبحث الثالث

البنوك الشاملة

أولا : ماهية البنوك الشاملة^١ :

البنك الشامل بمفهومه الضيق هو ذلك البنك الذي يسعى إلى تنمية موارده المالية من كافة القطاعات ، كما يقدم الائتمان إلى كافة القطاعات ، وفي ظل التنوع الذي يحققه البنك الشامل يتوقع أن يتحقق الاستقرار في حركة الودائع ، كما يتوقع أن تتخفض مخاطر الاستثمار ، حيث أن الدورات الاقتصادية لا تصيب كافة القطاعات خلال نفس الفترة ومن ثم فإن نقص الودائع التي يقدمها قطاع معين قد يعوضه زيادة في ودائع قطاع آخر ، وإنخفاض الطلب على الائتمان المصرفي لقطاع قد تعادله ارتفاع في الطلب على الائتمان من قطاع آخر ، والأهم من ذلك أنه لو أصاب قطاع معين من القطاعات التي يتعامل معها البنك موجة كساد ترتب عليها إفلاس بعض منشأته ، فإن مخاطر ذلك سوف تكون أقل حدة عما لو كان البنك يقصر تعامله مع هذا القطاع دون غيره

مما سبق يتضح لنا أن تنوع نشاط البنك يؤدي إلى تخفيض في المخاطر التي يتعرض لها ، وينطبق ذلك على تنوع مصادر الأموال ، والبنك الشامل الذي ينوع في القطاعات التي يتعامل معها ، يتعرض لحد أدنى من المخاطر وفي مقدمتها مخاطر نقص السيولة ، ومخاطر الإفلاس التي بسببها قد يضيع جزء من ودائع العملاء .

^١ مصطفى لشرطي ، مرجع سبق ذكره ، ص. ٣٢

ثانياً: أسباب التوجه نحو البنوك الشاملة^١:

هناك عدد من الأسباب أدت الى دعم التوجه نحو تأسيس البنوك الشاملة ، وأهم هذه الأسباب :

- ١- إن التجربة المصرفية المصرية هي جزء لا يتجزأ من التجربة المصرفية الدولية ، ولا بد لها بالتالي أن تواكب تطوراتها ، ومن الضروري الإسراع بتأسيس بنوك شاملة بموارد مالية كبيرة وكفاءات بشرية متميزة قادرة على القيام بالعمل المصرفي الاستثماري الذي يشمل خلق أدوات رأس المال وتعهدها تغطيتها ، وصناعة الأسواق فيها ، وباعتماد علي الذات ، وإدارة أعمال دمج الشركات وإعادة هيكلتها .
- ٢- إن اقتصار البنوك التجارية علي ممارسة نشاط استقطاب الودائع وإعادة تسليفها يجعلها قائمة بوظيفة حامل المخاطر فقط ، وذلك في غياب النشاطات المصرفية الاستثمارية المعتمدة علي استيفاء الرسوم دون حمل لمخاطر الإقراض ، إن الجمع في العوائد بين هامش القوائد ورسوم الخدمات يجعل البنوك في وضع أكثر أماناً بدلاً من اقتصر البنك علي تحمل مخاطر القروض .
- ٣- إن السماح بالقيام بالنشاطات المصرفية المتعددة سوف يعطي فرصة لنشأة مؤسسات مصرفية مصرية كبيرة ، إضافة للعدد القليل حالياً في الساحة المصرفية ، وأن نشأة مؤسسات مصرفية أخرى ذات صفة شاملة سوف يساعد علي تعميق سوق رأس المال المصرية .
- ٤- أن الفواصل بين السوق النقدية وأسواق رأس المال ، وهو ما يميز عادة بين نشاطات البنوك التجارية والبنوك الاستثمارية ؛ أصبحت

^١ صلاح الدين حسن السيسى ، الجزء الثاني ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٤٢ ، ٣٤٣

فواصل واهية ، فالبنوك التجارية التي تستقطب ودائع قصيرة الأجل في العادة تقدم التمويلات طويلة الأجل من خلال مراعاة السيولة لديها ، وتستطيع البنوك الشاملة حالياً إصدار أوراق الدين متوسطة وطويلة الأجل بفوائد أكثر إغراءاً للمودعين من الفوائد علي الودائع قصيرة الأجل ، وذلك بغرض إيجاد التطابق الزمني المقبول بين موجودات البنك ومطلوباته

٥- إن الخدمات المالية تكمل بعضها البعض ، وعميل البنك يفضل أن يجد لدى البنك منافذ متنوعة لتوظيف ادخاراته تتجاوز الودائع ربما الى الأوراق المالية من أسهم وسندات وإلى صناديق استثمار متنوعة المنتجات ، كما يتطلع المدخر والمستثمر الى الحصول علي النشاطات الاقتصادية المختلفة ، ودراسة الأسواق وغير ذلك ، وكل هذه الأمور توفرها البنوك بالمفهوم الشامل والمتكامل لأنشطتها .

٦- إن التوجه الدولي في كل مكان يميل حالياً الى إزالة الحدود المصطنعة بين نشاطات البنوك ، وإذا كان هناك من يؤمن بالاختصاص الضيق للنشاط المصرفي والتميز فيه ، فإن هذا الأمر متروك للقرارات الطوعية لأصحاب رأس مال البنك ، دون أن يكون هناك تدخلاً للسلطات التشريعية أو التنظيمية إلا بوضع الضوابط الضرورية لإبعاد المخاطر عن المساهم أو المتعامل مع البنك .

ومن الضروري أن تبادر البنوك المصرية الى مواكبة مثل تلك التحولات المالية العالمية إن أرادت النمو والازدهار وترسيخ موقع لها في السوق العالمية ، وقد أصبح لازماً عليها أن تباشر عملية الابتعاد عن التخصص القطاعي ، بحيث تندمج أعمال الصيرفة التجارية مع أعمال الصيرفة المتخصصة وكذلك الاستثمارية، لتتمكن البنوك العربية من تقديم خدمات وأعمال مصرفية تقليدية

وغير تقليدية ، مع تركيز دورها في تطوير أعمالها ذات الصلة بأسواق المال العربية بما يخدم مسيرة التنمية الاقتصادية .

ثالثاً : تنوع مصادر الأموال ¹:

تقوم فلسفة البنك الشامل على تنوع القطاعات التي يتعامل معها ، ويترتب على ذلك زيادة الطلب على القروض التي يمنحها البنك الشامل ، ويتطلب ذلك تنمية الموارد المالية للبنك الشامل ، واللجوء إلى مصادر غير تقليدية ، وهذا يعني تنوع مصادر الأموال .

وفي مقدمة إجراءات تنوع مصادر الأموال ، الإتجاه إلى إصدار شهادات ايداع قابلة للتداول ، وهي شهادات يمكن شرائها وبيعها في سوق النقد في أي وقت دون الرجوع للبنك الذي أصدرها ، كما تلجأ البنوك الشاملة إلى الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي ، بالإضافة إلى الإقتراض من سوق رأس المال من خلال إصدار السندات ، وأخيراً تدعيم رأس المال بما يحقق أكبر قدر من الأمان للمودعين .

رابعاً : تنوع مجالات توظيف الأموال ²:

يستطيع البنك الشامل تقديم القروض للمنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والخدمية إلى جانب القروض العقارية والقروض الاستهلاكية وقروض تمويل التجارة الخارجية ، وذلك سواء كانت تلك القروض قصيرة أو

¹ مصطفى النشري ، مرجع سبق ذكره ، ص. ٣٣

² مصطفى النشري ، المرجع السابق ، نفس الصفحة .

متوسطة أو طويلة الأجل ، وبذلك تستطيع البنوك الشاملة تحقيق التنويع في محفظة القروض .

كما يستطيع البنك الشامل توجيه نسبة من موارده المالية لشراء الأسهم والسندات ، أو استبدال القروض التي يقدمها للمشروعات إلى حصة في رأس المال، وعادة يلجأ البنك الشامل إلى ذلك عندما تغفل المشروعات المقترضة في سداد ما عليها من التزامات قبل البنك ، وذلك إذا كان انخفاض كفاءة الإدارة هو السبب الرئيسي للتعثر، وأن ملكية البنك لجزء من رأس المال سوف يعطي البنك حق المشاركة في إدارة المشروعات المتعثرة .

خامسا : إيجابيات ومزايا البنك الشامل^١:

يتسم البنك الشامل بعدة مزايا أهمها ما يلي :

١- العمل على أساس الحجم الكبير ، وبالتالي تحقيق الوفورات في التكاليف ، ويوجه عام الاستفادة من الأقسام الإدارية العامة لخدمة الإدارات المصرفية الأساسية .

٢- التنويع القطاعي لمحفظة القروض والاستثمارات ، وبالتالي تقليل المخاطر الائتمانية ككل .

٣- التنويع الجغرافي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات المتفاعل مع التنويع القطاعي .

^١ صلاح الدين حنين السيسى ، الجزء الثاني ، مرجع سبق ذكره ، ص.ص ٣٣١ ، ٣٣٢

٤- زيادة وتوسيع تشكيلة الخدمات المصرفية والمالية المقدمة للعملاء على اختلاف أنواعها .

٥- تحقيق الوفورات في إدارة الاحتياطيات الأولية الممنوحة للودائع ، وكذلك الاحتياطيات الثانوية ، بسبب التمتع القطاعي لاحتياجات السيولة داخل البنك الواحد .

٦- إمكانية الدخول إلى الأسواق المالية لشراء الأسهم وبيعها في إطار السياسة الاستثمارية للبنك ، إلى جانب شراء السندات ، سواء التي تصدرها الدولة أو الشركات المساهمة .

٧- تلبية احتياجات الشركات التي تتمتع بالتكامل الأفقي والرأسي الذي يعبر حدود القطاع الاقتصادي الواحد .

٨- نشر الخدمات المصرفية لكافة القطاعات (صناعية ، زراعية ، إسكانية إلخ) بشكل أفضل ، بالاستفادة بشبكة فروع البنوك التجارية ، وخبراتها في إطار البنك الشامل .

٩- الاستفادة من تجارب البنوك التجارية والمتخصصة قطاعيا في مجمع مصرفي جديد .

١٠- توظيف السيولة الفائضة في البنوك التجارية في مجالات التنمية ، وبما يحقق درجة أفضل من التوازن القطاعي .

١١- يمكن للبنك الشامل ، إذا ما أرادت الدولة ، تخفيض أسعار الفائدة لقطاع معين ، والحصول على الدعم من الدولة مقابل ذلك التخفيض ، وذلك دون الحاجة لوجود بنك قطاعي متخصص يؤدي هذه المهمة .

سادسا : التجربة المصرية في مجال البنوك الشاملة ^(١)

بعد تأسيس بنك مصر عام ١٩٢٠ ، أول تجربة لتطبيق وظائف البنك الشامل ، حيث قام بنك مصر بتأسيس مجموعة شركاته في كافة الأنشطة ، مثل الغزل والنسيج ، تصدير القطن ، الطيران ، السينما والانتاج السينمائي ، التأمين وغيرها من الأنشطة الأخرى ، وقد كان يقوم بدور المروج والمؤسس لتلك الشركات ، ثم الطرح للاكتتاب العام .

كذلك تطورت التجربة في البنك الأهلي المصري ، حيث أنشئ في بداية السبعينيات (إدارة أمناء الاستثمار) لتقوم بالعديد من وظائف الصيرفة الشاملة ابتداء من تأسيس الشركات ، ولحين انعقاد أول جمعية ، وطرح الاكتتابات العامة ، وكذلك القيام بكافة أعمال الوكالة عن العملاء سواء في الشراء أو البيع للعقارات والمنقولات ، وتحصيل المستحقات ، أو دفع المطلوبات .

ويمكن القول إن العديد من البنوك المصرية ، ومنذ بداية التسعينيات ، أصبحت تمارس جانباً من وظائف البنوك الشاملة ، مثل : تنافس البنوك المصرية على عمليات طرح احتياجات شركات قطاع الأعمال العام التي يجري توسيع قاعدة الملكية فيها ، عمليات توريق القروض لبعض العملاء ، تأسيس العديد من الشركات التي تعمل في مجال السمسرة ، ورأس المال المخاطر ، وتدوير المحافظ ، والائتمان التأجيلي ، والتنمية العقارية ، وصناديق الاستثمار

(١) صلاح الدين حسن السبسي ، الجزء الثاني ، المرجع السابق ، ص ٢٤٨ : ٢٥٠ .

ولكن كانت هناك وجهتي نظر متحفظة ومؤيدة للبنوك الشاملة في مصر ، يمكن أن نعرض لكل منهما كما يلي :

١- وجهة النظر المتحفظة :

تقوم هذه النظرة على عدد من النقاط أهمها ما يلي :

أ- إن البنوك المصرية لا زالت تحتاج للعديد من أوجه التطوير في أداء وظائفها التقليدية ، ومن ثم يصعب الدخول الى وظائف جديدة إلا بعد تطوير القائم .

ب- ضعف الخبرات المتاحة في مجال وظائف البنوك الشاملة ، مما يزيد من مخاطر القيام بهذه الوظائف المرتفعة المخاطر أصلاً .

ج- وجود بعض التجارب غير الناجحة لممارسة بعض وظائف البنوك الشاملة (مثل تجربة بنك بارنج برازرز)

٢- وجهة النظر المؤيدة :

حيث يرد المؤيدون على التحفظات السابقة بما يلي :

أ- إن الدعوة لقيام البنوك المصرية بوظائف البنوك الشاملة لا يجب تفسيرها على أنها دعوة لمباشرة كل هذه الوظائف وفي وقت واحد ، بل على العكس ، فمن هذه الوظائف ما تباشره البنوك المصرية منذ عام ١٩٢٠ - كما ذكرنا من قبل - والبعض الآخر يمكن ممارسته فوراً ، وجانب آخر يحتاج الى استعداد من خلال الاستعانة بخبرات أجنبية ، وتدريب كوادر مواطنة وتعديلات تشريعية ، والبعض الآخر قد لا يصلح

للممارسة في الأجل القصير ، لأسباب تتعلق بتطورات المناخ الاقتصادي عموماً ، ومن ثم الأمر يحتاج لمزيد من الدراسة والتحليل .

ب- أن عدم توافر الكوادر المصرية القادرة على ممارسة وظائف البنوك الشاملة أصبح من السهولة التغلب عليه ، من خلال الاستعانة بالخبرات الأجنبية ، بالإضافة إلى تقدم وتطور عمليات التدريب ، مما يساعد على سرعة إعداد الكوادر الوطنية على المستويات المختلفة ، وفي مجالات عديدة.

ج- إن ذكر الأمثلة ببعض التجارب غير الناجحة لا يجب أن يثبط الخطى نحو ارتياد تلك المجالات ، بل يدفعنا لاستخلاص الدروس المستفادة .

pdfelement

المبحث الرابع

البنك المركزي

يعد البنك المركزي في كثير من الدول بمثابة المنظم لنشاط البنوك، ويهدف البنك المركزي إلى تحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية، لذا يطلق عليه بنك البنوك أو بنك الدولة على أساس أنه مملوك للحكومة في معظم بلاد العالم، وذلك لما تمارسه البنوك المركزية من وظائف هامة، لذا سوف نتناول من خلال هذا المبحث النقاط الآتية : وظائف البنك المركزي - نشأة وتطور البنك المركزي المصري - وذلك كما يلي :

أولاً : وظائف البنك المركزي^١

١ - إصدار أوراق النقد (البنكنوت) :

تمثل هذه الوظيفة من الناحية التاريخية أولى وظائف البنك المركزي، حيث بدأت البنوك في الدول المتقدمة تمارس دور البنوك المركزية، عندما أولت إليها حكومات تلك الدول امتياز إصدار أوراق النقد حتى تميزت عن غيرها من البنوك بتعريفها بنوك للإصدار.

كما أن كثيراً من الدول التي أخذت طريقها إلى النمو أوكلت مهمة إصدار عملتها الوطنية إلى لجان للنقد كانت مقدمة لإنشاء بنوك مركزية

^١ صلاح الدين حسن السيسى، الجزء الثاني، المرجع السابق، ص.ص ٣٥٧، ٣٥٨.

اضطلعت بعدئذ بكل أو بعض الوظائف الأساسية للبنوك المركزية في مفهومها الحديث .

ويرتبط إصدار النقد في الدول المختلفة بالتشريعات المنظمة لتلك العملية، بما يتفق وأهداف السياسة الاقتصادية لتلك الدول ، وبحيث تكون هناك ضوابط مرنة لحجم الإصدار مع بقية الأصول المقبولة في غطاء البنكنوت المصدر مثل الذهب والصكوك أو العملات الأجنبية ، والصكوك الحكومية وأذن الخزنة وتحديد نسب تلك الأصول بالغطاء .

٢ - بنك الحكومة :

تتولى البنوك المركزية مزاولة الخدمات المصرفية للحكومة ، وتتسع أو تضيق تلك الخدمات وفقاً لطبيعة العلاقات القائمة بين البنك المركزي والحكومة ، وتحتفظ البنوك المركزية عادة بحسابات للحكومة ، بما يخدم تنظيم مدفوعات ومتحصلات الحكومة وفي إطار ميزانية الدولة ، كما تخدم البنوك المركزية حكوماتها فيما يتعلق بإصدار واستهلاك وإدارة الاحتياطيات من النقد الأجنبي ، وكذا الرقابة على النقد ، وبمباشرة الجانب التنفيذي لما تعقده الدولة من اتفاقات مع الحكومات والمنظمات الدولية النقدية والهيئات الائتمانية .

وكذلك تقدم البنوك المركزية إلى حكوماتها في حالات العجز المالي الموسمي قروضاً قصيرة الأجل ، تحدد شروطها وفقاً للتشريعات والسياسات الائتمانية والمالية السائدة ، ويحكم ممارسة وخبرة البنوك المركزية بالشئون النقدية والائتمانية فإنها تعتبر خير مرجع استشاري للحكومات في هذه الأمور .

٣- بنك البنوك :

يقوم البنك المركزي في هذا المجال بعدة وظائف نجملها فيما يلي :

(أ) الاحتفاظ بحسابات للبنوك تمثل أرصدها فائض الاحتياطي النقدي لتلك البنوك ، هذا الفائض تلتزم البنوك قانوناً بإيداعه لدى البنك المركزي ، ويتحدد هذا القدر بنسبة معينة من التزامات البنوك عن الودائع لديها ، ويطلق علي هذه النسبة (نسبة الاحتياطي)

(ب) إجراء المقاصة بين البنوك وتسوية نتائج المقاصة خصماً وإضافة علي الحسابات الممسوكة لديه ، حيث يقوم البنك المركزي بالاحتفاظ بالأرصدة الدائنة للبنوك ، فإنه في إمكان البنك المركزي أن يقوم بتسوية فروق الحسابات بين هذه البنوك وبعضها البعض ، عن طريق إستعمال الأرصدة الدائنة لهذه البنوك ، كما تقوم البنوك التجارية بتحويل أرصدها الفائضة لدي البنك المركزي لبعضها البعض عن طريق الشيكات ، وذلك سداداً لما يكون عليها من مديونية.

(ج) تقديم القروض إلى البنوك التجارية وغيرها من المؤسسات الائتمانية ، وكذا إعادة خصم ما تقدمه إليه البنوك من أوراق تجارية مقبولة ، وإذا كان البنك المركزي يقوم بهذا الدور في إطار وظيفته كمقرض أخير للنظام الائتماني ، إلا أن الدور يرتبط أيضاً بوظيفته الهامة والأساسية كرقيب علي الائتمان بالوسائل المتاحة سواء عن طريق تعديل سعر إعادة الخصم وسعر الفائدة علي ما يمنحه للبنوك من قروض يحدد حجمها وضمائنها وأغراضها ، أو الالتجاء إلى تعديل نسبي السيولة والاحتياطي وتغيير عناصرهما ، كما تلجأ البنوك المركزية أحياناً إلى التعامل في السوق المفتوحة ، وغير ذلك من الوسائل مثل الإقناع الأدبي .

٤- البنك المركزي والرقابة علي الائتمان

من الجدير بالذكر أن وظيفة الرقابة علي الائتمان يقصد بها تحكم البنك المركزي في حجم كمية النقود المصرفية التي تستطيع البنوك التجارية أن تقرضها ، حتي يتمشي حجم الائتمان في المجتمع مع مستوي النشاط الاقتصادي المرغوب فيه منعاً لإحداث تضخم نقدي أو حدوث كساد ، وأسلحة البنك المركزي التقليدية في مراقبة حجم الائتمان هي تغيير سعر إعادة الخصم وتغيير نسبة الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية بالإضافة إلي عمليات السوق المفتوحة . كما سيأتي ذكره في الجزء الخاص بالسياسة النقدية والبنك المركزي .

كما أن البنك المركزي باعتباره هو المسئول الوحيد عن طبع النقود القانونية ومؤثر في قدرة البنوك التجارية علي خلق نقود وودائع ، يستطيع أن يتحكم في حجم وسائل الدفع هذا التحكم سواء كان بالزيادة أو بالنقص ، ويستطيع أن يؤثر في تآدية النقود لوظائفها ، حيث أن التغير في كمية النقود يؤثر على الدخل القومي والأسعار والتوزيع وبصفة عامة في النشاط الاقتصادي ككل ، ولذا فإنه يقال دائماً أن البنك المركزي وهو في سبيل تحديد حجم وسائل الدفع إنما ينفذ سياسة نقدية معينة لتحقيق أهداف اقتصادية .

ثانياً : نشأة وتطور البنك المركزي المصري

أنشئ البنك المركزي المصري في يونيو ١٨٩٨ ، حيث منح امتياز واحتكار إصدار البنكنوت في مصر ، كما باشر الأعمال المصرفية للحكومة ، ثم صدر القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ مقررأ قيام البنك الأهلي المصري بأعباء ومهام البنك المركزي بالإضافة الى ما كان يقوم به من مهام كبنك للإصدار وكنك للحكومة ، حيث نص القانون علي علاقته بالبنوك الأخرى ، ودوره في

تنظيم الائتمان باعتباره المقرض الأخير للنظام المصرفي ، واحتفاظ البنوك لديه بنسبة من ودائعها ، وتكوين لجنة مشتركة من البنك الأهلي المصري والحكومة برئاسة وزير المالية تتولي رسم وتوجيه السياسة الخاصة بالنقد والائتمان والصرف ، ثم صدر قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ لمعالجة بعض الثغرات التي كانت قائمة في القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ ولإعطاء سلطات أوسع للبنك المركزي ، حيث نص علي قيام البنك الأهلي المصري بتنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية ، والإشراف علي تنفيذها وفقاً للخطط العامة للدولة ، وبما يساعد علي دعم الاقتصاد القومي واستقرار النقد ، وبذلك اكتمل للبنك الأهلي المصري سلطات واختصاصات البنك المركزي للدولة ، وفي فبراير ١٩٦٠ تم تأميم البنك الأهلي المصري ، وبنك مصر ، ثم صدر القرار الجمهوري بالقانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن تقسيم البنك الأهلي المصري اعتباراً من يناير ١٩٦٠ الى مؤسستين مستقلتين :

١- البنك المركزي المصري ، باعتباره مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة تباشر سلطات واختصاصات البنك المركزي المنصوص عليها في قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ ، ويحل محل البنك الأهلي المصري فيما له من أصول وما عليه من التزامات متعلقة بهذه الأصول بشأن قسمة الإصدار والعمليات المصرفية .

٢- البنك الأهلي المصري ، ويختص بمزاولة أعمال البنوك التجارية .

وفي سبتمبر ١٩٧٥ صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي ، والجهاز المصرفي متضمناً الأحكام الكفيلة بتوفير المناخ الملائم لانطلاق البنوك في تنفيذ مياسة الانفتاح الاقتصادي ، وأهم ما نص عليه :

- ١- قيام البنك المركزي المصري بتنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية والإشراف علي تنفيذها وفقاً للخطط العامة للدولة ، وبما يساعد علي تنمية ودعم الاقتصاد القومي ، واستقرار النقد المصري.
- ٢- تولي البنك المركزي المصري مزاولة العمليات المصرفية العائدة للحكومة والأشخاص الاعتبارية العامة الأخرى ، والتمويل الداخلي والخارجي وعمليات الائتمان مع البنوك .

ثالثاً : استقلالية البنك المركزي^(١)

قد يوجد اعتقاد بأن الاستقلالية تعني الانفصال التام بين السلطة النقدية (البنك المركزي) والسلطة الاقتصادية (الحكومية) في كل شيء ، سواء من ناحية رسم وتصميم وإدارة سياسة نقدية وائتمانية بمعزل عن الأوضاع الاقتصادية المحيطة ، أو من ناحية الهيكل التنظيمي ، وما إلي ذلك . ولكن البنك المركزي يعد إحدى المؤسسات العامة التي تعمل في الإطار المؤسسي للدولة ، وبالتالي يجب أن تكون أهداف السياسة النقدية متسقة إلي حد كبير مع أهداف السياسات الاقتصادية العامة للدولة ، وفي نفس الوقت تكون تلك السياسة النقدية مستقلة في رسم الأهداف وتصميم السياسات المناسبة ، وذلك بواسطة مسئولين مستقلين بالبنك المركزي .

(١) أحمد شهاب محمد علي ، انعكاسات المتغيرات المعاصرة علي القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية - دراسة تحليلية ، (القاهرة ، الدار الجامعية ، ٢٠٠٦) ، ص ص ٣٠٠ : ٣٢٤ .

١- ماهية استقلالية البنك المركزي :

وبذلك فإن الاستقلالية تعني أن يكون للبنك المركزي السلطات والصلاحيات الكاملة للعمل علي تحقيق أهداف السياسة النقدية ، وذلك من خلال :

- استقلالية إدارة البنك المركزي عن الجهاز الحكومي للدولة .
- استقلالية رسم السياسة النقدية وتنفيذها عن طريق البنك المركزي بما يؤدي وظائفه النقدية والمتطورة ، وذلك بهدف إبعاد تلك السياسة عن نفوذ الحكومة والمصالح السياسية والاقتصادية الأخرى للحكومة .
- استقلالية البنك المركزي في تنسيق سياساته بشكل فعال مع السياسات الاقتصادية الأخرى ، والتشاور مع الوزراء والأجهزة الحكومية المختصة دون تأثر بنفوذ رجال الحكم ، وذلك لكي يتحقق التكامل بين سياسات البنك المركزي والسياسات الاقتصادية للدولة .
- استقلالية المسؤولين الرئيسيين في البنوك المركزية ، خاصة فيما يتعلق بالقابلية للعزل ، وعدم الاستغناء عن خدماتهم قبل الفترة المحددة لهم بموجب القانون .

ومما لا جدال فيه أن هذه الاستقلالية الشخصية تؤدي دوراً مهماً في استقلالية البنك المركزي في اتخاذ قراراته .

٢- أهمية استقلالية البنك المركزي في تحقيق أهداف سياساته^١

أدت التطورات الاقتصادية والمالية منذ عقد السبعينات من القرن العشرين وحتى الوقت المعاصر إلى ظهور أهمية استقلالية البنوك المركزية في العديد من الدول المتقدمة والنامية ، حيث لم تعد للسياسة النقدية - التي يتم

^١ (أحمد شعبان محمد علي ، المرجع السابق ، ص ٣٠١ : ٣٠٦ .

إدارتها عن طريق حكومة الدولة - فعاليتها وكفاءتها في مواجهة الآثار الناتجة عن عدم الاستقرار النقدي - المتمثل أساساً في موجات التضخم - في تلك الدول .

وتصاعدت الأصوات التي تحمل الحكومات مسئولية الفشل في مكافحة التضخم وتدعو إلى تحقيق الاستقرار النقدي - كهدف أساسي وتقليدي للسياسة النقدية - وذلك باستقلال البنك المركزي عن السلطة الحكومية للدولة ، مع ضرورة قيام البنك المركزي بتنسيق أهداف سياساته النقدية - باستقلالية - مع أهداف السياسات الاقتصادية العامة للدولة ، ولا يخالف هذه الأهداف إلا إذا وجدها تضر بقيمة النقد ومناقصة لمهمته ، وتزامن مع تلك التطورات ، ظهور الأفكار التحررية الجديدة في الفكر الاقتصادي الحديث التي تدعو إلى التقليل من دور الحكومات في الحياة الاقتصادية .

وترجع أهمية أن يمثل هدف استقرار المستوى العام للأسعار الهدف الأساسي والتقليدي للبنك المركزي ، إلى تحديده لمدي التزام البنك المركزي بتحقيق استقرار الأسعار حتي في ظل قيود أقل علي منح التسهيلات الائتمانية للحكومة . ويتفق هذا الاتجاه مع ما يراه البعض بأنه تصبح القيود القانونية علي منح التسهيلات الائتمانية للحكومة غير فاعلة إذا لم يكن البنك المركزي متمتعاً بالاستقلال من الناحية العملية ، وتعد هذه القيود غير ضرورية إذا كان البنك المركزي مستقلاً ومسئولاً بشكل واضح عن المحافظة علي الاستقرار النقدي . ومع ذلك فإن القيود القانونية علي منح التسهيلات الائتمانية للحكومة قد تكون فاعلة في تعزيز استقرار الأسعار في حالة وجود بنك مركزي غير مستقل في دولة ما ، وذلك إذا تم احترام هذه القيود .

ويتفق هذا مع ما يراه محافظ البنك المركزي الهندي بأنه قد لا تتمتع البنوك المركزية باستقلالية كبيرة عن الحكومة ، ومع ذلك تستطيع أن تتجح في تحقيق استقرار الأسعار إذا كانت هذه البنوك مطالبة بالسعي في تحقيق هذا

الهدف بمفرده ، ومن هذا المنطق يمكن القول بأن عدم وجود شروط الالتزام بتحقيق استقرار الأسعار كهدف أساسي - ضمن مواد النظام الأساسي للبنك المركزي - قد يتسبب في خفض درجة استقلالية البنك المركزي وبالتالي عدم تحقيق الاستقرار النقدي .

بالإضافة إلى ذلك وفي ظل عدم قدرة حكومات العديد من البلدان النامية في تحقيق تنمية اقتصادية بما يمكنها من مواجهة انعكاسات المتغيرات المعاصرة ، فإن تلك البلدان في حاجة ضرورية لإحداث تغييرات هيكلية يسهم في تفعيلها جميع المؤسسات العاملة بالدولة بما فيها البنك المركزي ، وذلك بتوجيه الموارد المصرفية بأسلوب متطور .

وبناء على ذلك فإنه من الأسباب التي تتطلب دعم استقلالية البنك المركزي في البلدان النامية ، حاجة تلك البلدان إلى إسهام بنوكها المركزية في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية بمفهوم وأسلوب متطور يبتعد عن تمييز القطاع المصرفي وتوجيهها لأغراض الموازنة العامة ، وذلك في مقابل استقلالية البنك المركزي في توجيه الائتمان المصرفي إلى القطاعات والأنشطة ذات المعدل الأعلى للنمو وذات التأثير الهيكلي المتغير .

ومن ناحية أخرى وفي سبيل دعم استقلالية البنك المركزي ، فقد دعمت الأفكار المعاصرة - بدرجة كبيرة - الاتجاه نحو تحرير الأسواق المالية وعولمتها . لقد أصبحت هذه الأسواق تعمل بحرية كاملة بمعزل عن القيود التي تفرضها حكومات الدول ، وذلك في ظل تزايد دور المؤسسات الاقتصادية الدولية في إدارة الشؤون التجارية والمالية والنقدية لدول العالم المختلفة ، بالإضافة إلى تزايد دور الشركات متعددة الجنسيات وتزايد دور الاستثمار الأجنبي المباشر في العديد من بلدان العالم ، وهذه الأمور تتطلب مدي مرتفع من الاستقلالية القانونية للبنك المركزي ، وكذلك فإن ظهور التجديدات المالية ، انتشار التجارة الإلكترونية ، وتعدد المؤسسات المالية غير المصرفية ومالها من

تأثير علي المعروض النقدي ، زادت من أهمية دور البنك المركزي في جميع دول العالم المتقدمة والنامية .

ومن المؤثرات الاقتصادية والنقدية المهمة التي أكدت علي ضرورة وأهمية استقلالية البنك المركزي في الدول التي تربطها علاقات اقتصادية قوية مع دول الاتحاد الأوروبي ، هو الوحدة النقدية الأوروبية ، حيث نصت اتفاقية ماستريخت للوحدة الأوروبية علي إيجاد عملة أوروبية موحدة ونظام أوروبي للبنوك المركزية يتكون من البنك المركزي الأوروبي والبنوك المركزية للدول الأعضاء ، وركزت الاتفاقية علي أن هدف النظام الأوروبي للبنوك المركزية هو تحقيق الاستقرار النقدي متمثلاً في تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار ، وأكدت الاتفاقية أيضاً علي ضرورة تمكين البنك المركزي من وضع الأهداف النقدية ومن تنفيذ سياساته بشكل مستقل ! وهذا مؤشر يجب ملاحظته وأخذه في الحسبان عند شروع أي مجموعة من البلدان في المضي نحو تكامل اقتصادي ونقدي .

قد تعرضت معظم الأدبيات التي تناولت استقلالية البنك المركزي إلي أهمية عزل البنك المركزي عن الضغوط السياسية كعلاج لعدم الاستقرار النقدي الذي غالباً ما يحدث اتجاهات تضخمية ، وبحيث يتم تصميم السياسة النقدية وفقاً لأفضل أسلوب .

ومع أن الأدب الاقتصادي استقر علي أن التأثير المباشر الرئيسي للسياسة النقدية في الأجل الطويل يكون علي المستوى العام للأسعار ، إلا أن للسياسة النقدية أثراً غير مباشرة علي تحقيق عملية التنمية الاقتصادية يجب الاهتمام بها ، والتي يعدها الباحث مطلباً أساسياً لمواجهة المتغيرات العالمية والإقليمية المعاصرة .

بناء علي هذا فإن كفاءة البنك المركزي - في أحد جوانبها - في إدارة السياسة النقدية تعني مدى نجاحه في تحقيق الاستقرار في المستوى العام

لأسعار معبراً عنه بالحفاظ على معدلات منخفضة للتضخم ، وهذا يتوافق مع اتجاه عدد كبير من البنوك المركزية في العالم نحو تبني استهداف التضخم كمحور للسياسة النقدية .

وبالإضافة إلى ما سبق فإن كفاءة البنك المركزي في تصميم وتنفيذ السياسة النقدية ، تعني مدى نجاحه في توجيه تلك السياسة النقدية - باستقلالية - نحو تحقيق عملية التنمية الاقتصادية بالبلدان النامية .

ويتضح لنا أن هناك علاقة عكسية قوية بين استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم في العديد من بلدان العالم وبخاصة في البلدان المتقدمة ، وقد أشارت بعض من هذه الدراسات إلى أن التحكم في التضخم في البلدان المتقدمة لن يؤدي إلى خفض معدل النمو أو زيادة معدل البطالة ، وحيث أن هناك ارتباط بين السياسة المالية والسياسة النقدية ، تأتي أهمية استقلالية البنك المركزي في التأثير على السياسة النقدية وبالتالي امتداد ذلك الأثر ليشمل السياسة المالية .

علاوة على ذلك ، فإن مكافحة التضخم في البلدان المتقدمة - سواء التي لديها بنوك مركزية مستقلة أو تابعة - لم يكن على حساب البطالة ، حيث تشير الإحصائية إلى وجود أقل معدلات بطالة في كل من اليابان وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية ، مع ذلك حققت هذه الدول أقل معدلات للتضخم خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٩١) .

وينظر عامة لا ينبغي أن يفهم أن استقلالية البنك المركزي تضمن تحقيق الاستقرار النقدي وبالتالي استقرار الأسعار ، فالتضخم ظاهرة اقتصادية كلية لها عدد من الأسباب التي لا يمكن قصرها على السياسة النقدية ، ومع التسليم بأن التضخم يعد - بشكل رئيسي - ظاهرة نقدية في الدول المتقدمة ، فإن الأمر يختلف جذرياً في حال الدول النامية ، إذ تتضافر مجموعة كبيرة من

العوامل الهيكلية والمالية والنقدية ، فضلاً عن الصدمات الخارجية لتحديد مسار معدل التضخم في الدول النامية .

وعلى الرغم من ذلك لا يمكن إغفال تأثير السياسات النقدية على معدلات التضخم حتي في الدول النامية ، وهو الأمر الذي يؤكدته توصل بعض الدراسات إلي وجود علاقة معنوية طردية بين معدلات نمو الأرصدة النقدية ومعدلات التضخم في الدول النامية ، وهو ما يؤكد مسئولية البنك المركزي في الدول النامية بشكل كبير عن ارتفاع معدلات التضخم بتلك الدول .

وبناء على ذلك يمكن التحقق من أن زيادة مدي استقلالية البنك المركزي تكفل وجود سياسة نقدية فاعلة في مجال التحكم في الفترة القصيرة والفترة الطويلة ، مما يسهم بقوة في تحسين مناخ الاستثمار وبالتالي زيادة معدل النمو والتوظيف .

ومن هنا تتضح أهمية استقلالية البنك المركزي في البلدان النامية في الإسهام في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية من حيث استقلالية البنك المركزي في توجيه المصارف العاملة إلي مشروعات التنمية - السابق تحديدها وفقاً لإطار عام من قبل السلطات الاقتصادية بالتشاور مع السلطة النقدية - بحيث يتم اختيارها ودراستها ائتمانياً من خلال الجهاز المصرفي دون تدخل الأجهزة الحكومية . بالإضافة إلي ذلك يتم إعطاء البنك المركزي السلطات والصلاحيات التي تمكنه من إنشاء مؤسسات تمويل التنمية ، البنوك الرئيسية Principal Banks ، والبنوك الشاملة Global Banks .

٣- متطلبات نجاح استقلالية البنك المركزي في البلدان النامية^١ :

اعتباراً من أواخر الثمانينيات من القرن العشرين ، بدأت كثير من الدول للنامية - ومنها البلدان العربية والإسلامية - في إدخال تعديلات جذرية علي قوانين بنوكها المركزية بهدف منح تلك البنوك درجة مرتفعة من الاستقلالية القانونية ، وعلي الرغم من إيجابية هذه الخطوة ، إلا أنها لا تضمن نجاح السلطات النقدية في هذه الدول في تحقيق أهداف سياساتها النقدية .

حيث أنه بدون القيام بحزمة من الإصلاحات المؤسسية في اقتصاديات الدول النامية ، فإن احتمال الاستفادة من مزايا استقلالية البنك المركزي في حالة هذه الدول النامية أقل منه في حالة الدول المتقدمة .

مع افتراض صدق رغبة حكومات الدول النامية في منح بنوكها المركزية الاستقلالية الكاملة بهدف تحقيق أهداف سياساتها النقدية ، فإن تخلف القطاع المالي في هذه الدول يظل العائق الأساسي أمام قدرة البنوك المركزية في هذه الدول علي تحقيق هذه الأهداف .

فقد أدت هشاشة القطاع المالي في الدول النامية - وعلي وجه الخصوص عدم تطور سوق الأوراق المالية الحكومية - إلي عدم توافر أدوات كافية للسياسة النقدية أمام البنك المركزي تمكنه من التحكم في عرض النقود .

وفي ظل هذه الظروف فإن التزام البنك المركزي بتحقيق أهداف سياساته النقدية لا يمكن أن يتمتع بالمصداقية حتي مع تمتعه بالاستقلالية القانونية ، ومن الأجدى أن تركز الدول النامية علي إصلاح القطاع المالي بدلاً من الاكتفاء بإدخال بعض التعديلات علي قوانين بنوكها المركزية يسهل النكوص عنها في المستقبل ، فضلاً عن ضعف تأثيرها - في حالة عدم نضج القطاع المالي بشكل كاف - علي واقع الممارسة اليومية للسياسة النقدية .

^١ (أحمد شعبان محمد طي ، المرجع السابق ، ص ص ٣٢٠ : ٣٢٤ .

وعلى نحو أكثر تفصيلاً ، حدثت مجموعات من الدراسات حزمة الإصلاحات الهيكلية والمؤسسية التي لابد من إجرائها في الدول النامية حتي يتأني للبنوك المركزية في هذه الدول ترجمة استقلاليتها القانونية إلى استقلالية فعلية .

وتتمثل أهم هذه الإصلاحات فيما يلي

• إعادة هيكلة شاملة للجهاز المصرفي :

وتشمل إدخال تعديلات جذرية علي الإطار التشريعي للجهاز المصرفي وتحريره ، وإدارة بنوك القطاع العام علي أسس اقتصادية سليمة أو تخصيصها ، وذلك بهدف توفير المناخ الملائم للبنوك التجارية للعمل بكفاءة في ظل قوي السوق

فيغض النظر عن طبيعة أهداف السياسة النقدية فإن ضعف الجهاز المصرفي يؤثر سلباً علي كفاءة استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية نظراً لعدم استجابة البنوك العاملة للتغيرات في هذه الأدوات ، ويؤثر بالتالي علي مدى نجاح السياسة في تحقيق أهدافها .

من ناحية أخرى فإن هشاشة الجهاز المصرفي في تضع ضغوطاً قوية علي البنك المركزي لمساندة المؤسسات المالية المتعثرة .

• توفير إطار تشريعي وإداري مستقر تعمل في إطاره المؤسسات المالية

إن اكتمال الإطار التشريعي واستقراره يعد ضرورياً لتطور القطاع المالي واستقراره ، كما أن تدني الكفاءة الإدارية ونقشي الفساد في القطاع المالي يضعف من أداء البنك المركزي في إدارته للسياسة النقدية بغض النظر عن مدى استقلاليتها التشريعية .

• تحقيق قدر ملائم من الانضباط المالي والإصلاح الضريبي :

فالسياسات المكافحة للتضخم التي ينتهجها البنك المركزي المستقل تؤدي في البداية إلي تراجع مؤقت في مستوى النشاط الاقتصادي ، مما يؤثر سلباً علي الإيرادات الضريبية الحكومية ، كما تؤدي هذه السياسات إلي زيادة أعباء الدين العام نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة في الأجل القصير .

وبالتالي فمن المحتمل أن تؤدي استقلالية البنك المركزي في البداية إلي تفاقم العجز في الموازنة العامة للدولة ما لم تتمكن الحكومة من تخفيض النفقات الحكومية ، لذا فهناك ضرورة لوجود آلية للتحكم تضمن الالتزام بالانضباط المالي وعدم الضغط علي البنك المركزي لتمويل العجز المتفاقم .

ومن جهة أخرى فان انخفاض كفاءة للنظام الضريبي تعد سبباً رئيساً لتزايد اعتماد حكومات الدول النامية علي ريع الإصدار كمصدر رخيص للإيرادات الحكومية .

وبناء علي ذلك فإن إصلاح للنظام الضريبي يعد شرطاً أساسياً لنجاح البنك المركزي في تحقيق أهدافه .

• إجراء إصلاحات جذرية في القطاع الحقيقي للاقتصاد :

حيث لابد أن يتواءم العمل علي تحقيق الاستقرار النقدي في الدول النامية ، مع العمل علي إصلاح القطاع الحقيقي للاقتصاد ، فاستمرار سياسات الائتمان المدعم ومساندة البنك المركزي للمؤسسات العامة بهدف تشجيع التوظيف والناتج كلها عوامل تسهم في التوسع النقدي ، مما يصعب من مهمة البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي بغض النظر عن درجة استقلاليته القانونية .

• توافر قدر ملائم من الاستقرار السياسي :

تؤدي كثرة تغيير نظم الحكم في بعض الدول النامية إلى تفاقم حالة عدم الاستقرار السياسي ، الأمر الذي يزيد من اعتماد الحكومة علي ريع الإصدار كمصدر للإيراد ، ويؤدي بالتالي إلى زيادة معدلات التضخم ، فضلاً عن إضعافه للقطاع المالي وبالتالي الحد من درجة معارضته للتضخم .

وعلي الجانب الآخر فإن سيادة حالة الجمود السياسي في مجموعة أخرى من الدول النامية لها أيضاً آثارها السلبية ، إذ أن ضمان الحكومة لاستمرارها في السلطة يقلل من الحافز لديها في تدعيم استقلالية البنك المركزي ، ويمكن اعتبار أن معاناة معظم الدول العربية من إحدى هاتين المشكلتين يمثل أحد أسباب إحجام كثير من الدول النامية عن منح بنوكها المركزية الاستقلالية الكاملة عن السلطة التنفيذية

خلاصة القول ، تعد البيئة الاقتصادية والسياسية والتشريعية والإدارية التي يعمل في ظلها البنك المركزي هي المحدد الأساسي لمدي الاستقلالية القانونية للبنك المركزي ، ففي ظل عدم الاستقرار القانوني ، وتدنّي الكفاءة الإدارية جنباً إلى جنب مع عدم الاستقرار السياسي وهيمنة السلطة المالية ، لا يمكن الزعم بقدرة البنك المركزي المستقل قانونياً علي الالتزام بتحقيق أهداف سياساته النقدية .

وكما سبق القول ، فإن منح البنوك المركزية الدول النامية درجة مرتفعة من الاستقلالية القانونية لا يعدو كونه خطوة أولى علي طريق توفير المناخ المؤسسي اللازم لتمتع هذه البنوك المركزية بالاستقلالية الفعلية ، فبدون القيام بحزمة من الإصلاحات المؤسسية في اقتصاديات الدول النامية ، فإن

احتمال الاستفادة من مزايا استقلالية البنك المركزي في هذه الدول سيكون أقل منه في حالة الدول المتقدمة .

بفرض تحقيق التوازن بين الطلب والعرض على العملة المحلية ، والقيام بعمليات السوق المفتوحة التي تتمثل في بيع وشراء الأوراق المالية من الحكومة بفرض التحكم في كمية النقود المتداولة ، بالإضافة إلى الرقابة على الائتمان وموازنة سعر الصرف للعملة الأجنبية وفتح الحسابات الجارية للحكومة ، والقيام بإجراءات تحصيل الشيكات بين البنوك من خلال عمليات المقاصة وإدارة الاحتياطي النقدي.

٤- استقلال البنك المركزي المصري^١

يقف البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي ، باعتباره السلطة النقدية المهيمنة على شئون النقد والائتمان ، والمسئول عن توفير المناخ المصرفي الملائم الذي تقوم فيه البنوك بأداء دورها المستهدف في النشاط الاقتصادي ، وقد نظمت القوانين دور البنك المركزي باعتباره السلطة المختصة بتنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية ، والإشراف على تنفيذها في إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك باتخاذ الوسائل اللازمة للتأثير في الائتمان المصرفي كماً ونوعاً وسعراً ، بالإضافة إلى تحديد أسعار الخصم وأسعار الفائدة المدينة والدائنة على الخدمات المصرفية ، علاوة على تنظيم حركة النقد الأجنبي بين البنك المركزي والبنوك الأخرى .

^١ مصطفى النشارتي مرجع سبق ذكره ، ص ١١ : ١٧

ومن الجدير بالذكر أن القانون رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٣ الخاص بتنظيم البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد قد حدد أهداف البنك المركزي واختصاصاته على النحو التالي :-

- يعمل البنك المركزي على تحقيق الاستقرار في الأسعار وسلامة النظام المصرفي في إطار السياسة الاقتصادية العامة للدولة .
- يضع البنك المركزي أهداف السياسة النقدية بالاتفاق مع الحكومة ، وذلك من خلال مجلس تنسيقي يشكل بقرار من رئيس الجمهورية .
- ويختص البنك المركزي بتنفيذ السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية .
- يخطر محافظ البنك المركزي مجلسي الشعب والشورى بأهداف السياسة النقدية عند عرض مشروع قانون الموازنة العامة للدولة ، ومشروع الخطة العامة للتنمية الاقتصادية ، كما يخطر المجلسين بأي تعديل يطرأ على هذه الأهداف .

وتجدر الإشارة إلى أن القانون منح البنك المركزي درجة منخفضة من الاستقلالية ، فقد استخدم هدف دعم الاقتصاد المصري لتبرير الإنحراف عن تحقيق هدف استقرار الأسعار ، وقد أدى ذلك إلى خفض المدى الفعلي لاستقلالية البنك المركزي ، مما تسبب في زيادة صافي الائتمان الممنوح من البنك المركزي والقطاع المصرفي للحكومة والقطاع العام ، وبالتالي زيادة النمو في المعروض النقدي ممثلاً في السيولة المحلية بصورة فاقت الزيادة في نمو الناتج المحلي الإجمالي الأمر الذي ترتب عليه ظهور ضغوطاً تضخمية .

كما نجد أنه من المناسب في مرحلة تطبيق مصر للإصلاح الاقتصادي ، هذه الفترة التي شهدت تطورات هيكلية، فتح الباب أمام جهاز الثمن ليمارس

مهامه في استعادة التوازن الاقتصادي وتنفيذ عملية التنمية الاقتصادية ، على أسس جديدة يقوم فيها القطاع الخاص بدور رئيسي ..

ومن الضروري في هذه المرحلة تطوير البنك المركزي المصري بهدف تدعيم كيانه باعتباره المؤسسة التي تقود القطاع المالي ، مع التأكيد على دور البنك المركزي كسلطة نقدية ، وما يطرحه ذلك من منح البنك المركزي الاستقلال القانوني بحيث يكون مفوضاً لتحقيق الاستقرار النقدي في مصر .

وتجدر الإشارة أن دعم وتطوير البنك المركزي على النحو المشار إليه يتطلب اتخاذ الإجراءات التالية : -

- إلغاء تبعية البنك المركزي المصري لرئيس الجمهورية ، ليصبح البنك المركزي مؤسسة مستقلة تقود القطاع المالي ، ويكون محافظ البنك المركزي مسئولاً أمام مجلس الشعب عن التطورات النقدية والائتمانية بالاقتصاد المصري .

- يتولى البنك المركزي المصري رسم السياسة النقدية والائتمانية والإشراف على تنفيذها في إطار السياسة العامة للدولة .

- يعين رئيس الجمهورية محافظ البنك المركزي ، وأعضاء مجلس إدارة البنك بعد موافقة مجلس الشعب على ذلك التعيين ، ويتولى مجلس إدارة البنك المركزي المصري اتخاذ القرارات في المجال النقدي دون الرجوع للحكومة .

- ومن الجدير بالذكر إن حصول البنك المركزي المصري على مدى أكبر من الاستقلال القانوني والفعلي سوف يسهم في تحقيق الاستقرار للأسعار وزيادة فعالية السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسات الاقتصادية.

رابعاً : السياسة النقدية ودور البنك المركزي (١)

تمثل السياسة النقدية أحد مكونات السياسة الاقتصادية ، ويقصد بها مجموعة الإجراءات التي تستخدمها السلطة النقدية (البنك المركزي) للتحكم في المعروض النقدي ، والرقابة علي البنوك والائتمان والتأثير فيه ، كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدول .

أما السياسة الائتمانية - كأحد جوانب السياسة النقدية - فتتمثل في تلك الإجراءات التي تهدف أن يكون حجم الائتمان الكلي - وبالتالي حجم النقود الذي تستطيع وحدات الجهاز المصرفي أن تولده - في الحدود المناسبة التي تحقق أهداف السياسة النقدية ، وبما يتمشي مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب تحقيقه ، منعاً للتضخم أو تجنباً للانكماش بما يحقق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة .

وتعد النقود متغيراً استراتيجياً وأداة مهمة تستخدمها السلطة النقدية (البنك المركزي) في التأثير علي مستوى النشاط الاقتصادي ، فالنقود لا تدير نفسها ، بل يجب إدارتها وتوجيهها إلي الأهداف التي تسعى إليها الدولة ، ويتم ذلك من خلال الأدوات النقدية المتاحة للبنك المركزي .

وتعتمد السياسة النقدية في جانب منها علي العلاقات الاقتصادية ذات الصلة بدور النقود في الاقتصاد ، وفي الجانب الآخر تعتمد علي الخطوات التي يقوم بها المسؤولون بالبنك المركزي مستخدمين الأدوات النقدية المتاحة لتحقيق الأهداف الموضوعية ، وتوفير الظروف الاقتصادية التي تؤدي إلي تحقيق الاستقرار النقدي.

وحيث يتحقق تأثير البنك المركزي علي النشاط الاقتصادي من خلال السياسة النقدية ، فإن هذه السياسة تسمح للبنوك المركزية بممارسة تأثيرا مهما

(١) أحمد شعبان محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٥ : ٢٢

علي عدد من المتغيرات الاقتصادية الكلية ومن بينها النمو ، والعمالة ، وأسعار الفائدة ، وأسعار الصرف ، وميزان المدفوعات ، وتوزيع الدخل .

ويعد الاهتمام بتوفير الظروف الاقتصادية التي تؤدي إلى تحقيق الاستقرار النقدي ومن ثم تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار في الأجلين القصير والمتوسط ، من المهام الرئيسية للبنك المركزي وأكثر الطرق فعالية للنهوض بالأداء الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية .

وبناء على ذلك يتعين على البنك المركزي التحكم في نمو المعروض النقدي بشكل يتوافق مع النمو في الناتج المحلي الإجمالي بما يؤدي إلى الاستقرار النقدي ومن ثم الاستقرار في المستوى العام للأسعار ، حيث إن عدم الاستقرار في الأسعار - من ناحية ارتفاعه المستمر - يكون مكلفا ، لأنه يخفض من قيمة المدخرات وبالتالي يقلل من حجم الاستثمارات نتيجة عدم التأكد بشأن أسعار المستقبل ، بالإضافة إلى أنه يجعل الأفراد ورجال الأعمال ينفقون مزيدا من الوقت والنقود لإمكانية التنبؤ وتلافي تكاليف عدم الاستقرار في المستوى العام للأسعار غير المتوقع .

وقد اتفق العديد من المتخصصين على أن الاستقرار النقدي - متمثلاً أساساً في استقرار المستوى العام للأسعار - يعد الهدف التقليدي والرئيسي للسياسة النقدية التي يقوم البنك المركزي بصياغتها وتنفيذها ، وفي ظل وجود عددا من المتغيرات العالمية والإقليمية المعاصرة وما تحدثه من انعكاسات على جميع المجالات وبخاصة على المجالات الاقتصادية والنقدية والمصرفية ، يتطلب الأمر تطوير دور البنك المركزي في بلدان العالم المختلفة ، خاصة البلدان النامية ومنها البلدان العربية ، ذلك أن البيئة والظروف الاقتصادية التي تعمل في ظلها البلدان النامية ليست غير ملائمة فقط ، بما يمكنها من مواجهة انعكاسات المتغيرات المعاصرة - كما هو الوضع في بيئة وظروف البلدان المتقدمة - بل تتطلب تلك الظروف الاقتصادية أيضا توفير الاحتياجات اللازمة

لتحقيق تنمية اقتصادية بالبلدان النامية . وهنا يبرز دور القطاع المالي - متضمنا القطاع المصرفي - ومدى تطوره وتحرره في اثره علي تحقيق عملية التنمية الاقتصادية .

حيث أن تحرير القطاع المالي يؤثر إيجابياً علي عملية التنمية الاقتصادية . كما تبين لنا من تجارب بعض الدول - مثل ألمانيا واليابان وكوريا - أن هناك تنقفاً حقيقياً كبيراً من الأرصدة القابلة للإقراض من أجل الاستثمار الجديد .

غير أن مكاسب التحرير المالي لا تكون ناتجة من تحرير القيود علي القطاع المالي ولا تكون كافية لتحقيق عملية التنمية الاقتصادية ، ما لم توجد أسواق تتسم بالكفاءة ومؤسسات مالية قائمة علي أسس قوية متطورة ، بالإضافة إلي حسن اختيار المشروعات ذات القدرة الإنتاجية ، بما يسهم في تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية المنشودة .

وحيث يعد البنك المركزي أحد المؤسسات الرئيسية التي تهدف إلي تحقيق الأهداف العامة للدولة ، فإن السياسة النقدية والائتمانية تمثل أهم مجالات عمل البنوك المركزية ، وجانباً من أهم جوانب السياسة الاقتصادية ، والتي تسهم بفعالية في تحقيق الأهداف الاقتصادية العامة للدولة ، وبالتالي فإن البنك المركزي يتحكم في العرض النقدي ، ومن ثم في حجم الائتمان عن طريق مجموعة من الأدوات الرقابية التقليدية التي يستخدمها ويتدخل بها في الوقت المناسب تبعاً للسياسة النقدية والائتمانية .

وهذه الأدوات تختلف فيما بينها من حيث فعاليتها ومن حيث تأثيرها ، فبعضها قد يكون له فعالية أكبر في اتجاه معين وتأثير أقل في الاتجاه المضاد ، وبعضها يكون تأثيرها كمياً ويهدف إلي تأثير علي حجم الائتمان دون تمييز بين القطاعات الاقتصادية المرتبطة ، والبعض الآخر قد يكون تأثيرها نوعياً ويهدف إلي تمييز بين الأنشطة المختلفة ، فيزيد من حجم الائتمان المنتج إلي نشاط

معين ، ويحد من حجم الائتمان المتجه إلى نشاط آخر في نفس الوقت ، وهناك أيضاً ما يعرف بالرقابة المباشرة للبنك المركزي علي البنوك العاملة تحت إشرافه .

وهناك العديد من الأدوات يتم تطويرها واستخدامها بصورة منفصلة أو مجتمعة ، بغرض الرقابة ، والتحكم في الائتمان ، وتوجيهه إلى الاتجاه الذي يتفق وتحقيق سياسة نقدية معينة ، تبعاً للظروف والبيئة الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة .

وتتركز أهم الأدوات الرقابية للسياسة النقدية في ثلاث أدوات رئيسية

هي :

- سعر الخصم .
 - نسبة الاحتياطي المطلوب .
 - عمليات السوق المفتوحة .
- والآتي شرح كل منهم بالتفصيل :

١- سعر الخصم :

يعد سعر الخصم ^(١) من أقدم وسائل البنك المركزي في التأثير علي حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التقليدية ، وقد كان بنك إنجلترا أول من طور أداة سعر الخصم كوسيلة للسيطرة علي حجم الائتمان ، فقد تم استخدامها سنة ١٨٣٩م .

وتتمثل أداة سعر الخصم أساساً في تغيير سعر الخصم ، وهو سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي عندما تلجأ إليه البنوك التقليدية بفرض زيادة احتياطياتها للحصول علي موارد نقدية إضافية ، إما عن طريق إعادة

(١) ويسمى أيضاً سعر إعادة الخصم ، في حالة إعادة خصم ما لدى البنوك للتجارية من أوراق تجارية .

خصم ما لديها من أوراق تجارية ، أو الحصول على قروض من البنك المركزي .

والهدف التقليدي من أداة سعر الخصم هو إما التأثير على العرض النقدي أو التأثير على سعر الفائدة قصير الأجل ، ولا يمكن أن يتم التحكم في الاثنين معا .

فعندما يرغب البنك المركزي في التأثير على العرض النقدي بالزيادة ، فإنه يعمل على خفض سعر الخصم ، وبالتالي يمكن للبنوك أن تحصل على كمية أكبر من القروض من البنك المركزي ، وبالتالي تزداد احتياطات تلك البنوك ، فيمكنها تقديم كمية أكبر من القروض للمستثمرين ، والنتيجة النهائية هي زيادة حجم العرض النقدي .

ولكن بتخفيض سعر الخصم فإن البنوك تستطيع تقديم قروض لعملائها وتتنافس فيما بينها عند سعر قد يقل عن سعر الفائدة المائد في السوق ، مما قد يؤدي إلى حدوث انخفاض غير مرغوب فيه في سعر الفائدة في الأسواق .
بينما في حالة رفع سعر الخصم ، تقل حجم القروض المخصصة المقدمة من البنك المركزي للبنوك ، وبالتالي ينخفض حجم احتياطياتها لدى البنك المركزي ، والنتيجة النهائية أن ينخفض العرض النقدي ، ويتلازم مع ذلك رفع سعر الفائدة في الأسواق - بصفة عامة - وهو ما قد يكون غير مرغوب فيه .

وبناء على ذلك فإن لسعر الخصم أثراً مباشراً على احتياطات البنوك لدى البنك المركزي ، وعلى حجم القروض المخصصة ، وأثراً غير مباشراً على العرض النقدي .

٢- نسبة الاحتياطي المطلوب :

تستخدم البنوك المركزية هذه الأداة للتأثير في قدرة البنوك على منح

الائتمان ، وتنص جميع التشريعات الحديثة التي تنظم السياسة النقدية والائتمانية علي ضرورة احتفاظ البنوك بأرصدة دائنة لدي البنك المركزي - بدون فوائد - تمثل نسبة معينة من الودائع التي لديها ، وهذه النسبة تمثل الحد الأدنى لما يجب الاحتفاظ به لدي البنك المركزي .

ويتم تغيير هذه النسبة بالزيادة أو النقصان تبعاً لأهداف السياسة النقدية والائتمانية ، فبإحداث تغييرات في نسبة الاحتياطي المطلوب ، يتم التأثير علي العرض النقدي من خلال طريقين هما : مستوى الاحتياطي الفائض ، والمضاعف النقدي (التوسع المضاعف في الودائع) .

فبتخفيض معدل الاحتياطي المطلوب يصبح لدي البنوك فائض في احتياطياتها زائد عن الحجم المطلوب مما يزيد من مقدار المضاعف النقدي للودائع ، وبالتالي تزداد مقدرتها علي منح قروض إضافية وبالتالي يزداد حجم العرض النقدي .

وفي المقابل فإن رفع نسبة الاحتياطي المطلوب ، يتطلب من البنوك مقابلة للنقص في الاحتياطيات المطلوبة بتخفيض حجم قروضها ، وأيضاً ينخفض مقدار المضاعف النقدي للودائع ، والمحصلة النهائية هي انخفاض حجم العرض النقدي .

٣- عمليات السوق المفتوحة:

تعد عمليات السوق المفتوحة إحدى الأدوات الحديثة والمؤثرة في إدارة السياسة النقدية والائتمانية بأسلوب غير مباشر ، وتعتمد علي وجود أسواق مالية منتظمة ومتطورة ، وتتلخص عمليات السوق المفتوحة في قيام البنك المركزي بشراء وبيع الأوراق المالية الحكومية والمتمثلة أساساً في أدون الخزنة والسندات الحكومية في أسواق المال من البنوك والأفراد .

ولهذه الأداة ثلاثة تأثيرات مباشرة ، هي : تغيير حجم احتياطات البنوك ، وتغيير أسعار الأوراق المالية وبالتالي معدل العائد عليها ، وتغيير التوقعات الاقتصادية (من خلال أثر الإعلان) والهدف الأساسي من هذه العمليات هو التأثير علي حجم الاحتياطات النقدية لدي البنوك ، وبالتالي علي قدرة البنوك علي منح الائتمان للعملاء ، مما يؤثر علي حجم العرض النقدي ، وتبعاً لهذا الهدف فإن هذه العمليات تسمى عمليات السوق المفتوحة الحركية ، لما إذا كان الهدف هو إيجاد نوع من التوازن لمعالجة الآثار غير المرغوب فيها علي العرض النقدي والمترتبة علي آثار أخرى ، فتسمى هذه بعمليات السوق المفتوحة الدفاعية .

وتبعاً للهدف الأساسي لعمليات السوق المفتوحة في التأثير علي العرض النقدي وبالتالي علي مستوى النشاط الاقتصادي ، فإن البنك المركزي بشرائه الأوراق المالية الحكومية تزداد احتياطات البنوك وبالتالي تزداد مقدرتها علي منح الائتمان ، مما يؤدي إلي زيادة العرض النقدي . ومن جهة أخرى ، يتغير الطلب النسبي علي كل من النقود .

الخلاصة

يشهد العالم المعاصر العديد من التغيرات المتلاحقة في شئني ميادين الحياة ذات التأثير العميق علي شكل النظام الدولي والعلاقات الدولية ، فانهيار المنظومة الاشتراكية واتجاه دول أوروبا الشرقية والعديد من الدول النامية نحو تطبيق آليات السوق وتحرير اقتصادياتها ، إضافة الى انتشار التكتلات الاقتصادية العملاقة ، وزيادة ارتباط الأسواق المالية ، وما صاحبها من تطورات جذرية لمؤسسات هذه الأسواق ووظائفها لمواجهة عوامل المنافسة والمخاطرة ، وكذلك لجوء الشركات الكبرى الى أسواق المال مباشرة لتوفير احتياجاتها المالية وإدارة احتياطياتها النقدية ، كل هذا أدى الى انتشار ظاهرتي التدويل والتكامل في أسواق المال العالمية مع تزايد الحاجة الى عملية التوريق ، واتساع نطاق الخدمات التي تقدمها البنوك ، إضافة الى تزايد الاتجاه نحو عدم الفصل بين الأنشطة المتعلقة بالأوراق المالية وتلك المتعلقة بالأنشطة المصرفية (التقليدية) الذي يعد حجر الزاوية في الإصلاح المصرفي سواء في المجموعة الأوروبية من خلال مفهوم البنوك الشاملة أو في اليابان عبر السماح للبنوك بممارسة الأنشطة المتعلقة بأسواق رأس المال من خلال إنشائها شركات تابعة .

ومن الملاحظ أن أسواق التمويل الدولي شهدت منذ بداية الثمانينيات ثورة حقيقية انتجت تغيرات جذرية في وسائل وأدوات انتقال الأموال من الوحدات المالية ذات الفوائض الى الوحدات الباحثة عن التمويل ، وقد تحولت هذه الأسواق الى حركة متطورة حتي أضحت من الصعب جداً - وسط أجواء الخلق والتجديد المستمرين - وصف أي أداة من الأدوات الجديدة بأنها الأحداث أو أنها آخر ما ابتكرته " الهندسة المالية " فكل يوم يحمل معه أداة جديدة ، تسوق وتروج لها مؤسسة مالية أو مصرفية جديدة ، يغلب علي نشاطها الطابع

الشمولي ... كذلك شهدت أسواق المال العالمية " طفرة " كبيرة في أعداد وأحجام المؤسسات المصرفية والمالية التي بدأت بالابتعاد عن التخصص المصرفي القطاعي الضيق وزادت من أعمال الصيرفة والوساطة الاستثمارية والمالية .. وهكذا بدأت المؤسسات المالية بالتحول تدريجياً من التركيز علي دور الوساطة النقدية الى دور الوساطة المالية .



تطبيقات على الفصل الثاني

١- وضح ما إذا كانت العبارات الآتية صحيحة أم خاطئة ، مع التطبيق عليها :

أ- تعتبر البنوك التجارية هي المسؤولة عن عرض جزءا كبيرا من حجم النقود في المجتمع .

ب- يستطيع البنك التجاري أن يوائم بين تحقيق أرباحا عالية وحماية حقوق المودعين .

ج- تعتبر الأرباح التي يحققها البنك التجاري هامة لمواجهة الأخطار التي يتعرض لها البنك .

د- هناك العديد من السمات التي تميز عمل البنوك الإسلامية.

هـ - ينقسم البنك الشامل بعدد من المزايا التي تميزه عن باقي البنوك الأخرى.

و- يسمى البنك المركزي ببنك البنوك.

ز- تمثل استقلالية البنك المركزي عنصراً هاماً في تحقيق أهدافه.

٢- " يعتبر البنك التجاري أهم أنواع المؤسسات المالية المصرفية "

اشرح بالتفصيل المناسب وظائف البنك التجاري .

٣- " يهدف البنك التجاري الى تحقيق الربح ، وفي نفس الوقت فهو حريص

على مواجهة أي طلبات للسحب النقدي من جانب العملاء "

في إطار العبارة السابقة وضع مشكلة التعارض بين السيولة والربحية ،
وكيفية المواءمة بينهما .

٤- " البنك الاسلامي هو بنك متعدد الأغراض يقدم خدمات البنوك التقليدية بما
يتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية "

في ضوء العبارة السابقة انكر أهم الفروق بين البنوك الاسلامية والبنوك
التقليدية الأخرى .

٥- " تقوم البنوك الإسلامية مثلها مثل أي بنك تقليدي آخر بجمع الأموال
الفائضة عن حاجة الأفراد ، وتقديمها لتمويل مشروعات "

في إطار العبارة السابقة وضع تفصيليا أهم مصادر واستخدامات الأموال
في البنوك الاسلامية .

٦- هناك عدد من العوامل ساهم في انتشار البنوك الإسلامية في كل أنحاء
العالم ، انكر أهم هذه العوامل .

٧- " اتجهت الساحة المصرفية العالمية منذ وقت ليس ببعيد الى البنوك الشاملة

أنكر الأسباب التي أدت الى توجه المصارف العالمية نحو البنوك الشاملة .

٨- " أصبحت العديد من البنوك المصرية تمارس جزءا من وظائف البنوك
الشاملة

في ضوء العبارة السابقة تناول تفصيليا وجهتي النظر المؤيدة والمعارضة
لتأسيس البنوك الشاملة في مصر .

٩- " سمي البنك المركزي ببنك الدولة لأنه يكون مملوكا للحكومة ، وذلك
لخطورة الوظائف التي يقوم بها "

في إطار العبارة السابقة ، تناول بالشرح التفصيلي الوظائف الهامة والخطيرة التي يقوم بها البنك المركزي .

- ١٠- "تحتاج البنوك المركزية في الدول النامية إلى تحقيق المزيد من استقلالية البنك المركزي ، إلا أن ذلك يحتاج إلى تطبيق عددا من الإصلاحات " اشرح العبارة السابقة موضحا أهم الإصلاحات التي يجب تطبيقها في الدول النامية لضمان فاعلية استقلالية البنك المركزي .
- ١١- يقوم البنك المركزي باعتباره يمثل السلطة النقدية داخل أي دولة ، باستخدام أدوات السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار في النشاط الاقتصادي . وضح ذلك .

pdfelement

الفصل الثالث

علاقة البنوك بالمتغيرات

الاقتصادية العالمية

من خلال هذا الفصل سوف نتناول الموضوعات الآتية :

المبحث الأول : إتفاقية تحرير الخدمات المالية

وأثرها على أعمال البنوك .

المبحث الثاني : معايير بازل وكفاية رأس المال .

تعتبر المؤسسات المالية في مقدمة المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية المتطورة للأفراد ومؤسسات الأعمال ، إلا أن أنشطتها هي ترجمة حقيقية لظروف البيئة بما فيها من ظروف الرواج والكساد ، والمنافسة ، فكل الظواهر الاجتماعية والثقافية والتنشيرية في المجتمع تترجم عادة إلى تصرفات مالية .

ورغم الدور الحيوي الذي تلعبه تلك المؤسسات ، فإنها تواجه في معظم بلدان العالم بقيود صارمة على نشاطها وأنواع ما تقدمه من خدمات ، وذلك لسببين ، أولهما أن معظم تلك المؤسسات تعمل في أموال العملاء التي تمثل الجانب الأكبر من الموارد المتاحة للتشغيل ، وثانيها الدور المتعاظم لها في توجيه النشاط الاقتصادي في المجتمع ، وبالتالي تعددت القيود التي تؤثر على حجم رأس المال والملاءة المالية ، وتكوين الأصول ، والتوسع الجغرافي ، وأنواع الاستثمارات والأنشطة ، وبدأت تلك البنوك نتيجة لذلك في الهروب من الأشكال التقليدية للتعامل إلى مجالات أرحب مستقلة ظروف التقدم التكنولوجي العالمي ، ومن أهم المؤثرات البيئية على نشاط المؤسسات المالية ما يلي ^١ :

١- التطور في مفاهيم المجتمع ، وتباين العملاء وتباين سلوكهم ، مثل التطور في عدد السكان ، والهجرة من الريف إلى الحضر ، واختلاف معايير التوزيع الجغرافي ، وزيادة نسبة التعليم ، وتعلم المرأة وعملها ، ودخولها إلى السوق كوحدة مؤثرة ، أيضاً تباين نشاط المؤسسات وتعددتها وظهور المؤسسات كبيرة الحجم ، ونتيجة لذلك بدأت بعض البنوك إما تتحول كلية إلى نشاط " بنوك المؤسسات " بنوك التعامل بالجملة ، أو أن تفرد أقساماً لهذا الغرض .

٢- أدت منافسة المؤسسات غير المالية للبنوك ، وظهور شركات توظيف الأموال ، وشركات الاستثمار ، وشركات البيع بالتقسيط فضلاً عن قيام العديد

^١ طلعت أسعد عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص.ص ٢٠ : ٢٢

من المتاجر العالمية بإصدار بطاقات ائتمان خاصة بها ، كل هذا أدى الى خفض أعمال البنوك ، وبدأت بالخروج من أعمالها التقليدية باستخدام بطاقات الصراف الآلي وبطاقات الائتمان Credit cards ، وخدمات العمل المصرفي بالفيديو Veditex والخروج من الواقع الزمني للعمل ٧ أيام في الأسبوع ، و ٢٤ ساعة يومياً ، واستخدام التليفون ، هذا فضلاً عن أن المفهوم التقليدي المرتبط بضرورة ارتباط البنك بكبار أصحاب الدخل والثروة ورجال المال ، بلا شك أنه أمر طيب ، ولكن القادمون الجدد في سوق المال بدأوا في تجزئة السوق والاستحواذ علي فئات أخرى كبيرة ، وتعطي جانب كبير من الرسمية .

٣- زيادة عدد المؤسسات المالية وتنوعها، ودخول البنوك الأجنبية في الدول المتقدمة بكل أدواتها وإمكانياتها للاستحواذ علي الأسواق في الدول النامية ، مما حدا بالبنوك الى إجراء تغييرات هيكلية في إجراءاتها وخدماتها حتي تكون قادرة علي المنافسة ، ودخول مجالات تمويل المؤسسات المتوسطة والبحث في سوق الأعمال الصغيرة لتؤمن نشاطها ، مما تطلب اتباع سياسات تسعير جديدة ، وأساليب قائمة علي مجموعة الخدمات Package وليس بتسعير الخدمة الواحدة ، هذا فضلاً عن العمل بكل الطرق علي الاحتفاظ بالعملاء الحاليين من خلال قواعد مرنة للائتمان والسحب علي المكشوف ، والعمل علي بناء العلاقات طويلة الأجل ، وتعويم أسعار الفائدة علي القروض .

٤- استخدامات أكبر للتكنولوجيا ، إذ أصبح من الضروري في عالم الأعمال أن تجتنب تلك المؤسسات الملايين لخدمتها ، وقد ساهم إدخال الحاسبات الآلية المتطورة ، ونظم الاتصال عبر الأقمار الصناعية علي استخدام نقاط الصراف الآلي ATMs ونقاط البيع POS وبطاقات الائتمان

، والسحب في أي مكان في العالم من خلال شبكات عالمية متطورة ، فانقل البنك الى كل مكان وكل متجر، وقد أسهمت التكنولوجيات المتطورة في توفير إمكانيات للبنك من المعلومات ليعمل البنك كمستشار مالي ، والعمل في مجالات إنشاء الشركات ، وتقييم الأصول ، والاندماجات ، وإعداد الخطط الاستثمارية ، ومتابعة أعمال الأوراق المالية المحلية والدولية ، وإدائها ، فضلاً عن مرونة أداء الخدمات الفورية كالتحويلات والمقاصة وغيرها .

٥- زيادة القيود المحلية والعالمية : حماية لمصالح المودعين ، وحماية للمجتمع من زيادة نسب التضخم ، وللعمل على توجيه النشاط الاقتصادي الى الوجهة الصحيحة ، فقد زاد التدخل من جانب السلطات النقدية المحلية في تحديد نسب السيولة والاحتياطي ، وحدود الأمان ، وقواعد إنشاء البنوك ، ونسب المساهمة والمشاركة المحلية والخارجية ، وكذا الشكل القانوني الذي يجب أن يلتزم به البنك ، فضلاً عن قواعد الاستعانة بالعمالة المحلية والأجنبية ، وكذا فتح وإغلاق الفروع ، وأسعار الفائدة المدينة والدائنة ، وقد صلب ذلك توجهاً دولياً للعمل على زيادة الثقة في البنوك بتحديد نسبة الملاءة المالية ورأس المال ، وكذا ضرورة تفهم الإدارة للمعايير والمفاهيم التي يفرضها التعامل مع أوروبا الموحدة ، والتكتلات الاقتصادية في أمريكا الشمالية ، وجنوب شرقي آسيا .

٦- عالمية الأعمال وتحرير الخدمات ، يضيف تطبيق اتفاقية الجات أعجاء خاصة على المؤسسات المالية ، خاصة في الدول النامية ، وسوف تواجه المؤسسات المالية المحلية منافسة غير متكافئة من المؤسسات في الدول المتقدمة .

كل هذه العوامل لها انعكاسات علي الاقتصاد العالمي بوجه عام ،
حيث تمثل هذه المتغيرات أكثر المتغيرات الاكبر
أداء ا اع المالي ، والتي
أثرت بشدة على أداء البنوك في جميع أنحاء العالم .
ومن خلال هذا الفصل سوف نركز في المبحث الأول على
اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المنبثقة من جولة أوروجواي التابعة لاتفاقية
الجات ، وأيضاً ومن خلال المبحث الثاني سوف نتعرض لما يعرف باسم
معايير كفاية رأس المال – وهي التي يطلق عليها معايير بازل –

pdfelement

المبحث الأول

وأثرها على أعمال البنوك

تعتمد جميع فروع النشاط الاقتصادي في الوقت الحالي وبصفة أساسية على الخدمات المالية ، والواقع أن الخدمات المتنوعة الخاصة بالوساطة وإدارة المخاطر والتي يتيحها النظام المالي هي التي جعلت من الممكن تطوير الاقتصاديات الحديثة .

إن النظام المالي السليم والمستقر والمدعوم بإدارة جيدة للاقتصاديات الكلية والتنظيم الحذر تمثل أمورا لا غنى عنها لاستمرار النمو ، وعلى العكس من ذلك فإن اضطراب الاقتصاديات الكلية والذي ينبع من عناصر الضعف في القطاع المالي يمكن أن يعصف بعملية التنمية .

وتلعب التجارة دوراً متزايداً في قطاع الخدمات المالية في العديد من البلدان من خلال الصفقات التي تجرى عبر الحدود ، بل وبشكل أكبر من خلال الاستثمارات الأجنبية ، ومع تزايد عولمة الأنشطة الاقتصادية من خلال التجارة والتدفقات الاستثمارية المتزايدة ، تزايدت الحاجة كذلك لخدمات الوساطة وإدارة ومنع المخاطر ذات الطابع الدولي ، وثمة احتمالات كبيرة بالمزيد من التوسع في تجارة الخدمات المالية مع استمرار الدخول في أنشطة اقتصادية ، كما تهب التطورات التكنولوجية فرصاً تجارية جديدة .

أن التعاون الدولي في المسائل المالية يكاد أن يكون جديداً ، ولكن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات (الجات) المنبثقة عن جولة أوروجواي تمثل أول جهد متعدد الأطراف لوضع القواعد التي تحكم تجارة الخدمات بما فيها الخدمات المالية ، وتوفير إطار للمفاوضات المتعددة الأطراف للوصول إلى أفضل أسواق للخدمات الأجنبية ومورديها ، وقد كان هذا الجهد خطوة هامة إلى الأمام في مجال التعاون الاقتصادي الدولي ، والتي أظهرت إبراكاً متزايداً لأهمية الاقتصادية لتجارة الخدمات ، كما أظهرت الحاجة إلى تعاون أوثق بين الدول في عالم يتزايد فيه الاعتماد المتبادل ، إن مفاوضات الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات في قطاع الخدمات المالية قد غطت جميع هذه الخدمات بما في ذلك البنوك والأوراق المالية والتأمين ، ولم تستطع الحكومات في نهاية جولة أوروجواي عام ١٩٩٣ للتوصل إلى اتفاق كامل حول جملة من الالتزامات الضرورية لفتح الأسواق في مجال الخدمات المالية ، وقد تمخضت المفاوضات المطولة عام ١٩٩٥ عن اتفاقية مؤقتة تنتهي عملياً في ديسمبر ١٩٩٧ ، وفي هذا الإطار قام أعضاء منظمة التجارة الدولية ، بمحاولة أخرى للتوصل إلى اتفاقية دائمة تقوم على أساس مبدأ الدولة الأكثر رعاية - بمعنى الامتناع عن التفرقة بين الشركاء التجاريين .

وعلى أية حال فإن ما يميز قطاع الخدمات المالية ، وخاصة الجانب المصرفي ، عن سائر الأنشطة الخدمية هو روابطه الوثيقة مع الاقتصاد القومي ككل ، وثمة اعتماد متبادل قوي ما بين الاقتصاد الكلي والتنظيم والرقابة المالية والنظام التجاري .

وسوف نقوم بتوضيح كل ذلك من خلال النقاط الآتية :

أولاً : نبذة عن منظمة التجارة العالمية .

ثانيا : أهمية قطاع الخدمات المالية .

ثالثا : منظمة التجارة العالمية والتجارة في الخدمات .

رابعا : تحرير تجارة الخدمات والدول النامية .

خامسا : فوائد تحرير تجارة الخدمات المالية .

سادسا : مساوئ تحرير تجارة الخدمات .

سابعا : التحديات التي تواجه تحرير تجارة الخدمات المالية .

ثامنا : البنك المصري ومنظمة التجارة العالمية .

والآتي تفصيل كل نقطة من النقاط السابقة :

أولا : نبذة عن منظمة التجارة العالمية (١) :

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وما ترتب عليها من تدمير لاقتصاديات كثير من دول العالم ، ومعاناة هذه الدول من النقص الشديد في احتياجاتها من السلع والخدمات ، الأمر الذي جعلها تقرض بعض القيود الجمركية والرسوم بهدف تمويل الخزائن العامة لها لتعويض خسائر الحرب ، ومن هنا بدأت عملية وضع القيود على التجارة الدولية ، وبالتالي ظهرت الحاجة إلى وجود تنظيمات دولية تعمل على تنسيق العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بين الدول ، فتكونت منظمة الأمم المتحدة ، وتوالي بعدها تأسيس المنظمات الدولية جاء في مقدمتها منظميتن دوليتين هما صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، ليكونا دعامتين لهيكل النظام

(١) صلاح الدين حسن السيسى ، مرجع سبق ذكره الجزء الثاني ، ص ٥٥٧ : ٥٧٦ .

الاقتصادي والمالي الدولي في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وفي عام ١٩٤٦ تم التفاوض حول مشروع ميثاق لإنشاء منظمة التجارة العالمية كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة لوضع نظم التجارة العالمية والخدمات الدولية والاستثمارات ، وأسفرت مفاوضات (٢٣) دولة عن التوصل إلى توقيع الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) في ٣٠/١١/١٩٤٧ وبدأ تنفيذها في ١/١/١٩٤٨ ، وتولت (الجات) ما يتعلق بالسياسات التجارية ، واستمرت تمثل الأداة متعددة الأطراف التي تنظم التجارة الدولية في السلع بين أعضائها ، وجري تطوير هذه الاتفاقية لخدمة التجارة الدولية من خلال عدة جولات وتقرر إنشاء منظمة عالمية في مراكش في أبريل ١٩٩٤ لتنفذ اعتباراً من ١/١/١٩٩٥ بحيث تكون هذه المنظمة الإطار المشترك لتنظيم العلاقات التجارية بين الأعضاء ، وتحديد القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات بين أعضاء المنظمة ، وقد أسفرت الجولات المذكورة عن بعض القيود العامة منها :

١- خفض القيود الجمركية علي نسبة كبيرة من السلع في إطار التبادل التجاري .

٢- الالتزام بعدم فرض أي رسوم خلاف الرسوم الجمركية .

٣- عدم فرض أي قيود غير جمركية إلا لحماية الصناعات الوطنية الناشئة .

٤- تقرير شرط الدولة الأولي بالرعاية (أي عدم التمييز بين الدول)

وبذلك تحولت الجات من اتفاقية إلي منظمة التجارة العالمية تتولي

إدارة الاتفاقات التي تم التوصل إليها ، وأصبحت الإطار التنظيمي والمؤسسي لتطبيق جميع الاتفاقات القديمة والجديدة ، مع اتساع دورها ليشمل مجالات جديدة وهي :

• الخدمات : الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) .

- الاستثمار : الإجراءات الاستثمارية ذات العلاقة بالتجارة .
 - حقوق الملكية الفكرية : الجوانب التجارية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية .
- وإضافة إلى ذلك ، فإن منظمة التجارة العالمية هي مؤسسة دولية مستقلة إدارياً ومالياً ، وغير خاضعة لمنظمة الأمم المتحدة ، وتلعب الدور الأساسي في النظام التجاري الدولي ، وجهاز فعال لتسوية المنازعات في المجالات المشار إليها و " نظام لمراجعة السياسة التجارية للدول الأعضاء " في نفس المجالات ، بما في ذلك الحق في اتخاذ إجراءات انتقامية تجارية ، وأهميتها تنبع من كونها جهة لها سلطة تنفيذية على أعضائها ، ولبيدها لجان متابعة ومجالس للبت في الخلافات ، وقراراتها ملزمة .

ومنظمة التجارة العالمية تعتبر إلى جانب النظام النقدي الدولي (صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير) الدعامة للتنظيمية الثانية للاقتصاد العالمي ، ذلك لأنه في حين أن النظام النقدي الدولي ينظم العلاقة بين البنوك المركزية للدول الأعضاء ، ويضع الشروط لدعم الأعضاء عند تعرضهم لمشاكل في مجال السياسة النقدية ، فإن منظمة التجارة العالمية تضع القواعد اللازمة لإجراء وتنظيم التبادل السلعي بين الدول الأعضاء بطريقة تخلو من العوائق والعقبات قدر الإمكان .

ثانيا : أهمية قطاع الخدمات المالية ¹:

تشكل الخدمات المالية قطاعاً كبيراً ومتزايداً في جميع الاقتصاديات سواء الدول المتقدمة أو النامية ، ويزداد نمو هذا القطاع في الاقتصاديات التي تمر بتحديث سريع ، وتزداد التجارة في الخدمات المالية كذلك بخطوات كبيرة ، وذلك بسبب

¹ طارق عبد العليم حملا ، للتطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك (القاهرة ، الدار الجامعية ، ٢٠٠١) ص . ص ١٤ : ١٩ .

المزج ما بين الأسواق الجديدة والمتنامية في الاقتصاديات النامية واقتصاديات التحول والتحرر المالي والتجاري واستخدام الأدوات المالية الجديدة والتغير التقني السريع ، ومع ذلك فإن قطاع الخدمات المالية أهم بكثير مما يدل عليه نصيبه المباشر في الاقتصاد فالخدمات المالية هي عصب الاقتصاد الحديث .

لقد مرت تجارة الخدمات المالية بمرحلة نمو سريعة في السنوات الأخيرة . وهناك عدة عوامل تساعد على توضيح أسباب هذا النمو :

١- زيادة درجة التقدم التكنولوجي والذي صاحبه زيادة مدى تجارة الخدمات المالية ، فمع ظهور نظام معالجة البيانات إلكترونياً والتوصيل وتطوير تكنولوجيا الحاسب وماكينات الأخبار الآلية والصرافة عن بعد ، وكذلك العصر الجديد من الخدمات المصرفية الذي يعتمد على الإنترنت ، كل هذا أدى إلى اتساع تجارة الخدمات المالية ، وبعيداً عن جهود تحرير الخدمات التي تقوم بها الحكومات في ظل الجات ، فإن هذه التقنيات تضيف فرصاً جديدة للمزيد من الكفاءة وتضيف تحديات تنظيمية جديدة ، أن المكاسب الأساسية التي تصاحب هذه التقنيات الحديثة يمكن الحصول عليها في ظل نظام مفتوح للخدمات المالية .

٢- أن انفتاح اقتصاديات الدول الآخذة في النمو في هذه الأيام في أوروبا وآسيا بالإضافة إلى التجارة الدولية المتزايدة قد جعلت الأسواق تتسع وازداد الطلب على التمويل الدولي لأنشطة التجارة والاستثمار .

٣- أن تحرير تجارة الخدمات المالية والعولمة قد أدى إلى تعزيز كل منهما للأخر ، وذلك لأن المنافسة المتزايدة قد دفعت الشركات نحو الطريق الأوفر والأفضل لتمويل أنشطتها ، لقد توجه الموقعون على اتفاقية النافتا NAFTA

والاتحاد الأوروبي على وجه الخصوص نحو خفض العوائق التجارية في هذا القطاع .

ثالثاً : منظمة التجارة العالمية والتجارة في الخدمات ^١:

لم تتضمن اتفاقيات الجات قواعد تتعلق بالتجارة في الخدمات مثل البنوك ، والتأمين ، والنقل البحري ، والسياحة ... إلخ ، كما كانت السمة المميزة لجميع الجولات التي عقدت هي التركيز على تحرير التجارة الدولية في السلع الصناعية وحدها دون السلع الزراعية أو تجارة الخدمات ، في الجولة الأخيرة في أوروغواي عام ١٩٩٣ أضيف لأول مرة تحرير التجارة في السلع الزراعية وفي الخدمات المالية ، وتحرير الخدمات المالية لوجه نحو حماية هذا القطاع من المنافسة الأجنبية ، وارتكز على المبادئ التالية :

- عدم التفرقة أو التمييز بين الشركات الأجنبية والشركات الوطنية في أداء هذه الخدمات .
- تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية على كافة الدول الأعضاء في الاتفاقية .
- الالتزام بمبدأ الشفافية ، بمعنى أن يكون كل القيود التي تضعها الدولة على صناعة الخدمات بها معلنة وواضحة للجميع .
- تخفيف القيود تدريجياً على وصول الشركات الأجنبية للأسواق الوطنية للدول الأعضاء .

ويخضع تنفيذ هذه المبادئ للإطار العام لاتفاقية تحرير الخدمات الذي يحدد الالتزامات التي تسري على كافة الأطراف ، والتعهدات المحددة التي تقدمها

^١ صلاح الدين حسن السبيسي ، مرجع سبق ذكره الجزء التالي ، ص . ص ٥٥٩ : ٥٦١

كل دولة في ضوء ظروف التنمية الاقتصادية ، وطبيعة المشكلات التي تواجهها ، والتحرير التدريجي لتجارة الخدمات ، وتسوية المنازعات ، والتعاون الفني ، والعلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى .

وتشمل الخدمات المالية التي تدخل ضمن الاتفاقية :

- خدمات التأمين بكافة أنواعها : التأمين المباشر - إعادة التأمين - أعمال الوساطة والسمسة المتعلقة بعمليات التأمين وإعادة التأمين .
- الخدمات المالية للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى :
 - الإفراض بكافة أشكاله وأنوعه وأغراضه .
 - خدمات التأجير العادية والتأجير التمويلي .
 - خدمات المدفوعات والتحويلات .
 - خطابات الضمان والاعتمادات المستندية ، والتسهيلات المصرفية .
 - خدمات إصدار الأوراق المالية والترويج لها .
 - الوساطة وأعمال السمسة المالية .
 - إدارة الأصول المالية (الأرصدة النقدية - محافظ الأوراق المالية ...) وأنواع الاستثمار الجماعي (صناديق الاستثمار - صناديق التأمين والمعاشات ...) .

وهكذا اتسع مفهوم التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية ليشمل ما عرف بالتجارة في الخدمات التي تشمل تحرير قطاعات البنوك والتأمين والسياحة والبناء والتشييد والاتصالات وخدمات المحاسبة وغيرها ، ومع تطور التجارة العالمية فإن الاتجاه خلال الأعوام المقبلة هو زيادة الاهتمام بالاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) ، وما تتضمنه من قواعد وآليات باعتبارها إحدى الاتفاقيات الرئيسية المدرجة بغية فتح مزيد من الأسواق في هذا القطاع

الحيوي ، والتوجه نحو مزيد من التحرير في تجارة الخدمات على الصعيد الدولي .

رابعاً : تحرير تجارة الخدمات والدول النامية :

وعلى الرغم من المعارضة الشديدة للتي أبدتها الدول النامية في البداية ضد إلماج قطاع الخدمات في نطاق مفهوم التبادل التجاري وتضمينه في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف ، إلا أنها استطاعت أن تقرض إطار عمل متوازن للمفاوضات بين هدف تحرير تجارة الخدمات من ناحية ، وهدف الارتقاء بمستوي القطاع الخدمي من ناحية أخرى ، وبالتالي لم يقتصر هدف الاتفاقية على تحرير الخدمات المالية فحسب وإنما على ضرورة العمل على مساعدة الدول النامية في دعم قطاع الخدمات لديها وللتعويض به ، وجعله أكثر تنافسية ، كما تنص الاتفاقية على ضرورة التغلب على الفجوة بين الدول النامية والمتقدمة في مستويات التنمية والتكنولوجيا ، والإطار التنظيمي ، ومستويات تقديم وتوريد للخدمات من أجل مساعدة هذه الدول على المشاركة الفعالة في تجارة الخدمات على الصعيد الدولي ، لقد نجحت الدول النامية في تضمين الاتفاقية بما عرف بالعناصر الوقائية لخدمة الأهداف المنصوص عليها في الاتفاقية ، وتتيح هذه الإجراءات للدول النامية المرونة الكافية ليس فقط لتحرير عدد أقل من أنشطة قطاع الخدمات ، ولكن أيضاً اختيار التوقيتات المناسبة لهذا التحرير بما يتناسب مع احتياجاتها وقدراتها التنموية ، إلى جانب التطبيق لمنهج القوائم الإيجابية والذي يتيح لها حق اختيار القطاعات التي ترغب في تحريرها دون غيرها .

خامساً : فوائد تحرير تجارة الخدمات المالية ^١:

يمكن أن تكون المنفعة من تحرير التجارة كبيرة ، وقد ظهر ذلك مقتعاً في مجال تجارة السلع ، وقد أظهرت عدة دراسات وجود علاقة إيجابية بين الانفتاح والنمو الاقتصادي بين الدول النامية ، كما أظهرت دراسات أخرى أنه في مجال الخدمات وجد أن تحرير التجارة قد نتج عنه مكاسب كبيرة على مستوى الاقتصاد بأكمله ، من أهمها :

١- يمكن أن يؤدي تحرير التجارة إلى تحسين تخصيص الموارد الموقفة المتباعدة والدولية :

أن الأسواق المالية المفتوحة والأكثر كفاءة تؤثر على المدخرات والاستثمارات وتؤدي إلى تحسين تخصيص الوقت المتبادل للموارد ، ويؤدي التنافس بين المؤسسات المالية وتحرير معدلات الفائدة وظهور أدوات الادخار الجديدة إلى زيادة العائد على الاستثمار ، أن ذلك يحفز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات مما يؤدي بدوره إلى دعم النمو ، ومع ذلك فإن تسهيل الحصول على الائتمان - وخاصة الائتمان الاستهلاكي - يمكن أن يكون له تأثير عكسي ويخفض من القدرة على تجميع المدخرات .

حتى إذا لم تتأثر المدخرات المتراكمة أو الاستثمار فإن تحرير القطاع المالي من الممكن أن يكون مفيداً في قنوات الدخل الفردي - فعلى سبيل المثال - نجد أن إقراض المستهلك يسهل من وجود استهلاك مستقر نسبياً بمرور الزمن ، وقد يفضل البعض هذا الأمر خاصة الأشخاص ذوي الدخل المنقلب أو الذين تصيبهم البطالة .

^١ طارق عبد العالم حماد ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ٢٧ : ٢٦

٢- ومن المنافع الأخرى للتجارة الدولية في الخدمات المالية هي أنها تسهل من تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض في رأس المال إلى الدول التي لديها نقص في رأس المال ، أن ذلك يخفض من تكلفة فوائد الاستثمارات للدول التي تعاني من النقص ، وبالنسبة للدول التي يتوافر لديها مدخرات مرتفعة وعوائد منخفضة نسبياً للاستثمار يمكنها أن تقوم بتصدير رأس المال ، وبذلك ترفع من عوائدها ، وهكذا فإن تجارة الخدمات المالية وتدفقات رأس المال الخاصة بها يمكن أن تساهم في تساوي معدلات للفائدة بين الدول ، وفي الواقع فإن ذلك يبدو أنه قد حدث بالفعل بين دول الاتحاد الأوروبي EU في السنوات الأخيرة .

٣- أن هناك انخفاضاً كبيراً في النقل الجوي وخدمات التلغراف صاحب عملية تحرير تجارة الخدمات ، ومن المقبول الآن أن نعلم أن نظم التجارة متعددة الأطراف قد لعبت دوراً رئيسياً في زيادة الدخل والنمو عن طريق تحرير التجارة .

٤- لقد أصبحت مؤسسات مالية عديدة ذات دور عالمي وتقدم كم كبير من الخدمات المالية مثل المحال التجارية حيث يستطيع المستهلكون أن يحصلوا على جميع احتياجاتهم من الخدمات المالية .

٥- أن المنافسة تدفع الشركات إلى تخفيض الفاقد وتحسين الإدارة وزيادة الكفاءة ، وقد دفعت المنافسة المؤسسات المالية إلى زيادة كفاءة تقديم الخدمات المالية وتخفيض العمولات واختلاف معدلات الفوائد ما بين القروض والودائع .

٦- ويمكن لتحرير التجارة كذلك أن يحسن من جودة الخدمة ، فمع تزايد المنافسة تتجه المؤسسات المالية إلى تلبية احتياجات المستهلكين وتقديم النصيحة للعملاء عن كيفية تخصيص الموارد المالية لتلبية احتياجاتها الخاصة .

٧- ويمكن للتجارة الدولية أن توجد منافع هامة من نقل المعرفة والتكنولوجيا ، ويشمل ذلك معرفة أفضل الممارسات الإدارية والمحاسبية ومعالجة البيانات واستخدام الأدوات المالية .

٨ - يمكن كذلك للخدمات المتاحة أن تزيد مع وجود الأسواق المتاحة ، حيث يسعى المستهلكون إلى إيجاد طرق لزيادة حجم التمويل والتأمين ، ونشير هنا إلى ظهور العديد من الأدوات المالية الحديثة من هذا المنظور ، وفي ظل هذا المناخ تستطيع الشركات أن تختار المزيج المناسب للتمويل (أسهم أو سندات أو قروض) .

٩ - ويمكن لتجارة الخدمات المالية أن تخفض من المخاطر المنتظمة للأسواق المالية الصغيرة ، والتي تكون غير قادرة على استيعاب الصدمات الكبرى ، ويمكن أن يساعد التحرير على تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال زيادة حجم المعاملات ومجال الخدمات ، وهكذا يتم خفض التقلبات والتعرض للصدمات .

١٠ - وكذلك يمكن استيعاب الصدمات في الأسواق المحلية عن طريق البنوك الأم ، فالمشاركة المرتفعة نسبياً للملكية الأجنبية قد ساعدت على الحفاظ على استقرار النظم المصرفية في هونغ كونج (الصين) وشيلي وماليزيا .

١١- إن القطاع المالي المفتوح يزيد من الدافع إلى إتباع سياسات أفضل للاقتصاديات الكلية والتنظيمات الحكومية ، حيث يحتمل أن تتحسن السياسة النقدية ، فالائتمان وسقوف الفائدة يعتبران سياسة نقدية للتحكم في التوسع في الائتمان والتضخم في نظام مالي مغلق ، ويتطلب التحرير استبدال أجهزة المراقبة هذه بأدوات عملية غير مباشرة مثل عمليات السوق المفتوحة للمراقبة على السبيلة ، لأن مثل هذه السياسات النقدية غير المباشرة أقل انحرافاً وتساعد

على تطور الأسواق المالية ، كذلك فإن تحرير القطاع المالي يضع ضغطاً على الحكومات لتبني سياسات مقبولة ومناسبة نقدية ومالية ومتعلقة بأسعار الصرف ، ويذكر البعض أن تحرير التجارة يؤدي إلى تقوية الحافز لدى الحكومات للحد من التدخلات غير المناسبة وتقديم نظم مقبولة ومعقولة وإشراف جيد على المؤسسات المالية .

١٢ - يوجد دليل على وجود روابط مقيدة ما بين الأسواق المفتوحة والاستقرار الاقتصادي ، وتظهر منافع أخرى كلما تخلصنا من التنظيمات المحلية غير المناسبة في سياق التحرير ، فعلى سبيل المثال فإن الأسواق المالية المنظمة جيداً غالباً ما تشكل أجهزة رقابة على معدل الفائدة والسقوف الائتمانية للمؤسسات المالية ، إن تدخل الحكومة في الإقراض بتوجيه الموارد إلى القطاعات ذات الأولوية أو لتمويل العجز الحكومي قد يؤدي إلى الانحراف عن تحقيق الأهداف الكلية للمجتمع ، خاصة حينما يتم إقراض هذه القطاعات بمعدلات فائدة أقل من مستوى السوق .

سادساً : مساوئ تحرير تجارة الخدمات^١ :

أحياناً يتم تقديم بعض التحفظات ضد سياسة تحرير التجارة والمطالبة بإيقافها أو اتخاذ إجراءات معاكسة ، ومن الأمور التي تثير القلق ما يلي :

١- التخوف من أن تسيطر المؤسسات المالية الأجنبية على السوق المحلي بعد تحرير التجارة ، وأنها سوف تسيء استخدام مواقعها في السوق المحلي ، وإذا كان الموردون الأجانب أكثر كفاءة من المحليين فإنهم سوف يكونوا دائماً أقل كفاءة من الموردين الأجانب .

^١ طارق عبد العالم حماد ، المرجع السابق ، ص . ٣٤ . ٣٥ .

وفي الواقع فإن نفاذ المؤسسات الأجنبية إلى الأسواق المحلية سوف يدعم ويعزز من كفاءة القطاع المحلي .

وفي الحالات التي تحتاج فيها الشركات إلى فترة زمنية لتتفوق أوضاعها وإكمال استعداداتها للموقف التنافسي الجديد ، فإن تحرير التجارة يمكن أن يتم على مراحل بمرور الزمن ، وبالتالي إذا أرادت الحكومة المحافظة على وجود وطني معين في السوق المحلية أو إذا كانت ترغب في تقديم دعم مؤقت للموردين الوطنيين ، فمن وجهة نظر الكفاءة يمكن تحقيق هذه الأهداف من خلال الحوافز المالية بدلاً من وضع القيود على التجارة .

وبالنسبة للسؤال الخاص بإساءة استخدام السيطرة على السوق والتنافس بين الموردين المحليين والأجانب ، فإن إنفتاح السوق لمنافسين جدد سوف يقلل من خطر الاستخدام السيء ، ويمكن للحكومة أن تضع سياسات وشروط المنافسة للمساعدة على تأمين المنافسة .

٢ - وهناك اهتمام آخر يتعلق بأهمية الخدمة الاختيارية التي يقوم بها المورد الأجنبي ، وتأتي من التخوف ألا يقوم المورد الأجنبي سوى بخدمة للقطاعات المربحة من السوق فقط ، والتي يشار إليها بالاختيار المفضل Cherry - Picking ، كذلك فإن انخفاض التوريدات التي تقوم بها بنوك التجزئة للمناطق الريفية ، على سبيل المثال يمكن أن يكون له تأثيرات خطيرة على الاقتصاد ، وبهذا الصدد هناك رأي يقول إذا كان نقص الإمدادات نتيجة للتنظيم الحكومي أو لغياب ظروف معينة هامة ، قد يجعل معظم قطاعات السوق غير مربحة ، وقد ذكر البعض - على سبيل المثال - أن غياب النظام القضائي الجديد ، والذي يمكنه دعم الدعاوى والقضايا يجعل إقراض قطاعات معينة من السوق محفوفاً بالمخاطر الكبيرة ، وإذا كانت هناك أسباب أخرى

تدعم الحاجة إلى تعزيز امداد الخدمات المالية إلى أسواق معينة مثل تكلفة الخدمات في بعض الأقاليم الجغرافية أو فيما يتعلق بدعم القوة الشرائية للمستهلكين ذوي الدخل المنخفض ، عندئذ فإن التدابير البديلة مثل الحوافز المالية سوف تكون مناسبة أكثر من تقييد الأسواق المالية، يمكن أيضاً أن تفرض متطلبات معينة مثل التزامات خدمية عالمية على المؤسسات المالية الأجنبية والمحلية على حد سواء وذلك لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة .

٣- وأحياناً يتم الاستشهاد بوجود وفرة في المؤسسات المالية على أنه ضد سياسة تحرير تجارة الخدمات المالية ، أن السوق المحلي لا يحتمل دخول المزيد من المؤسسات لأنه يعني حدوث " وفرة مصرفية " أو " وفرة تأمينية " وهو ما يساهم في تفاقم المشاكل في هذه القطاعات ، على سبيل المثال فإن الوفرة أو الإفراط المصرفي يعني أن هناك العديد من البنوك تعمل على جذب العمليات في سوق مالي محدود ، أن هذا يعكس الاهتمام بقابلية المؤسسات المالية الفردية للاستمرار ، وكذلك فإنه من الأفضل أن يتم تسهيل الخروج المنظم من السوق من خلال تدابير مناسبة ، وقد يوجد في بعض الدول قصور في منح التراخيص وذلك بجعل الاقتصاد ذو قطاع مصرفي مزدحم وينجم عنه بنوك غير سليمة ، ومع ذلك فإن الأسلوب المناسب لعلاج ذلك هو السماح بالاندماج المنظم في النظام المالي بدلاً من الحماية .

وفي روسيا - على سبيل المثال - نجد أن ٤٥٠ بنك من ٢١٥٠ بنك قد فشلت خلال عامي ١٩٩٥ ، ١٩٩٦ وفي الأرجنتين فإن ربع بنوك البلد والتي تبلغ ٢٠٠ بنكاً قد تم تصفيتها في ١٩٩٥ ، ١٩٩٦. وفي ماليزيا وكوريا تم تشجيع عمليات الاندماج في السنوات الأخيرة لتسهيل الاتحاد وزيادة المنافسة في القطاع المالي .

٤ - وأخيراً فقد ينكر البعض أن تحرير التجارة المالية قد يجعل موقف ميزان المدفوعات في الدولة سيئاً ، إلا أن الاتصال الجيد برأس المال الدولي يجب أن يسهل من الضغوط التي تقع على ميزان المدفوعات في الدول .

وبداية فإن رأس المال يتدفق إلى الدولة بمجرد أن تبدأ المؤسسات المالية الأجنبية في تأسيس فروع لها ، ومن المحتمل أن تؤدي المؤثرات الناتجة على النمو والدخل إلى توليد دخل يفوق ما يتم تحويله من أرباح للمؤسسات المالية الأجنبية .

سابعا: متطلبات نجاح تحرير التجارة في تحسين أداء البنوك^١

لكي تتجح عمليات تحرير تجارة الخدمات المالية في تحسين أداء البنوك ، يجب تنفيذ هذه المتطلبات :

١ - أهمية استقرار الاقتصاديات الكلية :

أن تحرير قطاع الخدمات المالية يتطلب مناخ مستقر للاقتصاديات الكلية ، حتى يتم الاستفادة كلية من مزاياه ، إن للتضخم والعجز الكبير في الموازنة وأسعار الصرف غير المدعومة باقتصاد كلي يمكن أن يكون لها تأثير عكسي على الاندماج مع النظام المالي الدولي .

إن فترة التحويل إلى نظام مالي مفتوح هامة جداً ، وذلك لكون سياسة التحرير أكثر ضرراً وأذى عندما تكون الأسواق المالية غير متطورة ، أو تكون الثقة

^١ طارق عبد العالم حماد ، المرجع السابق ، ص . ٣٦ : ٤٢

في السياسة الجديدة مازالت ضعيفة وتكون خبرة التعامل مع الاقتصاديات الكلية والقطاع المالي محدودة .

٢- التحرير يتطلب سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار :

إذا كان على المؤسسات المالية أن تدعم دورها في الوساطة بصورة مناسبة فإن ذلك يتطلب مناخ من التضخم المنخفض والمستقر ، وأفضل ضمان لذلك يكون من خلال سياسات نقدية يمكن التنبؤ بها مع كونها موجهة نحو الثبات ، ويوجد خطران أساسيان للسياسات النقدية وهما الاقراض غير المناسب (الطائش) Imprudent Lending وتضخم أسعار الأصول ، والذي يحدث نتيجة لما يلي :

يسمح التوسع المالي للبنوك بتقديم ائتمان سهل للشركات أو لقطاع العقارات بمعدلات فائدة منخفضة نسبياً ، أن ذلك يسمح بالاقتراض الخطر ويضخم من أسعار الأصول مثل الأراضي والمباني ، ومع مرور الوقت يمكن أن ترتفع أسعار السلع الاستهلاكية أيضاً ، ولكي نعيد استقرار السوق فإن السلطات النقدية يجب أن تبحث عن سياسات أكثر تشدداً وتقييداً من خلال معدلات فائدة مرتفعة ، إن هذا يخفض الطلب ، فمعدلات الفائدة المرتفعة والطلب الذي ينخفض يخلقان فجوة بين تكاليف الائتمان والعائد على الاستثمار .

ولهذا تنخفض أسعار الأصول لأن عوائد الأصول لم تعد تغطي التكاليف المتزايدة للائتمان في هذه الآونة ، وزيادة العرض يمكنها أن تزيد من ضرورة التصحيح ، وإذا تم إجراء هذا التصحيح بعد ظهور المشكلة ، فيمكن أن تجد البنوك نفسها مع حصة كبيرة من الديون المتعثرة ضمن محفظتها المالية ، ولن تقدم الرهونات والضمانات دعم مناسب لها ، لأن مقدار الائتمان يتجاوز قيمة

الأصول التي تؤول للبنك عادة عند العجز عن السداد ، ومن المحتمل أن تكون مشكلة الديون المدومة أكبر كلما قامت البنوك غير المنضبطة بالإفراض مقدماً وفي بعض المراحل الخطيرة يمكن أن تصبح البنوك متعثرة ، وتظهر أزمة في البنوك .

وفي الواقع لقد مرت عدة دول نامية ومتقدمة بما يسمى " أزمات مصرفية في الاقتصاديات الكلية " أن مثل هذه الأزمات يمكن أن توجد معضلات أمام صانعي السياسة .

وبصفة عامة فلا يمكن أن يترك صانعي السياسة البنوك لتفشل ، ويجب أن توضع الضوابط لتخفيض خطر التوسع في الإفراض غير العقلاني ، والذي ينشأ عن سياسة غير مناسبة للاقتصاديات الكلية ، كما يعتبر الإشراف غير السليم على البنوك من ضمن عوامل هذا الفشل .

سابعاً : البنوك المصرية ومنظمة التجارة العالمية :

انضمت مصر إلى اتفاقية الجات عام ١٩٧٠ ، وقد وقعت مصر على الوثيقة الختامية لجولة أوروغواي ووافق عليها مجلس الشعب عام ١٩٩٥ ، وصدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ ، بالموافقة على انضمام مصر لمنظمة التجارة العالمية وعلى الاتفاقيات التي تضمنتها الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي وجداولها وجداول تعهدات مصر في مجال تجارة السلع والخدمات ، وقد ترتب على هذا الانضمام التزام مصر بتحرير تجارتها الخارجية ، والالتزام بتطبيق القواعد الدولية المنظمة للسياسة الجديدة للتجارة الدولية التي تهدف إلى فتح الأسواق وحظر استخدام الدول للقيود

الإدارية والكمية للحد من الواردات أو لحماية صناعاتها الوطنية ، ووضع القواعد التي تضمن ظروف المنافسة الحرة .

١ - التزامات مصر تجاه اتفاقية الجاتس :

وبالنسبة للالتزامات التي التزمت بها مصر تجاه منظمة التجارة العالمية بالنسبة لتحرير الخدمات المالية ، فقد قدمت مصر جداول التزامات نحو تحرير الخدمات المالية إلى لجنة الخدمات بمنظمة التجارة العالمية في ١٥ إبريل ١٩٩٤ ، وأتبعها بملحق بجداول التزامات نحو تحرير الخدمات المالية تم تقديمه إلى لجنة الخدمات في ٢٥ يوليو ١٩٩٥ ، وأيضاً ملحق آخر تم تقديمه إلى لجنة الخدمات في ٢٦ فبراير ١٩٩٨ ، وتتمثل الخطوات التي قامت مصر باتخاذها من أجل تطبيق اتفاقية الخدمات المالية بما يراعي التزاماتها في النواحي التالية :

- تحرير سعر الفائدة وأسعار الصرف .
- السماح بانتقال العملة الأجنبية من وإلى مصر .
- تحرير التنظيمات الخاصة بقطاع البنوك ، حيث تمت إزالة السقوف المفروضة على فائدة الودائع بالعملة المحلية ، وأيضاً إزالة القيود المفروضة على مصروفات البنوك والعمولات ، بالإضافة إلى السماح للبنوك الأجنبية للتعامل مع النقد الأجنبي ، وإزالة القواعد التمييزية ضد البنوك الخاصة .
- تطوير الأدوات غير المباشرة لإدارة السيولة ، وتشجيع التعامل مع البنوك المحلية عن طريق تحرير سعر الفائدة .

- وفيما يلي الالتزامات التي قلمتها مصر تجاه منظمة التجارة العالمية بالنسبة لتحرير قطاع البنوك :

الخدمات المشمولة هنا هي قبول كل أنواع الودائع ، وكل أنواع الائتمان بما فيها قروض المستهلك وتمويل الصفقات التجارية ، وكل خدمات الدفع والتحويل النقدي ، بما فيها خدمات بطاقات الائتمان و الخصم والشيكات السياحية والكمبيالات المصرفية والضمانات والالتزامات هي التالية :

أ - بالنسبة للبنوك الخاصة والمشاركة :

- الملكية الأجنبية في البنوك الخاصة والمشاركة يمكن أن تتجاوز ٤٩% من رأس المال المصدر وبدون أي سقف (أي السماح بالملكية الأجنبية أن تكون ١٠٠%) .
- على أساس غير تمييزي ، أن ملكية أكثر من ١٠% من رأس المال المصدر لأي بنك ، باستثناء حالات الإرث ، تتطلب موافقة البنك المركزي .
- المدير العام للبنك يجب أن يكون لديه خبرة مصرفية في مصر لا تقل عن عشر سنوات بالنسبة للبنوك المنشأة غير فروع البنوك الأجنبية .
- أن مزودي الخدمات المصرفية الأجانب يجب عليهم أن يوفروا التدريب المستمر للموظفين المصرفيين في بنوكهم .

ب- بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية :

- الوجود التجاري للفرع التابع لأحد البنوك الأجنبية يتطلب اختبار الحاجة الاقتصادية .

* إن فروع البنوك الأجنبية الموجودة منذ ٥ يناير ١٩٩٢ (تاريخ دخول القانون رقم ٣٧ لعام ١٩٩٢ حيز التنفيذ) يمكن الترخيص لها بمزاولة الأعمال المصرفية بالعملة المحلية، بالإضافة إلى العملة الأجنبية مع شرط الوفاء بمتطلبات الحدود الدنيا لرأس المال ، وكفاية المخصصات وغيرها من التدابير الوقائية .

ج- بالنسبة لمكاتب تمثيل البنوك الأجنبية ... إن البنوك الأجنبية التي ترغب في إيجاد مكاتب تمثيل لها لا يجب أن يكون لها فروع في مصر ، كما أن نشاطات هذه المكاتب يجب أن تتم وفقاً لدراسات تحدد الاستثمارات المحتملة وحلول المشكلات التي قد تعترض مراسلي مقرها الرئيسي في مصر .

٢- الاجراءات التي اتبعت في مصر من أجل مواجهة تحرير الخدمات المالية :

في ظل التطورات المتسارعة في الاقتصاد المصري والتي من أهمها :

أ- إعادة الهيكلة الاقتصادية على أسس تكفل الإنفتاح على الاقتصاد العالمي والنظام التجاري الدولي .

ب - تحرير النشاط الاقتصادي بشكل يتفق والمعايير والقواعد الدولية .

ج - تخصيص القطاع العام ، ومن ضمنه قطاع الخدمات المالية خاصة في مجال البنوك والتأمين .

فإن أهم متطلبات التقوية المالية في قطاع البنوك تتمثل فيما يلي :

* تحسين الشفافية والرقابة وتطوير النظم المحاسبية على المستوى الوطني .

• التقدم بخطوات أسرع في مجال خصخصة المؤسسات المصرفية الحكومية والمشاركة بما يساعد على تقوية المنافسة ، وتحسين كفاءة رأس المال ، وزيادة القدرة على حشد المدخرات المحلية .

• تشجيع الاندماج بين المؤسسات المصرفية المحلية خاصة ما بين المؤسسات الصغيرة لما فيه من تقوية النظام ككل ، كما أن الاندماج يسهل على البنوك فتح المجال الإقليمي حيث ما زالت الأنشطة عبر الحدود محدودة ، وكثير من البنوك لا تملك الحجم أو المقدرة على العمل في المجال الدولي .

• دعم المؤسسات المصرفية بالتقنيات الحديثة العالمية من أجل تحسين خدماتها استعداداً لمقابلة تحديات العولمة والاستجابة لمطالبها .

• تقوية آليات تحصيل الديون ، وحل مشكلة القروض المتعثرة ، وتشجيع إعادة الرسمة ، وفي بعض الحالات منح بعض البنوك القائمة ، كما أنه من المهم ضمان تأدية الأنظمة القانونية والقضائية لدورها بفعالية في مجال المساعدة على تنفيذ العقود والالتزامات وتمكين البنوك من تحصيل ديونها .

٣- نتائج تحرير قطاع الخدمات المالية في مصر :

يعتبر سجل الأداء الاقتصادي لمصر منذ مطلع التسعينيات من القرن الماضي قصة نجاح حقيقية بمعايير التجربة العالمية الراهنة في مجال إعادة الهيكلة الاقتصادية ، لقد تكثفت جهود التحرير والإصلاح منذ عام ١٩٩٦ ، والتي هدفت إلى دعم دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي العام عبر صليات خصخصة القطاع العام ، وتحرير القطاعات المدعومة والمحمية ،

وتقليل العوائق في وجه للتسعير وتقليل سياسات الدعم ، وإزالة العقبات الأخرى في مجال التجارة والاستثمار ، وقد أظهر القطاع الخاص مزيداً من الثقة بمناخ الاقتصاد الوطني ومستقبله ، وتجاوب مع سياسة التحرير مما انعكس أثره في زيادة معدلات الاستثمار والنمو والنتائج القومي، ولقد تركزت الجهود على عدة محاور يتنمها : تخفيض حجم ومعدل العجز المالي في الموازنة العامة ، وإصلاح نظام النقد والجهاز المالي ، وثبتت سعر الصرف مع إدارة نشطة للسيولة المحلية ، واتباع سياسات تخفيض مستويات الفقر وتحسين مستوى المعيشة العام .

ويعتبر انخفاض معدلات التضخم انخفاضاً ملموساً من أهم مظاهر النجاح الذي حققته السياسة الاقتصادية المصرية خلال التسعينيات ، وقد ركزت الحكومة في سياستها النقدية على الحد من النمو السريع في المعروض النقدي ، وعلى توفير الائتمان للقطاع الخاص لتشجيع الاستثمار ، وقد ساعد ذلك على زيادة الادخار الوطني ، ومع توقع ارتفاع معدل النمو الاقتصادي سوف يتم خلق فرص جديدة مما يؤدي إلى زيادة التوظيف والنتائج المحلي الإجمالي ومتوسط دخل الفرد ، لقد أصبح اتساع دور القطاع الخاص ومشاركته في الاقتصاد الوطني ، وتزامن ذلك مع إصلاح دور الحكومة كضابط لإيقاع السوق دافعاً الاقتصاد الوطني نحو التكامل مع الاقتصاد العالمي الحر القائم على آليات السوق ، وتبين الأهمية النسبية لقطاع الخدمات المالية في البنيان الاقتصادي حيث يحتل قطاع الخدمات بفرعية الإنتاجي (النقل - الاتصالات - التجارة - المال - المطاعم - الفنادق) ، والإجمالي (الملكية العقارية - المرافق العامة - التأمينات الاجتماعية - الخدمات الحكومية - الخدمات الشخصية) مكانة أساسية في البنيان الاقتصادي الوطني .

وقد اتخذت السلطات الاقتصادية منذ عام ١٩٩١ العديد من الإجراءات على مستوى كافة قطاعات الاقتصاد القومي من تحرير الأسعار ، وإصلاح القطاع العام ، ودفع عمليات الخصخصة ، وكان للقطاع المصرفي نصيب وافر من هذه الإجراءات عبر تحرير أسعار الفائدة والصرف وإصدار أذون الخزانة ، ودعم القطاع المصرفي ، ويولي صانعوا القرار في مصر القطاع المصرفي أهمية خاصة لما للمؤسسات المصرفية القوية وذات الكفاءة من أهمية في الحفاظ على النمو المتواصل في ظل نظام السوق الحر ، ولقد التزمت مصر بإصلاح وهيكلة القطاع المصرفي لما ينطوي عليه من إمكانيات كبيرة للنمو ، ويتوافق ذلك مع التزام مصر بالاتفاقية العامة بتحرير التجارة في الخدمات ، وكذلك الرغبة في الاندماج الفعال في أسواق المال العالمية ، وقد بدأت مصر في عملية خصخصة البنوك عام ١٩٨٤ ، وكان ذلك من أكثر القرارات ثورية في مجال التنمية ، ولتطلاقاً من إدراك الحكومة للحاجة الضرورية للإصلاح فقد وضعت خطة استراتيجية تم تنفيذها بدقة ، كذلك تم اتخاذ العديد من المبادرات لتحرير القطاع المصرفي والمالي تضمنت تعديل قوانين البنوك والائتمان والتي كان من شأنها السماح للأجانب بأن يكون لهم الأغلبية في ملكية البنوك المشتركة والخاصة ، وآخر تلك التعديلات إصدار قانون البنوك الموحد رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ، والذي كان يعد استجابة لكل المتغيرات للعالمية وتدعيماً لدور البنوك ، وتمكين مصر من الاندماج في الأسواق الدولية ، بالإضافة إلى إصدار تشريعات جديدة تسمح للبنوك المصرية بحرية تحديد رسوم الخدمات المصرفية وسعر الفائدة ، وقد أدى كل ذلك إلى رفع مستوى كفاءة القطاع المصرفي المصري وزيادة فرص الربح به ، والواقع أن إجراءات تحرير معاملات الجهاز المصرفي وزيادة درجة تنافسيته قد اقترنت بتدعيم السلطات الإشرافية والرقابية للبنك المركزي ، كذلك عملت البنوك المصرية خلال السنوات الأخيرة على معايشة التطورات الحاصلة في الصناعة المصرفية

والمالية العالمية ، وقد سعت باتجاه إعادة هيكلة إستراتيجيتها وسياساتها التطويرية على كل المحاور من أجل الاستفادة من الفرص التي تتوحيها تلك التطورات لزيادة فرص النمو والربحية ، وذلك كما يلي :

- قيام عدد من البنوك بتطوير إطارها المؤسسي بما يدعم التحول نحو الصيرفة الشاملة ، حيث دخلت هذه المصارف ميادين عمل جديدة مثل التمويل التأجيري ، وصيرفة الأعمال والاستثمار ، وغيرها .
- تطوير قاعدة الخدمات والمنتجات ، وذلك بتقديم البنوك خدمات مبتكرة في إطار صيرفة للتجزئة وصيرفة الشركات ، وبطاقات الائتمان ، وتمويل المشاريع .
- اتجاه عدة بنوك نحو الصيرفة الإلكترونية من خلال تقديمها لخدمات الصيرفة المنزلية ، والصيرفة المكتبية ، والصيرفة الهاتفية ، كما قدمت بعض البنوك خدماتها عبر الإنترنت .
- قيام البنوك عمومًا بتطوير قاعدة تمويلها سواء من مصادر ذاتية أو من مصادر خارجية ، وذلك بإحداث زيادة كبيرة في رؤوس أموالها الخاصة وحقوق مساهميها ، وتطوير برامج الانخار والاستثمار ، وإطلاق إصدارات مالية دولية — والارتباط بخطوط ائتمان إقليمية عربية ودولية .
- تساعد وتيرة القروض المصرفية المشتركة لمشروعات استثمارية أو إنمائية وبصيغ مبتكرة ومنطورة .

- تطوير وتحديث أساليب الرقابة والإقصاد بحيث تم تحسين آليات الرقابة الداخلية والخارجية ، وسياسات الضبط الداخلي ، وتحسن طرق إعداد التقارير ، واعتماد المعايير الدولية للمحاسبة .
- قيام العديد من البنوك بتطوير إستراتيجياتها وسياساتها في مجال إدارة المخاطر ، وإدارة الموجودات والمطلوبات ، وتنمية إمكاناتها في ميدان إدارة الأزمات .
- زيادة الاستثمارات في الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتقدمة .

pdfelement

المبحث الثاني

معايير بازل وكفاية رأس المال

مقدمة :

تعتمد سلامة الاقتصادات الوطنية وفعالية السياسات النقدية على مدى سلامة القطاع المالي بصفة عامة ، وعلى مدى سلامة القطاع المصرفي بصفة خاصة.

ومن هنا تأتي أهمية الرقابة على وحدات الجهاز المصرفي ، وذلك من أجل المحافظة على متانة وسلامة هذا الجهاز، بغرض خدمة الاقتصاد الوطني بكل دولة .

ونتيجة لتطور أعمال البنوك وتعدد وتشعب الأنشطة التي تقوم بها - بالإضافة إلى أنها أصبحت على درجة كبيرة من التعقيد - مما يستلزم تطبيق أسلوب الرقابة عليها بحيث يتم التركيز على المخاطر ذات التأثير الكبير والخطير على أوضاع البنوك .

ويهتم هذا المبحث بإلقاء الضوء على التوجهات العامة للجنة بازل للرقابة المصرفية ، وذلك من خلال النقاط التالية :

أولا : ماهية لجنة بازل .

ثانيا : مبررات تطبيق معايير بازل .

ثالثا : السمات الرئيسية لتقرير لجنة بازل .

رابعاً : المعايير التقليدية لقياس كفاية رأس المال (بازل I)

خامساً : أسباب التحول الى بازل II.

سادساً : المكونات الأساسية للإطار الجديد لكفاية رأس المال المصرفي
(بازل II)

سابعاً : مقومات تطوير القطاع المصرفي اللازمة للإستجابة الى بازل II

ثامناً : الفرق بين بازل I ، و بازل II

تاسعاً : إيجابيات وعيوب اتفاقية بازل .

عاشراً : كفاية رأس المال وفقاً للتجربة المصرية .

والآتي العرض التفصيلي لكل نقطة من النقاط السابقة :

أولاً : ماهية لجنة "بازل" :

تشكلت لجنة بازل " للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية .
(Committee on Banking Regulations and Supervisory
Paractices) وعملت لعدة سنوات قبل نشرها تقريرها النهائي في يوليو
١٩٨٨ ، وقد ضمت اللجنة ممثلين عن مجموعة العشرة " Group of Ten "
وهي بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، ألمانيا الاتحادية ، إيطاليا ، اليابان ، هولندا ،
السويد ، سويسرا ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية إضافة إلى
لوكسمبرج ، وكانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في مدينة بال أو بازل في سويسرا

¹ طارق عبد لعل حمد ، لمرجع السابق ، ص . ص ١٢٣ : ١٢٧

وهي مقر بنك التسويات الدولي Bank of International Settlements ،
وذلك برئاسة كوك (Cook) من بنك إنجلترا ، ومن هناك أتت التسمية بـ "
لجنة بال ، أو بازل ، أو كوك " .

وقد عقد محافظوا المصارف المركزية لمجموعة العشرة اجتماعهم في
١٩٨٧/١٢/٧ في بازل للنظر في التقرير الأول الذي رفعته اللجنة لهم ، والذي
استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق
بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها ، وذلك للمصارف التي تمارس الأعمال
الدولية .

وقد أقر المحافظون التقرير المذكور ، وتم توجيهها لنشر وتوزيع ذلك
للتقرير في ١٩٨٧/١٢/١٠ على الدول الأعضاء في المجموعة وغيرها ، لكي
تدرسه المصارف والاتحادات المصرفية ، وذلك خلال مدة ستة أشهر ، على
سبيل الاستشارة ، وللتعرف على آرائها بشأن توصيات اللجنة ، وقد أنجزت
اللجنة تقريرها النهائي ، بعد دراسة ما ورد لها من آراء وتوصيات ، وقمته في
يوليو ١٩٨٨ . حيث أقر من قبل مجلس المحافظين باسم اتفاق بازل .
Basle Accord or Concordat .

ثانياً: مبررات تطبيق معايير بازل^١

يواجه القطاع المصرفي - كأحد مكونات القطاع المالي - مشكلة
مخاطر المستقبل بدرجة أكبر من غيره من القطاعات ، حيث أنه زادت حدة
هذه المخاطر ، وأصبحت أكثر وضوحاً في القطاع المصرفي .

^١ أحمد شعبان محمد علي ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ٢٤٠ : ٢٤٦

وبناءً عليه يتطلب هذا الأمر من القطاع المصرفي أن يطور الأساليب والأدوات التي تمكنه من التعامل مع هذه المخاطر بكفاءة وفاعلية ، فالقطاع المصرفي هو من أكثر القطاعات الاقتصادية تعرضاً للمخاطر وبالتالي تعاملها معها .

حقيقة أن أي قطاع آخر يتأثر بما يحدث في الاقتصاد بصفة عامة ، ويتعرض لعدد من المخاطر تنحصر عادة في قطاعات محدودة ، ويظل التأثير الأكبر محصوراً في ظروف طلب وعرض القطاع الذي يتخصص فيه ، ومن هنا فإن تعامله مع المخاطر التي يتعرض لها ، لا يعد أن يكون جزءاً من معرفته بظروف الطلب والعرض للسلعة أو الخدمة التي يتعامل فيها .

أما بالنسبة للقطاع المصرفي - ومثله كذلك شركات التأمين وأبواق الأوراق المالية كمكونات للقطاع المالي - فهي تتعامل بصفة أساسية مع الأصول المالية التي تغطي معظم القطاعات الإنتاجية دون تفرقة .

وهذا ما يعني أن القطاع المصرفي يتعامل مع مجمل الاقتصاد المحلي والدولي ، وبما ينطوي عليه من مخاطر من مختلف القطاعات ، حيث أن وحدات القطاع المصرفي لا تتعامل مع قطاع بعينه ، وإنما تتعامل أصلاً مع النقود إقراضاً وإقتراضاً .

وفي إقراضها للنقود ، فإن البنوك تتعامل مع مختلف المقترضين في مختلف القطاعات ، مما يستدعي الإحاطة بظروف المقترض الشخصية ، بالإضافة إلى مخاطر القطاع الذي يعمل فيه ، ويتزامن مع ذلك ، أن النقود - كقوة شرائية تتميز بصفة القبول العام - تتأثر بأوضاع الاقتصاد في مجموعه ، كما تتأثر بعلاقة الاقتصاد المحلي بالاقتصاد العالمي ، وما يحدث فيهما ، ومن ثم فإن

المخاطر التي تواجهها البنك ليست مخاطر قطاع أو صناعة محددة ، بل هي مخاطر الاقتصاد – المحلية والعالمية – في مجموعة.

وتتطلب كفاءة إدارة القطاع المصرفي نوع من التخصص الرئيسي في كيفية التعامل مع المخاطر التي تواجه هذا القطاع ، وذلك من ناحية الشكل العام لهذه المخاطر وفي تنوعها . ولا تعدوا أن تكون الأساليب والمبادئ المستقرة في الإدارة المصرفية – في حقيقتها – أدوات للتعامل مع هذه المخاطر بأكثر قدر ممكن من الكفاءة والفاعلية .

ومن ناحية أخرى ، ومن منطلق كون القطاع المصرفي هو أكثر القطاعات الاقتصادية تعاملًا مع المخاطر ، فقد أظهر التطور الاقتصادي المعاصر أن سلامة القطاع المصرفي ونموه وكفاءة عمله شرط أساسي للتقدم الاقتصادي بشكل عام.

ومن منظور آخر فقد أظهرت الدراسات المتعددة التي قامت بها المؤسسات للدولية ، أن أحد أهم عوامل التقدم والنجاح الاقتصادي هو وجود مؤسسات مالية سليمة وقوية ، تعمل ضمن بيئة مالية مناسبة ، ومن هنا ازداد الوعي بأهمية السلامة للمؤسسات المالية المختلفة .

أيضاً أظهرت التجربة أن هذه المؤسسات المالية أكثر تأثراً وارتباطاً بما يحدث في بقية أجزاء الاقتصاد ، كما أنها أكثر ارتباطاً وتداخلاً مع المؤسسات المالية الأخرى في العالم . وبالتالي فإن أية أزمة تخلق بهذا القطاع في إحدى الدول ، لن تلبث أن تؤثر – بطرق انتشار العدوى – في العديد من البلدان الأخرى .

وقد كان الاهتمام العالمي بتنظيم وترشيد إدارة البنوك للمخاطر واحداً من أهم اهتمامات المجتمع الدولي ، نظراً لأنه — كما سبق القول — قطاع البنوك يحتل مكاناً متميزاً داخل القطاع المالي ، بالإضافة إلى صلته المباشرة بنظام المدفوعات ، وبالتالي إدارة حركة النقود التي تمثل المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي .

وتتمثل أهم المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأسماله فيما يلي :

١- المخاطر الإستراتيجية : هي المخاطر الناتجة عن اتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات، وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع المصرفي .

٢- مخاطر الائتمان : هي المخاطر الناتجة عن عدم قيام العميل المقرض بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك في الوقت المناسب .

٣- مخاطر السيولة : هي المخاطر الناتجة عن عدم مقدرة البنك لمقابلة التزاماته عند استحقاقها بدون تكبد خسائر غير مقبولة .

٤- مخاطر أسعار الفائدة : هي المخاطر الناتجة عن التغيرات المعاكسة أو التقلبات غير المتوقعة في أسعار الفائدة .

٥- مخاطر أسعار الصرف الأجنبي : هي المخاطر الناتجة عن التغيرات المعاكسة أو التقلبات غير المتوقعة في أسعار الصرف الأجنبي .

٦- مخاطر تقلبات مستوى الأسعار : هي المخاطر التي يمكن أن تكبد البنك خسائر نتيجة للتغيرات المعاكسة ، أو التقلبات غير المتوقعة في الأسعار السوقية للأسهم والسندات بصفة خاصة .

٧- المخاطر التشغيلية : هي المخاطر الناتجة عن ضعف نظام الرقابة الداخلية بالبنك ، أو ضعف في شخصية أو لمكائبات الأفراد العاملين ، أو ضعف في الأنظمة المحيطة ، أو حدوث ظروف خارجية .

٨- المخاطر التنظيمية (القانونية) : هي المخاطر الناتجة عن الالتزام بالأنظمة والقوانين والمعايير الصادرة عن السلطات الرقابية .

٩- مخاطر السمعة : هي المخاطر التي يمكن أن تكبد البنك خسائر نتيجة ترويج شائعات سلبية عن البنك وأنشطته ، وهذه الشائعات نتيجة فشل إدارة البنك في إدارة أحد أو كل أنواع المخاطر السابقة .

ونظراً لما تتطوي عليه هذه المخاطر ، فقد حرص المجتمع الدولي على توفير أكبر قدر ممكن من شروط السلامة للقطاع المصرفي الحيوي من خلال الرقابة المصرفية ، وذلك في إطار لجنة بازل التي تلعب دوراً رئيسياً في هذا الشأن .

وهناك العديد من القضايا المهمة فيما يتعلق بالرقابة على البنوك ، حيث تمثل هذه القضايا الركائز لمدى متانة وسلامة البنوك ، وهي :

(١) السيولة : تتعلق السيولة بمدة قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد ، خاصة تلك المتعلقة بودائع العملاء ، وتعد هذه القدرة أمراً أساسياً للحفاظ على سمعة البنك ولضمان استمراريته .

وهناك ثلاث وسائل رئيسية تقوم بها إدارة البنك للحفاظ على مستوى معين من السيولة ، أولها الاحتفاظ بموجودات كافية قابلة للتحويل إلى نقد وبدون خسارة ، وثانيها استخدام الفقرة المتبقية على استحقاق كل من الأصول والالتزامات لمعرفة حجم التدفقات النقدية المستقبلية ، وبالتالي تحديد الحاجة إلى السيولة من عندها ، وثالثها سد الفجوة ما بين مصادر الأموال والتوظيفات في مجموعة معينة من أنشطة البنك .

(ب) نوعية الأصول : تؤثر نوعية موجودات البنك (سواء أكانت قروضاً أو استثمارات أو أنشطة خارج الميزانية) على إيرادات البنك وعلى رأس ماله وسيولته ، وتتعلق نوعية الأصول بمدى قدرة المقترض على خدمة الدين ، حيث أن نوعية الأصول الرديئة تكون عادة السبب الرئيسي في فشل البنوك في إدارة المخاطر التي تواجهها ، لذلك يحظى هذا الموضوع باهتمام كبير من قبل البنوك المركزية (كسلطة رقابية) من أجل تحديد مدى سلامة ومتانة البنك ، وأيضاً تؤدي نوعية الأصول دوراً محورياً عن تقييم البنك وإدارته للمخاطر ، والمقياس الرئيسي لنوعية الأصول هو مستوى ودرجة هذه الأصول المصنفة من حيث كونها دون المستوى ، أو مشكوك فيها ، أو ديون معدومة .

(ج) تركيز المخاطر : يعد الحد من تركيز المخاطر من أكثر أولويات الرقابة على البنوك أهمية ، من منطلق أنه كلما كان هناك تركيز أكبر ، كلما ازدادت احتمالية حدوث خسارة ، والأسلوب التقليدي في الحد من هذه المخاطر هو تحديد حجم التزامات العميل الواحد أو مجموعة من العملاء

كنسبة من حجم رأس مال البنك ، أو تحديد حجم استثمارات البنك في قطاع معين .

(د) الإدارة : يعتمد نجاح أو فشل البنك — بالدرجة الأولى — على نوعية مجلس إدارته ، من حيث الخبرة ، والكفاءة ، والنزاهة ، وبناءً عليه يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة ، والإدارة العليا للبنك بالكفاءة والفاعلية ، وأن يكونوا على دراية واسعة بأعمال البنك ، خاصة فيما يتعلق بوضع السياسات والاستراتيجيات ومراقبة المخاطر ، كذلك يتعين على إدارة البنك أن تلتزم بالسياسات والإجراءات المحددة من قبل مجلس الإدارة ، ولتحقيق ذلك الهدف لابد من وضع هيكل تنظيمي يوضح السياسات والمسؤوليات والصلاحيات وخطوط الاتصال بين جميع مستويات البنك المتعددة .

(هـ) الأنظمة والضوابط : يجب أن تحدد السياسات والإجراءات في البنك صلاحيات الأشخاص على كافة المستويات في البنك ، وأن يتم فصل الوظائف ما بين الأشخاص الذين يقومون بإجراء العملية والأشخاص الذين يقومون بالرقابة عليها ، حيث أن الهدف من الإجراءات والسياسات الموضوعة من قبل مجلس الإدارة هي ضبط المخاطر وحماية الأصول وضبط الالتزامات ، ووضع نظام محاسبي يسهل تسجيل كافة العمليات وتزويد مجلس الإدارة بالتقارير اللازمة والمناسبة في الوقت المحدد، وحتى تكون أنظمة الضبط فاعلة ، يجب أن تتصف بالشمولية ، وأن تكون موثقة بشكل جيد ، وأن تتم مراجعتها بشكل دوري ، وفي نفس الوقت تكون مفهومة من قبل الأشخاص المعنيين في البنك .

(و) كفاية رأس المال : يتم استخدام رأس مال البنك كمحور إرتكاز لإمتصاص الخسائر في حال وقوعها ، وكذلك من أجل تمويل البنية التحتية للبنوك .

ونظراً لأهمية رأس المال ، فقد نال هذا الموضوع اهتمام على مستوى العالم ، حيث تم وضع تعليمات ليتم تطبيقها على مستوى دولي بخصوص نسبة كفاية رأس المال ، وذلك من أجل توفير أكبر قدر من شروط السلامة للقطاع المصرفي ؛ بداية فيما يتعلق بالبنوك في الدولة الصناعية الكبرى ، ثم على مستوى بلدان العالم جميعها .

ثالثاً : السمات الرئيسية لتقرير لجنة بازل^١

هدفت لجنة بازل وتقريرها الى تحقيق ما يلي :

١ - المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي الدولي ، وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث ، فقد توسعت المصارف - وبخاصة الدولية منها - خلال السبعينات كثيراً في تقديم قروضها لدول العالم الثالث ، مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير .

ونظراً لتكثني قدرة دول العالم الثالث على السداد ، فقد اضطرت المصارف للدائنة إلى اتخاذ عدة إجراءات منها :

• شطب الديون .

• تسنيدها بخصومات عالية .

^١ طارق عبد لعل حماد ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ١٢٦ : ١٢٩

- اعتبارها عديمة الأداء بسبب عدم القدرة على خدمة الفوائد ، إضافة إلى أصل الدين .

- استبدال جزء منها بمساهمات جزئية في المشروعات المقترضة أو غيرها من المشروعات في دول العالم الثالث .

٢ - إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف ، والناشئة من الفروقات في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي ، فمن الملاحظ :

- منافسة المصارف اليابانية ، حيث استطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة إلى داخل الأسواق التقليدية للمصارف الغربية ، وقد يكون ذلك السبب الثاني الرئيسي وراء الاندفاع الأوربي لتحديد حداً أدنى لكفاية رأس المال المصرفي ، ذلك أنه من المعروف أن المصارف اليابانية قد قدمت خدماتها بهوامش ربح متكنية جداً لأنها تستطيع تحقيق نسبة الربح الصافي نفسها للمساهمين رغم ذلك بسبب انخفاض رؤوس أموالها أصلاً .

هذا في حين أن نسبة رأس المال الأساسي (الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل + الاحتياطيات المحتقة) كانت في معظم المصارف الغربية لا تقل عن ٤% بل كانت في الكثير من الحالات أعلى من ٦% ، وفي المصارف البريطانية كانت النسبة المقترحة من قبل لجنة بازل متحققة بالفعل .

وهذا هو أحد الأسباب التي دعت اللجنة إلى التأكيد على العدالة والتناسق في تطبيق نسب كفاية رأس المال بين الدول المختلفة ، لتقليل آثار المنافسة غير المتكافئة بين المصارف الدولية .

وكان توسع المصارف اليابانية في الأسواق العالمية مذهلاً للغرب ، شأنه شأن توسع الصادرات السلعية اليابانية ، فقد احتلت المصارف اليابانية مكان الصدارة كأكبر مصارف في العالم في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات ، ناهيك عن الوضع خلال الثمانينات وأوائل التسعينات ففي سنة ١٩٨٧ ، ولأول مرة ، فاق حجم الودائع في المصارف اليابانية الودائع في المصارف الأمريكية ، ويعود ذلك جزئياً إلى سعر صرف الين الياباني مقابل الدولار .

وارتفعت حصة الإقراض الياباني مقابل الدولار في الأسواق الدولية من (١٠%) سنة ١٩٨٥ ليصل إلى (١٨%) سنة ١٩٨٧ ، بينما حافظت الولايات المتحدة على حصتها البالغة (١٣%) ، كما أن نوعية محفظة الأصول المصرفية في اليابان هي أفضل من المحفظة المصرفية الأمريكية ، خاصة أن المصارف الأمريكية قد تورطت في ديون متعثرة أو معدومة في دول أمريكا اللاتينية ، ثم أفريقيا وآسيا ، وارتفعت حصة الين الياباني في إصدارات السندات العالمية من (٤%) في أوائل الثمانينات إلى (١٠%) سنة ١٩٨٧ وإلى (١٢%) في نهاية سنة ١٩٨٩ .

ولم تقتصر منافسة المصارف اليابانية للمصارف الغربية على الأسواق التقليدية كما جاء أعلاه ، بل تعدت ذلك إلى أسواق أخرى ، وبخاصة في منطقة شرقي آسيا مترابطة في نشاطها مع النشاط الاقتصادي الياباني هناك ، فقد فرضت المصارف اليابانية نفسها على العالم كله ، وهدت اليابان قاطرة النمو الاقتصادي في المحيط الهادي ، فهي إذ تمتلك أكبر خمسة مصارف في العالم في مطلع التسعينات ، تستثمر أكثر من (٢٠%) من ناتجها القومي الإجمالي في مصانع ومعدات جديدة ، وقامت المصارف اليابانية في هذا الإطار من النشاط الاقتصادي فائق السرعة بتوظيف فوائض رؤوس الأموال اليابانية الضخمة في منطقة شرقي آسيا حتى أحدثت تغييرات هيكلية كبرى فيها ، وقد

ساعدتها النشاطات التقنية المكثفة في اكتساح تلك الأسواق بسرعة ، ونتيجة لأسعار الفائدة المرتفعة وندرة التمويل ، ستكون المنشآت المالية اليابانية في التمتعينات الخيار الرئيسي المفتوح أمام شركات الأعمال الكبرى في العالم .

• التطورات الأخيرة في الصيرفة الدولية حيث شهدت الساحة المصرفية جملة من التطورات المتسارعة ، جاء في مقدمتها تزايد الاتجاه العالمي نحو تحرير الأسواق النقدية من القيود ، بما فيها التشريعات واللوائح والشكليات والمعوقات التي تحد من سعة وعق نشاط البنوك ، وقد تزامن ذلك مع ظهور أساليب وتقنيات تكنولوجية حديثة أصبحت سلاحاً للمنافسة فيما بين البنوك والتي أحتكت في ظل العوامل السابقة ، وعلى صعيد أسواق المال ظهرت أدوات استثمارية طويلة الأجل وانتعشت أسواق السندات وكان الاتجاه المتزايد نحو عمليات التسديد ، ومن ناحية أخرى سعت المصارف لابتكار وسائل تقيها من مخاطر تقلبات أسعار الفائدة من خلال استحداث أدوات مالية جديدة خاصة بالأنشطة خارج الميزانية والتي مكنت البنوك من تحقيق هوامش ربح عالية .

رابعاً : المعايير التقليدية لقياس كفاية رأس المال ^١ : (بازل I)

(١) معيار نسبة رأس المال / الودائع :

تعتبر هذه النسبة من أولى المعايير المستخدمة لقياس كفاية رأس المال ، ولقد استخدم هذا المعيار بشكل واسع من قبل المصارف ، وبصفة خاصة المصارف الأمريكية ، حتى بداية الأربعينات ، حتى تخلت المصارف الأمريكية عن هذه النسبة عام ١٩٤٢ .

^١ طارق عبد تمل حماد ، المرجع السابق ، ص . ص ١٢٤ ، ١٢٥

ويقوم هذا المعيار على أساس التحكم في المخاطر الناتجة عن زيادة مجموع الودائع عن نسبة معينة في رأس المال ، وهنا تجدر الإشارة إلى أن المصارف المركزية كانت قد اعتمدت نسبة ١٠% كمقياس ملائم لمدى كفاية رأس المال، بمعنى أن تكون الودائع تعادل عشرة أضعاف رأس المال ، وكلما زادت الودائع عن الحد المقرر تزيد مخاطرة البنك تجاه المودعين لديه .

وقد كان لنسبة رأس المال إلى الودائع مآخذ عديدة أهمها :

أ - عدم الأخذ بعين الاعتبار أصول المصرف التي توظف فيها الودائع ، إذ تختلف درجة مخاطر المصرف تبعاً لطبيعة الأصول التي توظف فيها الودائع .

ب - تباين النسبة المفروضة على المصارف وفقاً لاختلاف حجمها ، إذ لجأت بعض المصارف المركزية إلى فرض نسبة أعلى على المصارف الصغيرة .

(٢) معيار نسبة رأس المال إلى الأصول :

بدأ استخدام معيار رأس المال إلى إجمالي الأصول بشكل واسع على نطاق المصارف التجارية والسلطات النقدية بعد الحرب العالمية الثانية ، ويأخذ هذا المعيار بعين الاعتبار استخدامات الأموال على خلاف نسبة رأس المال إلى الودائع ، وتعتبر نسبة رأس المال إلى الأصول مؤشراً مقبولاً لمواجهة أية خسائر قد يتكبدها المصرف في حدود تلك النسبة ، إلا أنها لا تمثل المعيار الأمثل لعدم التمييز بين أنواع الأصول ، لا سيما وأن هناك أصولاً محفوفة بالمخاطرة ، وأخرى غير خطيرة ، وعلى سبيل المثال تتضمن بعض القروض والاستثمارات مخاطر عالية وبعضها مضمون السداد .

(٣) معيار نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة :

يعتمد هذا المعيار على ربط الأصول ذات المخاطر برأس المال ، ويستثنى من ذلك الأصول غير الخطرة ، ويؤخذ على هذا المعيار أيضاً أنه لا يأخذ في الاعتبار تباين درجة مخاطر الأصول ، والتي تختلف تبعاً لطبيعة الأصول التي توظف فيها الأموال ، فقد يقوم مصرف بتوظيف أمواله في أصول ذات مخاطر عالية ، بينما يقوم الآخر بتوظيف أمواله في أصول ذات مخاطر متكنية ، الأمر الذي يترتب عليه اختلاف درجة مخاطر المصرف وسلامة نشاطه تبعاً لسياساته وإدارته .

ويقصد بالأصول ذات المخاطر ، الأصول التي تتحمل مخاطر ائتمانية ، ويستثنى منها النقدية في الصندوق ولدى المصارف المركزية وأذونات الخزنة والسندات التي تصدرها الحكومة لاعتبارها أصولاً لا تحمل مخاطر ائتمانية ومضمونة المبدأ .

وإذا كانت تلك المعايير تعد معايير تقليدية في العرف المصرفي ، فقد وضعت لجنة بازل معياراً موحداً لقياس كفاية رأس المال ، وهو معيار نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة المرجحة .

خامساً : أسباب التحول إلى "بازل II" ¹

ففي بداية التسعينات من القرن العشرين — خاصة عند وقوع الأزمة المالية في دول شرق وجنوب شرق آسيا عام ١٩٩٧ — ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في اتفاقية بازل لكفاية رأس المال ، وأن الأمر قد يتطلب أكثر من مجرد مواجهة مخاطر الائتمان ، والتي يمكن أن يتعرض لها أحد البنوك ، حيث أن

¹ احمد شعبان محمد علي ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ٢٤٦ : ٢٤٨

هناك حاجة إلى ضمان إستقرار النظام المالي في مجموعه ، فضلاً عن أن المخاطر التي تواجهها البنوك تتعدى مجرد مخاطر الائتمان .

حيث أنه قد اعتمد معيار كفاية رأس المال (وفقاً لبازل I) على مقياس واحد للمخاطر بتحديد أوزان لهذه المخاطر ، وبالتالي لنسبة رأس المال المطلوب ، على أساس التفرقة بين أنواع المقرضين (سواء أكانوا حكومات أو بنوك) ، مع وجود معاملة متميزة للدول أعضاء منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) بالإضافة إلى السعودية ؛ باعتبارها دول خالية من المخاطر ، ويتم معاملة حكومات الدول الأخرى و بنوكها معاملة لمطية غير متميزة .

ولم يقتصر الأمر على التمييز بين أعضاء المنظمة والدول الأخرى ، بل تم تحديد فكرة المخاطر المستخدمة على أساس تنظيمي بمقتضى الاتفاق دون النظر إلى طبيعة المخاطر كما تظهره أوضاع السوق ، كذلك فإن معيار " بازل I " لا يعالج المخاطر التشغيلية ، ولا يشجع على مبدأ التنويع في المحفظة (والذي عادة ما يؤدي إلى تقليل المخاطر) .

ومن هنا بدأ الإعداد لاتفاقية " بازل II " حيث ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في معايير كفاية رأس المال ، وذلك بإزالة التمييز بين مختلف الدول من ناحية، والاستفادة — بدرجة أكبر — من طبيعة المخاطر وقياسها وفقاً لظروف السوق ، ومن ناحية أخرى ، أدى التقدم التكنولوجي في الاتصالات ، وكذلك تقدم الفن المصرفي وتحليل المخاطر ، إلى إتباع العديد من البنوك أساليب أكثر تقدماً وفاعلية في إدارة المخاطر المالية . وأصبح من الضروري أن تواكب معايير كفاية رأس المال التطورات التي تتم في تكنولوجيا الاتصالات وفي

التقدم في فنون الإدارة المالية للبنوك (١) ، وجاءت الأزمة الآسيوية لتؤكد أنه لا يكفي الاقتصار على السلامة المالية لكل بنك على حدة ، وإنما ينبغي الاهتمام باستقرار القطاع المالي ككل وخاصة القطاع المصرفي كأحد أهم مكونات القطاع المالي.

ساسا :المكونات الأساسية للإطار الجديد لكفاية رأس المال المصرفي^٢ : (بازل II)

يتكون المعيار الجديد لبازل " بازل II " من المكونات الآتية :

١- تعريف رأس المال :

تم تعريف رأس المال على أنه يشمل رأس المال المدفوع + الأرباح المحتجزة ، وقد سمي بـ " رأس المال الأساسي " ، وسمح للدول أن تشمل ضم عدة رأس المال مجموعة من المكونات الأخرى لرأس المال سميت بـ " رأس المال المساند " أو " التكميلي " حسبما هو معترف به في الأنظمة الرقابية والمحاسبية ، وتشمل المكونات المساندة الاحتياطات غير المعلنة ، واحتياطات إعادة التقييم ، وعدداً من أدوات رأس المال التي تم تطويرها مؤخراً والتي تتمتع بعض صفات الملكية ، وإلى جانب المخصصات العامة والاحتياطات العامة لخصائر القروض ، وأدوات الدين طويل الأجل من الدرجة الثانية ، ولغرض الوفاء بالحد الأدنى للنسبة المستهدفة ، فإن مجموعة مكونات رأس المال " المساند " المؤهلة للشمول ضمن قاعدة رأس المال يجب أن لا

¹ - Andrew Crockett, " Basle II : General Remarks " (Beirut the Twenty ninth Annual Meeting of Council of the Governors of the Arab Central Banks & Monetary Agencies), September, 2005, p2 .

² طارق عبد الحل حماد ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ١٣٠ : ١٣٧

تزيد على رأس المال " الأساسي " ، كما أن مجموعة الدين طويلة الأجل المؤهل للشمول ضمن رأس المال المساند يجب أن لا يزيد على (٥٠%) من رأس المال الأساسي .

وهكذا تم تقسيم رأس المال إلى مجموعتين كما يلي :

أ- رأس المال الأساسي Core Capital ويتكون من :

- رأس المال المدفوع .

- الاحتياطيات .

- الأرباح المحتجزة .

- الاستبعادات من رأس المال الأساسي :

يستبعد ما يلي من رأس المال الأساسي بصدد حساب المعدل :

- الشهرة :

إذا تضمنت الأصول قيمة للشهرة .

- الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة (رؤوس الأموال) .

الأصل أن يتم حساب معدل كفاية رأس المال على أساس ميزانية المجموعة (دمج بيانات الوحدة التابعة في البنك الأم مع إجراء مقاصة بين الاستثمارات في هذه الوحدات ورؤوس أموال المجموعة) ، وإذا لم يتم ذلك

فتمة رأي متشدد يقتضي باستبعاد قيمة مساهمة البنك الأم في رؤوس أموال للوحدات التابعة من مجموعة رؤوس أموال المجموعة ، مقابل استبعاد قيمة هذه المساهمات من أصول المجموعة ، وذلك لتلاقي ازدواج حساب نفس رأس المال من قبل مختلف وحدات المجموعة ، ولتيسني معرفة ملاعتها المالية كما لو كانت بنكاً واحداً ، هذا ولم تلزم اتفاقية بازل بإجراء ذلك الاستبعاد ، وإنما تركت للسلطة الرقابية المحلية حرية تطبيق سياسة من شأنها إجراء ذلك الاستبعاد بالكامل أو بقيمة المساهمات التي تزيد عن حد معين (بالمقارنة برأس مال البنك التابع مثلاً) أو على أساس دراسة حالة بحالة .

- الاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك

Cross - Holding

ومثال ذلك بنك (أ) ، يساهم في رأس مال بنك (ب) وفي ذات الوقت يساهم بنك (ب) في رأس مال بنك (أ) ، ولابد من إجراء استبعاد في هذه الحالة منعاً من ازدواج حساب رأس المال من قبل البنكين .

ب- رأس المال المساعد Supplementary Capital ويتكون من :

Undisclosed Reserves

- الاحتياطات غير المعلنه :

وهي الاحتياطات التي يعبر عنها من خلال حساب الأرباح والخسائر دون أن تظهر ضمن عناصره عند الإفصاح عن بياناته من خلال النشر في الصحف ، وذلك بشرط أن تكون مقبولة من السلطة الرقابية ، وهذه الاحتياطات تختلف عما يسمى بالاحتياطات السرية التي لا تظهر لها قيم

بالميزانية Hidden Reserves والتي تنشأ نتيجة تقييم الأصول بأقل من قيمتها الجارية ، مثال ذلك إهلاك قيمة مباني البنك في سنة اقتنائها، رغم أن عمرها الافتراضي يمتد إلى سنوات عديدة .

Revaluation Reserves

- احتياطات إعادة تقييم الأصول

تنشأ هذه الاحتياطات من تقييم مباني البنك والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلاً من قيمتها الدفترية ، وتشترط الاتفاقية أن يكون ذلك للتقييم معقولاً ، وأن يتم تخفيض فروق التقييم بنسبة ٥٥% للتحوط لمخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق ، واحتمالات خضوع هذه للفروق - عند تحققها بالبيع - للضريبة .

- المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة

General Provision

ولا تواجه هذه المخصصات هبوط محدد في قيمة أصول بذاتها ، ومثال ذلك مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة (شريطة كفاية المخصص المكون لتسهيلات بعينها) إذ تعتبر مثل هذه المخصصات بمثابة احتياطات .

Subordinated Term Debt

- القروض المساندة

وهي قروض تطرح في صورة سندات ذات أجل محدد ، ومن خصائصها أن ترتيب سدادها - في حالة إفلاس البنك - يرد بعد سداد حقوق المودعين بالبنك وقبل سداد ما قد يستحق للمساهمين به ، ومقابل هذه المخاطر المحتملة تتمتع هذه السندات بسعر فائدة مميز ، كما يمكن أن تأخذ هذه القروض صورة

قروض تدعيمية من قبل المساهمين بالبنك في حالة تعثره ، شريطة أن يرد ترتيب سدادها بعد سداد حقوق المودعين .

والقروض المساندة التي أُنحت اتفاقية بازل اعتبارها ضمن عناصر رأس المال المساند ، هي القروض التي تزيد آجالها عن خمس سنوات ، على أن يخصم ٢٠% من قيمتها كل سنة من السنوات الخمس الأخيرة من أجلها ، والحكمة في ذلك هو تخفيض الاعتماد على هذه القروض كأحد مكونات رأس المال المساند كلما اقرب أجل استحقاقها .

ومن الجدير بالذكر في هذا المجال أيضاً أن ثمة قروض مساندة أخرى دون أجل محدد Perpetual Subordinated Dept يتاح تداولها من خلال الأسواق الثانوية ، كما يتاح للبنك المصدر لها سدادها بشرائها من هذه الأسواق ، وتوافق بعض السلطات الرقابية على اعتبارها ضمن عناصر رأس مال البنك المصدر لها (رأس المال المساند) شريطة أن يخصم منها قيمة ما قد يكون في حوزة ذلك من قروض مثيلة مصدرة من جهات أخرى .

- أدوات رأسمالية أخرى Hybrid Dept Capital Instruments

وتجمع هذه الأدوات بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء المساهمين ، حيث تنقسم بالمشاركة في تحمل خسائر البنك — في حالة حدوثها — كما أنها غير قابلة للاستهلاك .

- تفرض القيود التالية على عناصر رأس المال المساند :

• ألا يتعدى إجمالي عناصر رأس المال المساند ١٠٠% من عناصر رأس المال الأساسي، بهدف العمل على تدعيم عناصر رأس المال الأساسي بصفة مستمرة ، باعتبارها الممثلة لحقوق المساهمين التي تعد دعامة لمواجهة أي خسائر تفوق قدر المخصصات القائمة وقيل المساس بحقوق المودعين .

• إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى خصم بنسبة ٥٥% من قيمتها، للتحوط لمخاطر تنذب أسعار هذه الأصول في السوق ، واحتمالات خضوع هذه الفروق – عند تحققها بالبيع – للضريبة .

• أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة ١,٢٥ % من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان، أي من مقام النسبة بهدف الحد من الاعتماد عليها كرأس مال ، وذلك نظراً لكونها لا ترقى إلى درجة حقوق المساهمين .

• أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة ٥٠% من رأس المال الأساسي ، بغية عدم تركيز الاعتماد على هذه القروض .

٢ - قياس كفاية رأس المال :

لقد أعدت طريقة ليقاس متانة رأس المال ، مستندة إلى نظام من أوزان المخاطرة يطبق على جميع الفقرات داخل وخارج الميزانية العمومية ، وقد استندت طريقة للقياس أساساً إلى المخاطرة الائتمانية للطرف الآخر (المقترض) ، وقد تحددت الأوزان الأساسية للمخاطرة بـ (١٠٠ ، ٥٠ ، ٢٠ ، ١٠ ، ٠) بالمائة حسب الأنواع المختلفة من الموجودات .

ويتم التمييز بين مخاطر التحويل للدول من خلال التمييز بين المطلوبات من القطاع العام المحلي (الذي تطبق عليه أوزان منخفضة) ، والمطلوبات التي تعبر حدود الدول إلى القطاع العام الأجنبي (حيث تطبق نسبة موحدة هي ١٠٠%) ، كما أن المطلوبات طويلة الأجل من المصارف الأجنبية تخضع إلى نسبة وزن (١٠٠%) .

وتطمح اللجنة إلى أن دول المجموعة ستعمل خلال وقت ليس بالطويل ، على توحيد المعاملة تجاه المطلوبات من القطاع العام المحلي ومن المصارف ، وقد تحتاج معالجة أخطار التحويل إلى إعادة نظر في المستقبل .

وقد تركت للسلطات الرقابية الوطنية حرية شمول مخاطر أخرى ، غير المخاطرة الائتمانية ، مثل مخاطرة سعر الصرف الأجنبي ، ومخاطرة تقلبات أسعار الفائدة ضمن طريقة القياس .

ويختلف الوزن باختلاف الأصل من جهة ، وباختلاف الملزم بالأصل (المدين) من جهة أخرى . وتدرج الأصول بصدد حساب المعدل مرجحة بأوزان خمسة (١٠٠% ، ٥٠% ، ٢٠% ، ١٠% ، ٠) ، ومن ذلك النقدية (صفر) والمطلوبات (بمعنى القروض والخصم والأوراق المالية) من القطاع العام أو الخاص (١٠٠%) ، ولاتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق بالنسبة للدول المختلفة ، تركت الحرية للسلطة الرقابية المحلية في اختيار تحديد بعض أوزان المخاطر .

وتجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة ، وإنما هو أسلوب ترحيحي للترقية بين أصل وآخر من حيث درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة .

• وبالنسبة لمعاملات تحويل الالتزامات العرضية :

بعد تحويل الأصول التي تمثل ائتمان مباشر ممنوح أساساً للغير إلى أصول خطرة مرجحة بأوزان باستخدام أوزان المخاطر للملتزمين ، ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير أي أنه أقل مخاطر من الائتمان المباشر ، وقد يتم تمويه هذه الالتزامات أو تتحول إلى ائتمان مباشر في المستقبل لذا يتم :

أ- تحويل الالتزام العرضي إلى ائتمان مباشر باستخدام معامل التحويل ، الذي يحدد درجة المخاطر وفقاً لطبيعة الالتزام ذاته (ضمانات حسن أداء ، اعتمادات مستندية) .

ب- يتم تحويل الائتمان المباشر الناتج أعلاه إلى أصل خطر مرجحاً باستخدام الوزن الترجيحي للملتزم الأصلي (المدين) ، (مثلاً ٢٠% معامل تحويل × ٢٠% وزن ترجيحي للملتزم الأصلي = ٤% × قيمة الالتزام العرضي ، والقيمة الناتجة تدرج بمقام معدل كفاية رأس المال) .

ونوضح فيما يلي بعض معاملات التحويل للالتزامات العرضية التقليدية :

معامل التحويل

الالتزام العرضي

• بنود مثيلة للقروض (مثل الضمانات العامة للقروض ١٠٠%)

• بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (عن خطابات ٥٠%)

ضمان لتنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات)

• بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتسم بالتصفية الذاتية ٢٠ %
(عن الاعتمادات المستندية)

هذا وبالنسبة للالتزامات العرضية غير التقليدية وهي عقود المشتقات

Derivatives Instruments الناتجة عن إبرام عقود (سعر صرف أو سعر فائدة) بالنسبة لعمليات الـ Forwards, Futures, Swaps and Options فإن المخاطر هنا لا تتمثل في كامل قيمة العقد ، إذ سيتم إبرام عقد جديد مع متعامل آخر كبديل للعقد غير المنفذ ، وبالتالي تقتصر المخاطر هنا على نسبة من قيمة العقد لاحتمالات تقلب الأسعار ، وتقل هذه النسبة في عقود سعر الفائدة عنها في عقود سعر الصرف نظراً لأن تقلبات سعر الصرف أكثر حدة من تقلبات سعر الفائدة ، كما تزيد النسبة بزيادة أجل العقد لتزايد احتمالات المخاطر مع زيادة الأجل .

أوزان المخاطرة ، وكيفية احتساب الموجودات الخطرة ، والعلاقة بين تصنيف الدول بمجموعتين وبين مخاطرة التحويل القطري :

- مبررات اللجنة لوزن ترجيح المخاطرة :

فضلت اللجنة " لغرض تقييم كفاءة رأس المال المصرفي ، الأخذ بنسبة المخاطرة الموزونة (Weighted Risk Ratio) حسب أصناف الموجودات ،

وذلك تبعاً لمخاطرتها النسبية ، وقد أوردت الإيجابيات الآتية لدعم اتجاهاتها في هذا الخصوص :

- أنها تولف قاعدة أكثر عدالة في المقارنة الدولية بين النظم المصرفية ذات الهياكل المختلفة .

- أنها تسمح بإعادة الفقرات خارج الميزانية العمومية (وبالتالي المخاطر التي يتعرض لها المصرف بسببها) إلى داخل الميزانية ، بعد إخضاعها للقياس .

- لا تحول دون قيام المصارف بمسك الموجودات السائلة والأخرى ذات المخاطر المتدنية .

- هيكل الأوزان :

اختارت اللجنة ، بهدف التبسيط ، خمسة أوزان للمخاطر هي :

0%, 10%, 20%, 50%, 100%

سابعا : مقومات تطوير القطاع المصرفي اللازمة للاستجابة إلى "بازل II" ¹

من منطلق أن أحكام "بازل II" هي أكثر من مجرد استبدال مجموعة قواعد ومعايير جديدة لرأس المال ، وتعد تحول كامل في مفهوم إدارة المخاطر .

¹ أحمد شعبان محمد علي ، مرجع سبق ذكره ، ص . ص ٢٤٩ ، ٢٥٠

وبالتالي يمكن القول أن "بازل II" تعد برنامج متكامل لتطوير القطاع المصرفي ككل ، وهذا ما يتطلب ضرورة توافر عدد من المقومات بالنسبة للبنية الأساسية للقطاع المصرفي بصفة عامة ، من أهمها :

١ - تطوير النظم المحاسبية :

يتطلب اتفاق "بازل II" - كأهم ما يميزه - مزيد من الاعتماد على السوق لتقدير المخاطر ، فالاتجاه الذي تتبناه المقترحات الجديدة هو الحساسية العالية لما يقرره السوق حول تقدير هذه المخاطر ، وهذا أمر مطلوب سواء تعلق الأمر بضمان سلامة البنوك وكفاءة إدارتها ، أو بالعمل على توفير الاستقرار المالي بصفة عامة .

وبالتالي يصبح توافر البيانات المالية المناسبة هو الأساس لترجمة اتجاهات السوق إلى معايير وقواعد لإدارة البنوك والرقابة عليها ، فضلاً عما يوفره ذلك من إمكانية إجراء المقارنات بين المتعاملين في الأسواق .

وبناءً على ذلك يتطلب الأمر للتطوير والتنسيق بين متطلبات "بازل II" من ناحية ، وما تفرضه القواعد والمعايير الدولية والمحلية للنظم المحاسبية من ناحية أخرى ، كذلك يستلزم الأمر إحداث تطوير في مجال النظم المحاسبية المطبقة والإفصاح عن البيانات والتقارير المالية ، وكذلك العمل على تطوير قواعد الشفافية ونشر المعلومات من جانب البنوك .

٢ - مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية :

يتطلب تطبيق "بازل II" تطوير عدد من المؤسسات المالية الأخرى المساعدة ، بالإضافة إلى تطوير أساليب إدارة البنوك وهيئات الرقابة ، وبالنسبة

للعديد من البنوك العاملة في البلدان النامية ، وكذلك بالنسبة للبنوك الصغيرة والمتوسطة في جميع بلدان العالم ، فإنه قد يصعب الاستناد إلى نظم ونماذج تقدير المخاطر الداخلية ، مما يفرض الاعتماد في كثير من الأحوال على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات .

ويتمتع عدد من الدول النامية بوجود مؤسسات محلية لتقييم الجدارة الائتمانية أو للمقترضين ، ومع ذلك يؤخذ عليها أن تقديراتها تكون عادة أكثر تساهلاً من المؤسسات الدولية ، ومن المطلوب أن تطور هذه المؤسسات أساليب أعمالها وأن تتقارب مستويات أدائها المهني مع مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية .

٣ - تطوير الكفاءات البشرية :

يعد تنفيذ أحكام اتفاق " بازل II " من الأنشطة ذات الكثافة العالية للعمل ، وهو ما يتطلب نوعية متميزة من الكفاءات البشرية ، سواء في التحليل المالي ، أو في وضع النظم المحاسبية ومراجعتها ، أو من حيث الكفاءات الفنية التكنولوجية في ميدان تقنيات المعلومات ، وبناءً على ذلك يزداد احتياج كل من البنوك والجهات الرقابية والإشرافية لهذه التخصصات الفنية ، وبالتالي الطلب على هذه النوعية من العمالة ، ولذلك فإن الأمر سوف يتطلب بذل جهود كبيرة في ميدان التدريب ونظم التعليم بصفة عامة ، حتى يمكن توفير الكفاءات البشرية المطلوبة ، ليتمكن البنك من تنفيذ ومتابعة أحكام اتفاق " بازل II " .

ثامنا : الفرق بين " بازل I " و " بازل II " :¹

بعد استعراض الدعائم الثلاثة الرئيسية ، يمكن تحديد أهم الإضافات التي أوجدتها اتفاقية " بازل II " لم تكن موجودة في " بازل I " ، فيما يلي :

١- تكامل النظرة إلى المخاطر

على الرغم من أن صدور الاتفاقية السابقة (بازل I) ، يمثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى البنوك ، وأنه يتميز ببساطته النسبية وسهولة تطبيقه — فهو يكاد يكون أقرب إلى العلاقة الميكانيكية بين حجم الائتمان ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال — إلا أن هذه الاتفاقية قد أظهرت محدوديتها في ضوء التجربة العملية ، وما ترتب على التطور التكنولوجي وأساليب الإدارة المالية الجديدة للمخاطر من تغيير في البيئة الاقتصادية .

ومن هنا جاء التعديل الجديد لاتفاقية كفاية رأس المال (بازل II) منطلقاً من فكرة أوسع للمخاطر ، وأن الأمر ليس مجرد ضمان حد أدنى لمتطلبات رأس المال ، بل إن هناك ضرورة لنظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان إلى إخال المظاهر الأخرى للمخاطر بصفة عامة ، ومخاطر التشغيل بصفة خاصة .

وحيث أن التعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال ، فإنه يتطلب مراعاة منظومة كاملة من مبادئ الإدارة السليمة للبنك والتحقق من الوفاء بها ، ومن هنا أضاف اتفاق " بازل II " الدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية ، ومن منطلق أن الاستقرار المالي يتطلب

¹ أحمد شعبان محمد علي ، المرجع السابق ، ص . من ٢٥٦ : ٢٦٠

انضباطاً في السوق وشفافية كاملة في البيانات التي تصدرها البنوك لذلك تعرضت الدعامة الثالثة لهذا الأمر .

ويمكن الإشارة إلى أن هذه النظرة المتكاملة لمفهوم المخاطر الذي يتعرض له القطاع المصرفي - في ظل الدعائم الثلاث لاتفاق " بازل II " - إنما تستند إلى توجهات مختلفة في كل نوع من أنواع المخاطر ، فيما يتعلق بدرجة الإلزام وهامش التقدير .

حيث تستند الدعامة الأولى (متطلبات الحد الأدنى لرأس المال) إلى مفهوم " القواعد " المحددة التي تلتزم بها البنوك ، أي أن الوضع يتحدد في وجود نسب كمية محددة تفرض على البنوك لتحديد الحد الأدنى لمستلزمات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان وكذلك المخاطر التشغيلية ، وهذا ما يعني فرض التزامات محددة - عن طريق الجهات الرقابية على البنوك ، يجب الإتصايع لها ولا يجوز الخروج عليها .

بينما لا تتطوي الدعامة الثانية (عمليات المراجعة الرقابية) على " قواعد " يجب الخضوع لها وإنما تتطوي على " مبادئ " فقد ترسم اتجاهاً عاماً يجب الاسترشاد بها ويترك أسلوب تطبيقه لكل مؤسسة بما يلائم ظروفها وأوضاعها .

أما بالنسبة للدعامة الثالثة (انضباط السوق) ، فتأتي بإلزام البنوك بنشر البيانات الخاصة بأساليب تقدير المخاطر .

وبناءً على ما سبق ، يتضح أن اتفاق " بازل II " قد استخدم أساليب مختلفة ، من فرض الالتزامات من خلال " القواعد " في الدعامة الأولى ، إلى توفير المرونة وحسن التقدير للبنوك والجهات الرقابية من خلال المبادئ الاسترشادية

في الدعامة الثانية ، إلى تأكيد الاعتماد على انضباط الوقت من خلال شفافية البيانات في الدعامة الثالثة ، وعلى الرغم من هذا التنوع في هذه الأساليب إلا أنها متكاملة .

٢- تقدير السوق للمخاطر بدرجة حساسية أكبر

غلب التقدير التحكيمي (الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي) على تقدير المخاطر في الاتفاقية السابقة " بازل I " فالقروض الممنوحة لدول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي هي قروض خالية من المخاطر ، وما عداها يخضع لنسبة ٨% ، أي أن عملية تقدير المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيداً عن تقدير السوق لهذه المخاطر .

أما بالنسبة إلى اتفاق " بازل II " ، فقد أوجد مزيداً من الاحتكام لتقدير السوق لهذه المخاطر ، فالفكرة الرئيسية لمفهوم المخاطر وفقاً لاتفاق " بازل II " ، هو أنها أصبحت أكثر حساسية لتقديرات السوق ، حيث أن البنوك - من خلال تعاملها المستمر في الأسواق - أقدر على تحديد هذه المخاطر ، وذلك بالمقارنة بالتقدير الجزائي للاتفاقية السابقة .

ومن هذا المنطلق ، فإن الاتجاه العام لاتفاق " بازل II " هو حفز البنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقاً لنظرة السوق (١) .

١ يمكن القول بأنه إذا كان اتفاق " بازل II " ما زال يحتفظ بالأسلوب التقديري في تقدير المخاطر فيما يتعلق بالمنهج المعياري ، فإن السبب الحقيقي من وراء إبقاء هذا الأسلوب هو مساعدة البنوك الصغيرة والمتوسطة - وخاصة في الدول النامية - على الاستثمار في الخضوع لمعايير مستلزمات رأس المال ؛ نظراً لأن امكانياتها الحالية قد لا تساعدها على تطوير نماذج لتقدير المخاطر تقديراً داخلياً . وهذا أشبه بالأحكام الانتقالية ولكن

وبالنسبة للدعامة الثانية ، فقد جاءت للتأكيد على شمولية مفهوم المخاطر وتجاوز نقاط الضعف في الاتفاقية السابقة " بازل I " ، والتي تكاد تقتصر على مخاطر الائتمان ، ولا تميز بين المخاطر العالية وبين المخاطر المنخفضة ، فقد ظهرت فكرة رأس المال الاقتصادي (١) ، والتي تمكن البنك من تحديد مدى كفاية رأس المال استناداً إلى مستوى المخاطر المتوقعة من كل عملية ؛ وذلك مع مراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك ، فالأمر لا يتعلق بكمية ثابتة لا تتغير ، وإنما يتعلق بنسبة تراعي حجم المخاطر المتوقعة من كل عملية ، وتتزايد هذه النسبة مع زيادة هذه المخاطر .

وهذا التوجه يضمن أن يكون تقدير المخاطر أكثر حساسية لتقديرات السوق ، بالإضافة إلى أنه يساعد على تحديد سياسة البنك في تسعير عملياته بما يربط العائد من كل عملية مع حجم المخاطر المترتبة عليها ، وهو الأمر الذي يتفق مع كفاءة إدارة البنك لأمواله وبما يحقق - في نفس الوقت - كفاءة توزيع الموارد وفقاً لدرجة المخاطر التي تتضمنها .

مما سبق يتضح أن اتفاق " بازل II " - من خلال الدعامة الثانية - يدمج مفهوم الإدارة السليمة ضمن معايير كفاية رأس المال ، وبذلك يؤكد التكامل بين كفاءة الإدارة في البنوك وإدارتها للمخاطر .

يظل الاتجاه الأساسي " بازل II " هو الاعتماد المتزايد على تقدير السوق للمخاطر . وفي ذات الوقت فإن اتفاق " بازل II " يوجه البنوك الصغيرة والمتوسطة وغير القدرة على تطوير برامج داخلية لتقدير المخاطر ، إلى الاعتماد على تقديرات المخاطر لدى مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية ، أي الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر وإن كان من خلال مؤسسات أخرى .

١ يعني مفهوم " رأس المال الاقتصادي لكل بنك ، تلك الأصول التي يجنبها البنك لمواجهة المخاطر المترتبة على كل من عمليات وأنشطته .

٣- إلغاء التمييز بين الدول مع زيادة المرونة في التطبيق

جاء اتفاق "بازل II" متجهاً إلى الاستناد بدرجة أكبر إلى تقدير السوق للمخاطر ، وبالتالي فقد عمد اتفاق "بازل II" إلى إلغاء التمييز بين الدول ، فالمخاطر - بصفة عامة - تواجه جميع الدول والبنوك دون أي تمييز ، وظروف السوق وحدها هي الأكثر قدرة على تقدير هذه المخاطر ، فضلاً على أن هذا الإتفاق "بازل II" قد أتاح مزيداً من المرونة أمام البنوك في تطبيقها لمعايير كفاية رأس المال الجديدة .

ويضاف إلى ما سبق ، أنه بالنسبة للدعامة الأولى (متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال) - والتي تم وضعها في شكل قواعد ملزمة - فإن الإتفاق "بازل II" لم يحدد أسلوباً وحيداً لتحديد متطلبات رأس المال ، وإنما أتاح قائمة "من الاختيارات الممكنة لعدد من الأساليب ، تبعاً لظروف كل بنك .

فبالنسبة إلى المخاطر الائتمانية ، نجد أن هناك إمكانية للاختيار بين المنهج المعياري ومنهج التقييم الداخلي (الذي يتفرع منه منهج التقييم الداخلي الأساسي ، ومنهج التقييم الداخلي المتقدم) ، وبالمثل فإنه بالنسبة لمخاطر السوق ، نجد أن هناك الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي ، أما بالنسبة للمخاطر التشغيلية نجد أن هناك منهج المؤشر الأساسي ، والمنهج المعياري ، ومنهج القياس المتقدم .

وهذه القائمة من الأساليب المختلفة لمختلف جوانب تقدير المخاطر ، تعطي البنوك - ليس فقط - مرونة للاختيار بين أنسب الأساليب المتاحة وفقاً لظروفها ، وإنما تمثل أيضاً أسلوباً للانتقال والتطور من أسلوب أكثر بساطة ، ولكنه أكثر تحكماً ، إلى أسلوب أكثر تعقيداً ولكنه أقرب إلى تقدير السوق .

وبناءً على ذلك ، يمكن القول أن هذه التعددية في الأساليب المتاحة تمثل —
 ليس فقط — مزيداً من الخيارات والمرونة أمام البنوك ، وإنما ترشد — أيضاً —
 إلى مسار ممكن للتطور والتقدم والدقة في أساليب إدارة المخاطر لدى البنوك .

تاسعا : ايجابيات وعيوب اتفاقية بازل^١ :

مع تطبيق معيار بازل ظهر عدد من النقاط الايجابية والسلبية ، والتي
 سوف نتعرض لها كما يلي :

١ - ايجابيات معيار كفاية رأس المال :

تتمثل أهم ايجابيات المعيار في الأمور التالية :

أ - الاسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي ، وإزالة التفاوت في
 قدرة المصارف على المنافسة .

ب - المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف
 وجعلها أكثر واقعية .

ج - لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم
 ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى ، بل أقحم ذلك المعيار
 مساهمي البنوك في صميم أعمالها ، حيث أن وجود زيادة رأس المال بزيادة
 الأصول الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك ضاعف
 من مسئولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات البنوك واتخاذ
 القرارات المالية المناسبة ، حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك

^١ طارق عبد المال حمدا ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٤٦ : ١٤٩

بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض البنك لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية ، وهو ما من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل ويساند البنوك ذاتها .

د - أصبح من المتاح للمساهم العادي أو لرجل الشارع القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية ، وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دولياً وبذات الصورة بين دول و أخرى أو بين بنك وآخر ، وفيما لو قامت البنوك بالإعلان عن موقعها من الالتزام بالمعيار المذكور ، وقامت أيضاً جهات الرقابة على البنوك من جانبها بمتابعة التزام البنوك بما يقضي به المعيار .

هـ - سيدعو تطبيق المعيار إلى أن تكون البنوك أكثر إتجاهاً إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة ، وهو ما قد يترتب عليه الارتفاع للنسبي في درجة الأمان من أصول البنوك ، حيث ستضيف البنوك ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأسمال مقابل ، بل ربما ستسعى أيضاً إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال .

٢- سلبيات معيار كفاية رأس المال :

ومن ناحية أخرى تمثل أهم السلبيات أو المحاذير المتوقعة بالسلبية لمعيار بازل في التالي :

أ - قد يكون الثمن الذي يختاره بنك للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو تكوين المخصصات الكافية ، ذلك إذا لم تكن الدولة تتبع سياسات موحدة وملزمة في تصنيف الأصول واحتساب المخصصات وتهميش القوائد ، فإذا ما قام بنك ما

باتباع الأسلوب المشار إليه، فإن ذلك قد يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطات ، وهو ما من شأنه أن يسرع باستنزاف البنك ، لذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من جانب جهات الرقابة .

ب - قد يحاول أحد البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تخرج خارج الميزانية مع إشغال تضمنينها لمقام النسبة ، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب سلطات الرقابة .

ج - تعد أهم سلبيات المعيار المذكور هي إضافة تكلفة إضافية على المشروعات المصرفية تجعلها في موقف أضعف تنافسياً من المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة ، إذ يتعين عليها زيادة عناصر رأس المال بما يتطلبه من تكلفة عند زيادة الأصول الخطرة ، ولايضاح ذلك نشير إلى أن كل ١٠٠ وحدة أصول خطرة تتطلب زيادة عناصر رأس المال بمقدار ٨ وحدات ، فلو كان سعر الفائدة السائد في السوق ١٥% فإن للتكلفة المترتبة على تطبيق المعيار تصبح ١,٢ وحدة تضاف إلى تكلفة الحصول على الأموال اللازمة للحصول على الاستخدام في أصول خطرة ، وهو ما يجعل الهامش يضيق بين تكلفة الموارد وعائد الاستخدامات .

ولمقابلة ذلك يتعين أن تبني خطط البنوك في إطار تواجد عناصر رأسمال متزايدة بزيادة الاستخدامات في صورة مختلفة ، وفي إطار ما تسمح به القواعد ، ويرد في هذا الخصوص إصدار أدوات الدين التي لها الطبيعة الرأسمالية وتطرح للمساهمين بحيث لا تمثل زيادة رأس المال عبئاً على المساهم دون مبرر ، حيث سيتقاضى فائدة على السندات التي تستخدم ضمن قاعدة رأس المال ، أو تقديم قروض مساندة وما إلى ذلك من وسائل .

عاشراً : كفاية رأس المال وفقاً للتجربة المصرية (١)

في يناير ١٩٩١ أصدر البنك المركزي المصري قراره بتطوير الجهاز المصرفي تمثيلاً مع المعايير الدولية الجديدة (معايير لجنة بازال) ، وبصفة خاصة معيار كفاية رأس المال في البنوك وإلزام البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري عدا فروع البنوك الأجنبية بالالتزام بنسبة بين عناصر رأس المال من ناحية وبين عناصر الأصول الخطرة من ناحية أخرى لا تقل عن ٨% في أي تاريخ ، بحيث يتكون رأس المال من شريحتين هما رأس المال الأساسي (رأس المال المنفوع والاحتياطيات والأرباح المرحلة) ورأس المال المساند (مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الجيدة والقروض المساندة التي تزيد آجالها عن خمس سنوات) مع مراعاة ما يلي :

- ١ - أن يكون نصف رأس المال على الأقل من عناصر رأس المال الأساسي .
- ٢ - ألا تزيد قيمة مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية الجيدة عن ١,٢٥% من قيمة الأصول والالتزامات العرضية الخطرة (مجرحة بالأوزان) .
- ٣ - ألا تزيد قيمة القروض المساندة عن ٥٠% من رأس المال الأساسي .
- ٤ - يجب على البنوك المستوفاة حالياً لمتطلبات النسبة أن تراعي ألا يقل معيار كفاية رأس المال لديها عن ٨% .

(١) مصطفى الثرثري ، مرجع سبق ذكره ص . ١٦٢ ، ١٦٤ .

٥ - يتعين على البنوك ألا تقل النسبة لديها عن ٨% مع مراعاة عدم تراجع هذه النسبة عما تكون عليه في ديسمبر ١٩٩٠ ، مع العمل على زيادة عناصر رأس المال تدريجياً للوصول إلى النسبة المقررة .

ويعتبر إلزام الجهاز المصرفي المصري بحدود دنياً للنسبة بين رأس المال المصرفي والأصول الخطرة أمراً ضرورياً لتدعيم المراكز المالية للبنوك على نحو يكفل لها القدرة على التكيف مع مستويات النشاط المختلفة ، فضلاً عن أنه يتيح لها فرص التعامل بشكل أكبر على المستوى الدولي .

ومن الجدير بالذكر أن مجلس إدارة البنك المركزي أصدر قرارات جديدة في نوفمبر ٢٠٠١ لتعديل أسس حساب معدل كفاية رأس المال ، بحيث يتضمن رأس المال المساند ٤٥% من مقدار الزيادة بين القيمة السوقية والقيمة الدفترية للاستثمارات المالية بغرض الاحتفاظ ، كما صدر قرار آخر في مايو ٢٠٠٢ تم بموجبه رفع الحد الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال لطاقة البنوك في مصر عدا فروع البنوك الأجنبية من ٨% إلى ١٠% (اعتباراً من آخر ديسمبر ٢٠٠٢) .

ويتضح لنا أن الجهاز المصرفي المصري حريص كل الحرص على زيادة كفاية رأس المال المصرفي والالتزام بالمعايير الدولية الخاصة بكفاية رأس المال التي حددتها إتفاقية بازال ، حتى تتمكن البنوك المصرية من إثبات وجودها في المحافل الدولية في ظل المتغيرات الدولية .

كما يتضح لنا أن النموذج المصري لقياس كفاية رأس المال في البنوك هو تطبيق لإتفاقيات بازال بنفس نصوصها ، ولكن تم إدخال تعديلات في الشكل ليتلاءم مع ما اعتادت عليه البنوك المصرية ، ويلاحظ أن ذلك النموذج لم يتضمن بعض البنود الواردة في الإتفاقية الدولية ، ولم يكن هذا الإغفال سهواً

وإنما كان مقصوداً حيث تم إقال العمليات التي لا تمارسها البنوك المصرية وذلك لتلاقي نكر بيانات لا فائدة منها .

وبناء على ما سبق نجد أن النموذج المصري لقياس كفاية رأس المال المصرفي يشتمل على نفس المزايا ، ويتعرض لنفس الإنتقادات التي تتعرض لها إتفاقية بازل الدولية ، حيث يعتبر معيار كفاية رأس المال المصرفي من أهم المؤشرات التي تستخدمها السلطات النقدية في مصر للتأكد من سلامة المراكز المالية للبنوك وإرتفاع درجة الأمان .

pdfelement

الخلاصة

لقد أصبح العالم باتساعه قرية بنكية تربطها البنوك ، وتحكم تدفقات أموالها ، وتغذي وتوجه حركاتها بما ينشر التقدم ويحقق التنمية ، الأمر الذي يفرض على البنوك ضرورة العمل على مزيد من الابتكار في إدارة التدفقات النقدية بمزج عملياتها ما بين الإقراض المصرفي التقليدي والتمويل التنموي الاستثماري ، أي التوجه نحو الصيرفة الشاملة ، ومواجهة تحديات ومتطلبات : منظمة التجارة العالمية ، وتحرير تجارة الخدمات المالية - مقررات لجنة بازل - مقاييس جودة الخدمات المصرفية المعلنة من جانب المجتمع الأوروبي ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، وباقي دول النمرور الآسيوية - متطلبات عصر الحرية الاقتصادية ، وتحرير قواي العرض والطلب ، واستخدام آليات السوق - اعتبارات الرقي في الأداء والعمل والخدمة والأمان والفاعلية للمصرفية ... وإن هذا كله يتصاعد مع نمو الفرص الاقتصادية ، واتساع نطاق التخصص ، والتحول إلى بنك شامل شديد القوة والفاعلية والتأثير .

تعكس مقترحات " بازل " خضوع النشاط الاقتصادي والمالي - بشكل متزايد - لقواعد ومعايير دولية ، ومن هذا المنطلق يناط بلجنة " بازل " - في مجال إدارة البنوك نوع من مسؤولية وضع القواعد والمعايير الدولية في هذا المجال الحيوي .

وعلى الرغم من أن القواعد والمعايير التي تضعها لجنة " بازل " لم تصل إلى درجة الإلزام القانوني ، إلا أنها تتمتع بفاعلية كبيرة في التأثير على مختلف النظم المحلية للرقابة والإشراف على القطاع المصرفي بصفة عامة ، وهذا ما يمكن اعتباره مظهراً من مظاهر العولمة في مجال إدارة البنوك والرقابة عليها .

وقد كان تطور معايير كفاية رأس المال في البنوك - من بازل I ، وبازل II إدارياً لحقيقة أن المخاطر التي تواجه القطاع المالي أصبحت أحد المعالم الرئيسية للاقتصاد المعاصر ، وأنه تعد قضية إدارة المخاطر القضية الرئيسية في إدارة القطاع المالي بشكل عام ، وفي إدارة البنوك خاص ، ولذلك فقد وضعت اتفاقية " بازل II " قضية إدارة المخاطر في أساس احكامها ، كتوجه عام .

ويتطلب التطبيق الفعلي لمتطلبات " بازل II " ضرورة إيجاد ثقافة جديدة في إدارة العمل المصرفي والرقابة عليه ، ومن هنا يتضح أهمية دور البنوك المركزية كسلطة رقابية ، ويتطلب أيضاً ضرورة توافر عناصر البنية الأساسية المصرفية من تعديل وتطوير القواعد والمعايير المحاسبية ، ومن تطوير لأنشطة وخدمات مالية ، إلى الارتقاء بالكفاءة المهنية للعاملين في هذا القطاع .

تطبيقات على الفصل الثالث

١- وضح ما إذا كانت العبارات الآتية صحيحة أم خاطئة ، مع التعليق عليها :

أ- هناك عدد من المتطلبات ينبغي تحقيقها لكي ينتفع الجهاز المصرفي في أي دولة من تحرير تجارة الخدمات .

ب- تم التحول من "بازل I" إلى "بازل II" لأنه لا يشمل مخاطر الائتمان .

ج- يستلزم تطبيق معيار "بازل II" تطوير القطاع المصرفي بشكل كامل .

د- لا يوجد فرق جوهري بين "بازل I" و "بازل II"

٢- " نصت اتفاقية الجات في جولتها الأخيرة "أورو جواي ١٩٩٣" على تحرير الخدمات المالية " اشرح ذلك موضحا :

أ- الخدمات المالية التي شملتها الاتفاقية .

ب- القيود التي قامت الاتفاقية بتحريرها على الخدمات المالية .

٣- ترتب على تحرير تجارة الخدمات المالية عدد من المنافع والمساوئ . انكرها .

٤- " ان تحرير قطاع الخدمات المالية له آثار ايجابية عديدة على أداء البنوك بشرط التزام الدولة بتطبيق متطلبات معينة "

في إطار هذه العبارة ، وضح ما يلي :

- الإجراءات التي اتبعت في مصر من أجل مواجهة تحرير الخدمات المالية

- نتائج تحرير قطاع الخدمات المالية في مصر .

٥- تم وضع معايير دولية لضمان سلامة ومتانة المراكز المالية للبنوك باسم "معايير بازل "

في ضوء هذه العبارة ، أجب عن الأسئلة الآتية :

- أسباب الاتجاه نحو تطبيق معايير " بازل "

- أهداف لجنة " بازل "

٦- أصبح تطبيق معيار " بازل II " ضروري لكي تستطيع المصارف المنافسة في السوق الدولي "

في ضوء هذه العبارة ، اشرح بالتفصيل المناسب ما يلي :

- المكونات الأساسية لمعيار " بازل II "

- إيجابيات وسلبيات معيار " بازل "

- الجهود التي قام بها القطاع المصرفي المصري من أجل تطبيق معيار " بازل II "